جامعة المنوفية
كلية الحقوق

# محاضرات
# في
# مبادئ اقتصاديات
# النقود والبنوك

دكتور
عزت عبدالحميد البرعي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة المساعد
كلية الحقوق ـ جامعة المنوفية

١٩٩٤
الناشر: دار الولاء ـ شبين الكوم

١٩٩٤

بسم الله الرحمن الرحيم

اهداء

الى

مصرنا العزيزة الغالية

مهد الحضارة وصانعة الأمل

رغم همومها ومشاكلها

## مقدمـــــــــة

تعد النقود أهم المقولات الاقتصادية ،وتمثل أهميـــة محورية فى الحياة الاقتصادية ،سواء بالنسبة للأفراد أو الهيئـــات والمؤسسات، أو الدول ، حيث اصبحت الأداة الرئيسية فى العملية الاقتصادية ، والتى بدونها لا يمكن تصور كيف يتم الأداء الاقتصادى اليومى ، فالاقتصاديات المعاصرة هى اقتصاديات نقدية ، وتسـيطر النقود على كافة جوانب الحياة الاقتصادية ،فالنقود هى أســاس التبادل ووسيلته الرئيسية ،وهى التى توحد بين النتائج المتحققة على المستوى الجزئى ومستوى كل فرد ، وتمثل وحدة القياس للناتج المتحقق والدخل القومى وللسلع المنتجة ،ولقياس قيم الاستثمـــار والادخار والاستهلاك ، وقياس قيم السلع والخدمات المتداولـــة ، وأساس التعبير عن أثمان الانتاج ، والأثمان السائدة فى الأسواق المختلفة ، حيث أن الثمن ماهو الا التعبير النقدى عن قيمة السلع كما أن النقود هى أداة التحاسب بين الأفراد بعضهم البعـــض وبين الأفراد والمؤسسات، وبين المؤسسات والهيئات المختلفة ، وبين كل من الأفراد والمؤسسات، والدولة وهيئاتها المختلفـــة ، كذلك فان النقود هى وحدة وأداة تسوية المدفوعات الحاليـــة والآجلة بين مختلف مكونات النظام الاقتصادى .

فضلا عن ذلك فان النقود كوسيلة أساسية لأداء النشـــاط الاقتصادى والتعبير عن العملية الاقتصادية ، تعد هدفا يســـعى

الأفراد والهيئات للحصول على أكبر قدر منه ، عندما تمثل النقود أحد أهم أشكال الثروة التي يعملون على الاستئثار عليها كمخزن للثروة والقيمة .

فالنقود إذن تعد محور العملية الاقتصادية فهي بجانب الأثمان والأرباح تعد أساس اتخاذ القرارات الاقتصادية والشكل الذي يأخذه توزيع الدخل القومي بين الانتاج والاستهلاك والاستثمار والادخار أو بين الأفراد ، كدخول العمل في شكل الأجور النقدية أو دخل الأرض والموارد الطبيعية في شكل الريع النقدي أو دخول رأس المال النقدي في شكل الفائدة والعوائد المتحققة أو دخول التنظيم والمؤسسات والمشروعات في شكل الأرباح النقدية المتحققة والتي تتمثل في الفرق بين الايرادات النقدية المتحققة ، والنفقات النقدية لهذا المشروع .

كما أن للنقود دورا محوريا وهاما كذلك على الصعيد الدولي ، أي على مستوى المبادلات والعلاقات الاقتصادية الدولية . فأساس التعامل الدولي يتم من خلال النقود والمؤسسات النقدية والمصرفية الدولية ، وان كان ذلك من خلال تحديد سعر للصرف ، أي تحديد قيمة وحدة النقد "عملة" دولة ما مقومة بعملات الدول الأخرى . ولقد اختلف هذا الدور باختلاف المراحل التي مرت بها النقود في تطورها وباختلاف النظام النقدي السائد في كل مرحلة وقد كانت النقود من أهم العوامل التي مارست دورا رئيسيا في تكريس علاقات السيطرة والتبعية والاستغلال والتبادل غير المتكافئ .

من جانب الدول المسيطرة ( الرأسمالية المتقدمة ) فى مواجهة الدول المتخلفة .

والخلاصة : فى هذا التقديم السريع لموضوعنا هو أن النقود تشغل مكان الاهتمام الأول فى العملية الاقتصادية ، وتوجد وتؤثر فى كل الظواهر الاقتصادية ، سواء على مستوى الأداء الاقتصادى فى داخل المؤسسة أو بالنسبة للفرد كما رأينا ، أو على مستوى الأداء الاقتصادى الكلى ، وهنا يكون للنقود دورا بارزا وبالغ الدلالة فى الدخل القومى وتوزيعه ، والكساد والتضخم والمستوى العام للأثمان ، ومستويات التشغيل والبطالة ، والتبادل الدولى ، مما يقتضى اتباع سياسات نقدية ومالية على مستوى الاقتصاد القومى .

وكنتيجة لتلك الأهمية المحورية التى تمثلها النقود والسياسات النقدية والمؤسسات النقدية ، فإن موضوع انشغالنا الرئيسى سوف ينصب على دراسة المبادئ الأساسية للنقود والبنوك ، أو اقتصاديات النقود والبنوك ، وذلك حتى تكتمل لنا مجالات التعرف الأولى على التحليل الاقتصادى والنقدى والمالى فبعد أن سبق لنا التعرف على المبادئ الاقتصادية الأساسية التى تتمثل فى التعرف على دراسة علم الاقتصاد السياسى ومنهجيته وعلاقته بالعلوم الاجتماعية الأخرى وخاصة العلوم القانونية ، والدراسة التحليلية الناقدة للمشكلة الاقتصادية وكيفية مواجهتها ودراسة النظم الاقتصادية المختلفة وطرق مواجهتها للمشكلة

الاقتصادية ، ودراسة النظريات الاقتصادية المختلفة ، وخاصة فى مجال القيمة والثمن ، ونظرية سلوك المستهلك وعلاقات الطلب وعلاقات العرض، ونظرية الأسواق وتكون الأثمان ونظريات النفقة ودالة الانتاج وقوانين وعناصر الانتاج وسلوك المشروع فى ظل أشكال السوق المختلفة ، ثم الدراسة التحليلية التقييمية لنظرية التوزيع، وكذلك الدراسة الموجزة لتاريخ الفكر الاقتصادى ونظرية الدخل القومى والاقتصاد الكلى " ونظرية كنهر " : تركز على دراسة اقتصاديات النقود والبنوك وهى تدخل بصفة عامة فى اطار التحليل الاقتصادى الكلى ، وهنا سوف يكون التساؤل حول كيفية الطرح المنهجى لمسألة أومشكلة النقود ، ثم ماهية النقود وأساسها ونشأتها وتطورها ووظائفها وخصائصها ، وبعد ذلك يثور التساؤل عن الأنواع المختلفة للنقود والتطور التاريخى والاقتصادى لهذه الأنواع .

وكذلك يثور التساؤل حول الأساس الذى ترتكز عليه النقود فى دولة ما وهوما نطلق عليه القواعد النقدية والنظام النقدى

وبعد ذلك يكون التساؤل حول قيمة النقود وكيف تتحدد والعوامل المؤثرة فى ذلك ، ثم ماهى النظريات المختلفة فى تحديد قيمة النقود .

ثم نعرض للنظام النقدى المصرى وتطوره .

واذا ما انتهينا من مناقشة التساؤلات المتعلقة بالنقود فان

التساؤلات التى تفرض نفسها بعد ذلك تتعلق بالمؤسسات التى تعمل فى مجال النقود والائتمان ، وخاصة البنوك التجارية والبنوك المتخصصة والبنوك المركزية حيث ماهية كل منها ووظائفها ، ودورها فى الاقتصاد القومى ٠

ويتعين الاشارة الى أن المبادىء الاقتصادية التى سننشغل هذا العام بتحليلها ومناقشتها ، وان كانت فى اطار التعليم الأكاديمى والنظرى ، فانها انعكاس لموضوعات تطبيقية تؤثر فى كل فرد وتمثل محور العملية الاقتصادية فى أدائها الذى يتكرر كل يوم ٠

كما أن دراسة مبادىء اقتصاديات النقود والبنوك ، بالاضافة الى دراسة مبادىء اقتصاديات التخلف والتنمية ، ودراسة العلاقات الاقتصادية الدولية ( التبادل الدولى ونظرياته ، وسعر الصرف ، وميزان المدفوعات ، وسياسات التجارة الدولية ، والمؤسسات الاقتصادية الدولية ٠٠٠٠٠٠ ) ٠

وكذا دراسة التشريعات الاقتصادية ( قوانين الاستثمار ، الاصلاح الاقتصادى ، البنوك ، سوق المال ، قطاع الأعمال العام ، التجارة ٠٠٠٠٠٠ )

تمثل الحلقات الرئيسية فى دراسة المعرفة الاقتصادية التى تحتاج دائما الى تعميق ومتابعة وربطها بمجال الواقع ٠

وبعد هذا التقديم سوف نعرض لدراسة اقتصاديات النقود والبنوك فى قسمين رئيسين :

القسم الأول : اقتصاديات النقـــود :

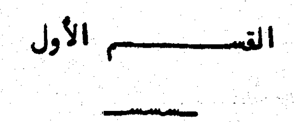
وسوف نركز فيه على منهجية دراسة النقود ونشأة وتطور النقود وعيوب المقايضة ووظائف النقود وأنواع النقود ، والنظـــام النقدى ، والنظريات المختلفة فى تحديد قيمة النقـــود ، والنظام النقدى المصرى ، ودراسة التضخم والسياســـة النقديـــة .

القسم الثانى : اقتصاديات البنـــوك :

وسوف نركز فيه على نشأة وتطور النظام المصرفى .....
ثم دراسة وتحليل البنوك التجارية ، والبنوك المتخصصة والبنوك الاسلاميـــة والبنك المركزى .
وسوف يكون ذلك فى شكل مختصر ، كنتيجة للوقت المخصــص للتدريس .
ولا يسعنا فى هذا المقام الا تقديم الشكر الجزيل لأساتذتنـــا الأجلاء ، وكتاباتهم الرائدة فى هذا المجال ..
ونسأل الله التوفيق والسداد ، انه نعم المولى ونعم المعين

المنصورة / ابريل ١٩٩٤

# القسم الأول



## اقتصاديات النقود

# القسم الأول

## اقتصاديات النقود

فى هذا القسم سوف نتناول بالدراسة والتحليل الموضوعات التالية فى فصول متتابعة :

الفصل الاول : نشأة ومنهجية دراسة النقود

" الثانى : وظائف وأنواع النقود

" الثالث : القواعد والنظم النقدية

" الرابع : النظام النقدى المصرى

" الخامس : قيمة النقود وآثارها المختلفة

" السادس : التضخم : ماهيته وأنواعه وأسبابه وآثاره

" السابع : النظريات النقدية المختلفة

" الثامن : السياسة النقدية .

# الفصل الأول

## نشأة ومنهجية دراسة النقود

### المبحث الأول
### نشأة النقود

ان عملية الانتاج الاجتماعى تستلزم توافر ما نطلق عليه القوى الاجتماعية للانتاج والتى تشمل :

القوى العاملة بتأهيلها الفنى وخبراتها المكتسبة ،ووسائل الانتاج وهذه تشمل الأرض والموارد الطبيعية ، وأدوات ومعدات الانتاج " رأس المال المادى " والمواد ، ورأس المال النقدى والمالى .

كما أن الانتاج يتم فى اطار مجموعة من الروابط والعلاقات ، نطلق عليها علاقات الانتاج والتى يتحدد من خلالها من يعمل ، ومن لا يعمل ، من يتخذ قرارات الانتاج ومن يقوم بعملية التنفيذ ، من يملك ومن لا يملك ، كيفية أدارة وأداء عملية الانتاج ،كيفية استعمال وسائل الانتاج ، ومستويات الانتاجية ، وكذلك مستويات تقسيم العمل .(١)

---

١ ـ راجع فى ذلك : كتابنا مبادىء الاقتصاد السياسى (بالاشتراك مع أ . د . زكريا بيومى ) دار الولاء للنشر ، شبين الكوم ، ١٩٩٢ ، ص ١٦٧ ـ ١٧٧

ومع التطور الاقتصادى واتساع عملية الانتاج واعادة الانتاج وأخذها الشكل الموسع من خلال عملية التراكم المستمرفان درجة تقسيم العمل تزداد وتشمل مختلف النشاطات الاقتصادية والاجتماعية ، وماترتب على ذلك من زيادة الانتاج والفائض،ومن ثم حتمية ظهور التبادل .

ونجد أنه فى المراحل الأولى للتطور الاقتصادى حيث محدودية الحاجات والصغر النسبى للوحدات الاجتماعية ( القبيلة والعائلة ) وبساطة أدوات العمل المستخدمة ، كان الانتاج يتم بهدف الاشباع المباشر لحاجات المنتجين(الانتاج الطبيعى ) وعائلاتهم ، أى يتم استهلاك المنتجات المتحققة بواسطة العمل ، ولايتم توجيه أى جزء للمقايضة أوالتبادل نتيجة عدم وجود فائض يزيد عن حاجات المنتجين ،ويمكن القول هنا أن مشكلة القيمة غيرمطروحة ،فان القيمة لاتظهر الافى شكل قيمة استعمال أى صلاحية السلعة لاشباع حاجة معينة ، وأن عدم وجود التبادل لايسمح بظهور القيمة ـ وقيمة المبادلة ،ومن ثم لاتظهر النقود .

وفى مرحلة تالية : حيث تطور شكل الوحدات الاجتماعية واتساعها ، وحيث تطور قوى الانتاج وزيادة انتاجية العمل ماترتب عليه وجود فائض اقتصادى ،أى تحقيق زيادة فى الانتاج عن حاجات المنتجين ، مما ترتب عليه ظهور التبادل . وقد عرف المجتمع البشرى فى بداية الأمر نظام المقايضة ،أى مبادلة السلع

والخدمات مباشرة بين الأفراد ولم يعد الانتاج يتمثل فى الانتاج الزراعى فقط بل يوجد بجانبه الانتاج الحرفى ويقوم كل منتج بعملية الانتاج ثم يتجه الى السوق بغرض مقايضة مايفيض عن حاجته فى مقابل الحصول على منتجات أخرى لايقوم بانتاجها ويستخدمها لاشباع حاجاته النهائية أو فى عملية الانتاج . وفى هذه المرحلة حيث يسود نظام المقايضة لاتوجد النقود أو السلعة التى تقوم بدور النقود .

ولكن فى فترة تالية : وما أن يتطور الاقتصاد الاجتماعى حتى يتضح عجز المقايضة ( صعوبات المقايضة كما سوف نرى فى الفصل الثانى ) وعندئذ يستخدم المجتمع وسيلة أفضل وأهم لتداول السلع والخدمات وهى النقود ، وتمثل هذه الفترة النشأة التاريخية للنقود فى أول مراحلها وأشكالها وهى النقود السلعية ، ومن ثم فان النقود تؤدى الى تسهيل تبادل السلع والخدمات ، وتوسع نطاق هذا التبادل ، وتكون بذلك قد ارتبطت فى نشأتها بظاهرة التبادل والانتاج السلعى وان كان دور النقود كان هامشيا فى اطار انتاج المبادلة البسيط ، وأساسيا فى اطار انتاج المبادلة المعمم " الرأسمالى " مما يتعين التفرقة بينهما .

## أ ــ دور النقود فى انتاج المبادلة البسيط:

بدأت أسس الاقتصاد التقليدى تتقوض مع التطور الاجتماعى الذى أدى الى ظهور الانتاج السلعى والتبادل وظهر فى مرحلة

تاريخية أولى انتاج المبادلة البسيط وفيه تكون وسائل الانتاج مملوكة ملكية خاصة للمنتجين الذين يقومون هم أنفسهم ومع عائلاتهم باستعمالها ومبادلة منتجاتهم مع منتجات الآخرين ( الانتاج الزراعى والانتاج الحرفى ) وهنا تصبح المنتجات التى تتم مبادلتها سلعا ( الانتاج السلعى ) وذلك استلزم ظروف تاريخية خاصة ، فلكى يصبح منتج ما سلعة يجب ألا يكون انتاجه يهدف الاشباع المباشر لحاجات من أنتجه ،كما صاحب ذلك تطور هام وأساسى فى شكل السلعة التى يتم اختيارها كمقياس تقاس به السلع الأخرى التى يتم مبادلتها واستخدامها كوسيط وأداة للتبادل وذلك من سلعة معينة كان يتم اختيارها طبقا لأهميتها فى كل مجتمع كالقمح والشعير ، والحرير ، والملح ... الى غير ذلك من السلع التى تقوم بدور النقود ( نقود سلعية ) .. الى سلعة تقوم بهذا الدور ويكون لها فى نفس الوقت قيمة ذاتية ويقبلها الجميع فى المبادلات ويمكن مبادلة كل السلع بها بسهولة أكبر من النقود السلعية ، وتتوافر لها خصائص مميزة منها : عدم القابلية للتلف والضياع وسهولة الاحتفاظ بها . وأصبحت هذه السلعة ممثلة فى النقود المعدنية مثل : الرصاص، الحديد ، النحاس ،النيكل، الفضة والذهب ، وهذا ماترتب عليه تسهيل وتوسيع نطاق عملية التبادل وتكون عندئذ بصدد نشأة واختراع النقود والذى يمثل علامة بارزة فى التطور البشرى بصفة عامة والتطور الاقتصادى بصفة خاصة .

وفى اطار انتاج المبادلة البسيط تتمثل عملية المبادلة فى

التخلى عن السلعة مقابل النقود ثم استخدام النقود فى شراء سلعة أخرى يستخدمها بائع السلعة الأولى فى أغراضه الاستهلاكية أو الانتاجية وتأخذ المبادلة اذن شكل :-

سلعة ← نقود ← سلعة

والتبادل لايتم اذن الابأن يفسح المجال لتطورين متعارضين يتمم أحدهما الآخر : تطور ( تحول ) السلعة الى نقود ، ثم تطورها مجددا من نقود الى سلعة ، وأن هذين التطورين ( التحولين ) للسلعة يعرضان فى آن واحد ، من وجهة نظر مالك السلعة : عملية البيع أى تبادل السلعة مقابل النقود ، والشراء أى تبادل النقود مقابل السلعة ومجموع هاتين العمليتين تؤلف البيع فى سبيل الشراء . وتقوم النقود بالدور الأساسى فى عملية التبادل ( البيع والشراء ... ).

ب - دور النقود فى انتاج المبادلة المعمم "الرأسمالى" :

عندما يتطور الانتاج السلعى ويتسع نطاق التبادل لمنتجات العمل الاجتماعى يتم تحرير المنتجين من الحدود الضيقة والضرورية اللازمة للتبادل البسيط لمنتجاتهم . ولكن ذلك لايتم الاعبر سلسلة من التغييرات الجوهرية فى قوى الانتاج وعلاقات الانتاج تبلغ ذروتها فى ظل الانتاج الرأسمالى ، والذى تكون فيه وسائل الانتاج مملوكة ملكية خاصة لفئة " طبقة " معينة فى المجتمع هى فئة الرأسماليين ، أما بقية أفراد المجتمع والذين يمثلون

الغالبية فلايملكون سوى قوة عملهم والتى تصبح هى الأخرى سلعة تباع وتشترى •

ويتميز هذا النوع من الانتاج بالوحدات الانتاجية الكبرى • المشروع الرأسمالى • والتى تستخدم أعداد كبيرة من العمال وأساليب وفنون انتاجية متطورة • ويكون تقسيم العمل والتخصص على درجة كبيرة من التطور •كما أن الصناعة تصبح النشاط الاقتصادى الرئيسى للمجتمع • وتتمثل الغاية الرئيسية من الانتاج فى تحقيق الربح النقدى• ويصبح السوق وحركات الأثمان هى المنظم والمنسق الرئيسى لهذا الانتاج •ويتم التبادل بصفة أساسية بواسطة النقود والتى تصبح الأداة الأساسية فى الحياة الاقتصادية وتوجد فى كل جوانب العملية الاقتصادية •وتعكس عمل قانون الربح النقدى وقانون القيمة والثمن •

كما أن التبادل المعمم هو نقطة الانطلاق لرأس المال النقدى والمالى • فهو لايظهر الا حيث يكون الانتاج السلعى والتجارة قد بلغا درجة معينة من التطور •وتأخذ المبادلة شكل :

نقـود ←—— سلعة ——← نقـود

وتتمثل فى تركز عمليات البيع والشراء • ويكون الهدف هو قيمة المبادلة وليس قيمة الاستعمال عن طريق التخلى عن النقـود أولا فى سبيل الحصول على السلع( وسائل الانتاج • وقوة العمل ) ثم التخلى عن السلع فى مقابل النقود والتى تزيد عن مقدار النقـود الأولى •وتتمثل الزيادة فى مقدار الربح النقدى المتحقق •

وعموما في هذا النوع من الانتاج السلعي المتطور يصبح فيه التبادل ، والتبادل النقدى هو الظاهرة السائدة والمسيطرة في معظم نواحي الاقتصاد ، بل ويتخطى حدود الاقتصاد القومي ويصل الى حد تغطية الاقتصاد الدولي ، ويتم الانتاج بغرض تحقيق أكبر قدر ممكن من الارباح النقدية من خلال دورة رأس المال والتي تتمثل في :

أ- رأس المال النقدى ← يتحول الى رأسمال منتج ، " شراء وسائل انتاج وقوى عاملة من السوق "

ب- رأس المال المنتج ← يتحول الى رأسمال سلعي ، " عملية الانتاج في داخل المشروع لانتاج سلع "

جـ- رأسمال السلعي ← رأسمال نقدى " بيع السلع المنتجة في السوق ".

وهكذا نجد أن جوهر تبادل السلع يتمثل في تحديد قيمة هذه السلع " قيمة المبادلة " وتحديد أثمانها ، وهنا يكون للنقود الدور الأساسي ، حيث توجد قوانين اقتصادية تحكم وتحدد مسار العملية الاقتصادية ، وهي قوانين موضوعية بمعنى أنها خاصية حقيقية وواقعية تميز العملية الاقتصادية وذات طابع تاريخي ترتبط بالشكل الاجتماعي للانتاج .

وأهم هذه القوانين : قانون القيمة والثمن ، وقانون تداول النقود . وهذه القوانين هي التي تحدد أساس وطريقة عمل

قوانين التبادل ، وقوانين السوق ، وقوانين الطلب والعرض وسلوك المستهلك ، وكذا قوانين الانتاج والاستثمار ، وقوانين تنظيم عملية العمل الاجتماعى ، والقوانين التى تحدد كيفية توزيع الناتج الاجتماعى ، فضلا عن القوانين التى تحكم التبادل والعلاقات الاقتصادية الدولية .

وعلى ذلك يمكن أن نصل الى نتيجة مؤداها : أنه مع تطور الشكل الاجتماعى للانتاج الى أن يصل الى الانتاج السلعى المتطور فى شكل انتاج المبادلة المعمم ، تفرض مشكلة القيمة نفسها كمشكلة محورية تحدد الى درجة كبيرة مسار العملية الاقتصادية بأكملها وهنا يكون للنقود نفس الدور المحورى باعتبارها أحد اشكال القيمة المتطورة عندما تتحول القيمة الى الثمن عن طريق التعبير النقدى ومن ثم فان القيمة والنقود والثمن يمثلوا نقاط الارتكاز الأساسية بالنسبة لصرح النظرية الاقتصادية عموما .

ومن ثم تكون النقود قد نشأت وتطورت من خلال عملية التبادل ، لكى تكون بجانب القيمة بمثابة القانون الاساسى فى ظل اقتصاد المبادلة المعمم ، وتسيطر على كافة جوانب العملية الاقتصادية ويثور التساؤل عن منهجية دراسة النقود وهذا ما سنراه .

## المبحث الثاني

## منهجية دراسة النقود

رأينا مدى ارتباط نشأة النقود بوجود التبادل وتطور دور النقود بتطور هذا التبادل من شكله المبسط الى شكله المعمم لكى تصبح النقود أحد أهم المقولات الاقتصادية بجانب القيمة والأثمان والتى تتواجد فى كافة جوانب الاقتصاد القومى .

واذا كان الثمن ليس سوى التعبير النقدى عن القيمة ، أى أن الأفراد والهيئات والمؤسسات يعتبرون الثمن هو ذلك المقدار من النقود التى يدفعونها فى سبيل الحصول على سلعة أوخدمة يتم استخدامها سواء فى مجال الانتاج أو الاستهلاك ، فان منهجية دراسة النقود يتعين أن تأخذ فى الاعتبار تلك العلاقة الوثيقة بين أى نظرية لدراسة النقود بكل من نظرية القيمة والثمن ، ومن ثم بالنظرية الاقتصادية عموما وقوانين الانتاج والتبادل والاستثمار . وليس دراسة النقود بمعزل عن هذه القوانين . وهذا ما سوف نركز عليه .

أ ـ دور النقود من خلال تصور أداء الاقتصاد الرأسمالى : (1)

يمكن بيان دور النقود من خلال رؤية وبيان التصور العام لأداء الاقتصاد الرأسمالى حتى نرى الدور الذى تلعبه النقود ووظائفها المختلفة حيث توجد النقود فى كافة جوانب الاقتصاد ، وبالتالى فهى توجد فى كل مايتعلق بالعملية الاقتصادية فهى تمثل

1 ـ د . محمد دويدار : مبادئ الاقتصاد السياسى ـ الجزء الثانى الاقتصاد النقدى ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، الاسكندرية ، 1994 ص 50 ـ 55

جوهر العملية الاقتصادية ، وكمثال على ذلك كما سبق أن ذكرنا قانوني الربح والقيمة والأثمان .

فبالنسبة لقانون الربح : فاذا مالاحظنا أن فكرة النشاط الاقتصادي تقوم في الغالب على قرارات فردية ، وأن الأصل فيه هو التجزئة حيث الرشادة الفردية وسرية اتخاذ القرارات ، وأن توحيد هذا النشاط وتجميعه يتم من خلال أداة وهدف محدد ، والنقود تلعب هذا الدور ، فقانون الربح هو الذي ينظم النشاطات المجزئة ، والذي يؤدي بقانون الربح النقدي للقيام بذلك هو النقود ، فالنقود هي التي تزود هذا النوع من التنظيم الاقتصادي والنشاط الاقتصادي بنوع من التنظيم الاجتماعي .

وبالنسبة لقانون القيمة والأثمان : فان كل وحدة اقتصادية تقوم بانتاج عيني سلعي ، والذي يمكن من التوحد والمقارنة والتجميع بين وحدات الانتاج هي النقود ، حيث تؤدي الى وجود تعبير واحد عن قيم المبادلة لكل السلع ، أي ترجمة مبادلة كل قيم السلع في شكل ثمن ( وحدات من النقود ) على مستوى الاقتصاد القومي .

واذا كان من المعروف أن قانون الربح هو الذي يحدد التراكم والتطور في الاقتصاد الرأسمالي ، وأن قانون القيمة والثمن هو الذي يحدد عملية الانتاج والتبادل والتوزيع ، فان أداء الاقتصاد الرأسمالي والقيام بعملية الانتاج واتخاذ القرارات المختلفة المتعلقة بقوى الانتاج والموارد الاقتصادية المتوافرة كما وكيفا يتم من خلال دور محوري للنقود .

حيث ينتج عن تحقق العملية الانتاجية والقيام بها توافر وتواجد تدفقات عينية تتمثل فى مجموعة من المنتجات " السلع العينية والخدمات وتواجد تدفقات نقدية ( تترتب وتنشأ عن التدفقات العينية ) وتتمثل فى مجموعة من الدخول النقدية حيث يتم توزيع أولى مباشر للدخل القومى فى صورة نقدية بين الفئات الاجتماعية المختلفة ( أجور ، ريع ، فائدة ، ربح ) ويتم توزيع الدخل النهائى من خلال نظام الأثمان والضرائب والسياسة النقدية والمالية . والأدوات الأخرى .. وفى كل هذه العمليات نجد النقود ودورها المؤثر فى كل اجراء وخطوة وقرار يتم اتخاذه . فهى المعبرة عن :

- الهدف المباشر من الانتاج " الربح النقدى "
- شرط وجود المشروع نفسه ( تراكم سابق من رأس المال النقدى )
- يتم اتخاذ قرارات الانتاج على أساس الربح النقدى المتوقع
- دور النقود كوحدة حساب فى بيان نفقات الانتاج
- النقود سبيل التحديد الأولى للدخل الناتج عن عملية الانتاج
- النقود كوسيلة للانفاق على السلع الاستهلاكية
- النقود كأداة للادخار وتجميع الأوعية الادخارية
- النقود كوسيلة للحصول على السلع الانتاجية والاستثمارية
- النقود كأداة رئيسية لعمل أسواق النقد والمال والصرف
- النقود كأداة لتحقيق التبادل الدولى ودورها فى توزيع الدخول .

- النقود وقيمتها أى قوتها الشرائية والتى تعكس المستوى العام للأثمان، ومستويات المعيشة .
- النقود كوسيلة لتحقيق نمط استهلاك يهدف الى اشباع الحاجات الاجتماعية الفعلية "الحالية" والمستقبلية .

ومن السهل أن نستخلص مما سبق ومن خلال تطور النقود ودورها الأساسى وظائفها[1] والتى تتمثل فيما يلى :

- النقود كمقياس للقيم : وهى الوظيفة الأساسية ومنها تشتق الوظائف الأخرى
- النقود كوسيط للتبادل : ويتفرع عنها وظيفتها كأداة للوفاء بالمدفوعات
- النقود كمخزن للقيم : ويتفرع عنها وظيفتها كأداة للادخار .

والخلاصة أن النقود تتواجد فى كافة جوانب الاقتصاد القومى ومن ثم يكون الاستنتاج الأساسى هو أن أية نظرية نقدية لابد أن تنطلق من رؤية النقود فى علاقتها الوثيقة بالاقتصاد القومى وتطوره وهذا ما سنراه أكثر فى كيفية طرح المشكلة .

ب ـ كيفية طرح منهجية دراسة أوتناول النقود :(٢)

رأينا أن النقود توجد فى كل مظاهر الحياة الاقتصادية .

---

١ ـ سنعرض بالتفصيل لوظائف النقود فى الفصل الثانى من هذه المحاضرات
٢ ـ قدم هذا الطرح المنهجى استاذنا الدكتور محمد دويدار المرجع السابق ذكره ص ٥٦ ـ ٦١ . وفى محاضرات غير منشورة لدبلوم الدراسات العليا فى الاقتصاد والمالية ـ كلية الحقوق /جامعة المنصورة ١٩٩٣

بل هي محور النشاط الاقتصادى والتي تنظم كيفية أدائه وهي التي تجمع اجزاء العملية الاقتصادية وتوحد التعبير عنها ، ومن ثم يثور التساؤل عن الكيفية المنهجية لطرح النقود وتناولها بالدراسة والتحليل .. ومن ثم فهم الظواهر النقدية وربطها بالظواهر الاقتصادية .

* من الناحية المنهجية هناك سبيلين أوطريقتين لدراسة النقود :

الأول : هو البدء من بداية التطور التاريخي للنقود ، وكيف أصبحت على النحو الذى توجد عليه الآن " منهج تاريخي بحت " .

الثانى : البدء من الحاضر ثم العودة الى الخلف لمحاولة تفسير الظاهرة النقدية " النقود " ، ويتم الوصول الى نتائج ومحاولة تفسيرها والتوصل اليها تاريخيا ، وهنا يتعين معرفة القانون الأساسى الذى يحكم حركتها وتغييرها حتى يمكن التوصل الى نظرية فى النقود .

ونحن نتفق مع أستاذنا الدكتور محمد دويدار فى الأخذ بالسبيل المنهجى الثانى والذى يتيح لنا دراسة الظواهر النقدية فى ارتباطها الوثيق مع الظواهر الاقتصادية ، والتى يوثر كل منهما فى الآخر بشكل كلى ومتكامل ، أما السبيل المنهجى الأول وهو الغالب فى الدراسات النقدية ، فانه يعمل على دراسة الظواهر النقدية وكأنها ليست وثيقة الصلة بالظواهر الاقتصادية أو أنها ليست مشتقة منها ، وهذا مايتفق مع النظريات التى ترى أن دور النقود محايد ، أو يأتى فى مرحلة تالية ( المدرسة الكلاسيكية ، والمدرسة الحديثة ) ويكاد يتفق المنهج الثانى مع كينز فى أخذ النقود فى الاعتبار منذ بداية العملية الاقتصادية وحتى نهايتها .

ويترتب على الأخذ بالسبيل المنهجي الثاني أن تثور مجموعة من التساؤلات العملية في شأن النقود والتي يتعين البحث عن اجابات لها اذا أردنا التوصل الى نظرية في النقود . ومن بينها :

١- نوع الاقتصاديات التي ترتبط بالنقود وتوجد فيها ، ودرجة هذا التواجد

٢- كيفية نشأة النقود تاريخيا

٣- مراحل تطور النقود والأنواع المختلفة للنقود

٤- في خلال هذه المراحل : ماهي الوظائف المختلفة للنقود وهل كانت جميعها على قدم المساواة أم هناك وظائف رئيسية وأخرى ثانوية ؟

٥- كيف تتحدد قيمة النقود وقوتها الشرائية ، وماهو أساس النظام النقدي

٦- كيفية عمل المؤسسات النقدية والمصرفية

٧- طبيعة السياسة النقدية والمصرفية

وقد تناولنا في هذا الفصل الموضوعين "الأول والثاني" وسوف نعرض في الفصول القادمة للموضوعات الأخرى .

وحتى تكتمل ملامح هذا المنهج لدراسة الظواهر النقدية فانه يرى ضرورة طرح المشكلة في الاقتصاد الرأسمالي على أربعة مستويات متصاعدة في التحليل ، وفي كل مستوى تثار مجموعة من التساؤلات وهي :

المستوى الأول : علاقة النقود بخلق الشروط التاريخية للانتاج الرأسمالى :

ونرى فيه انتاج المبادلة وتطوره ، رأس المال التجارى وتحوله الى رأس المال النقدى ، دورة رأس المال كأساس لعملية الانتاج وهى :

رأس مال نقدى ← رأس مال منتج ورأس مال سلعى ←
"كمشتر"

رأس المال النقدى .
"كبائع"

المستوى الثانى : مستوى التحليل الذى يهدف الى كيفية تحديد الأثمان النسبية كأساس للتبادل :-

وفى هذا المستوى يتعين لفهم طريقة أداء النظام الاقتصادى أن نفهم ظاهرة الأثمان ، وتفسير الأثمان النسبية ، مع الأخذ فى الاعتبار أن الثمن هو ظاهرة نقدية

ومن أجل فهم أداة الاقتصاد القومى تثور عدد من الأسئلة فى شأن علاقة النقود بالأثمان النسبية ، ووجود تصور لمشكلة الثمن ، وتصور لمشكلة القيمة ، ثم التساؤل عن العلاقة بين القيمة والثمن ، والعلاقة مابين القيمة والثمن والنقود

ونشير الى أننا عرضنا فى هذا الفصل الأول بالدراسة والتحليل لكل من المستوى الأول والمستوى الثانى (1) . وحيث

---

١ ـ راجع كتابنا مبادئ الاقتصاد السياسى ـ المرجع السابق ذكره ص ١٧٠ ـ ١٩٠ حيث عرضنا كيف طرح مشكلة القيمة والثمن .

حرصنا على ربط ظاهرة النقود بقانون القيمة والأثمان وبمجمل العملية الاقتصادية .

المستوى الثالث: المستوى الخاص بأداء الاقتصاد القومى فى مجموعه والانتقال من التحليل الجزئى الى التحليل الكلى .

وهنا تثار عدة تساؤلات حول:

- معرفة وتحديد التصور الخاص بالهيكل الاقتصادى وخاصة جهازه الانتاجى والذى يحدد القدر من التدفقات العينية " الناتج الاجتماعى " . وجهازه المالى والذى يقوم بخلق وتوفير قدر من التدفقات النقدية والمالية ويطلق عليها وسائل الدفع.

- ويكون التساؤل الثانى عن كيفية تحديد هذا القدر من التدفقات العينية والتدفقات النقدية( ويتعلق الأمر بدراسة كمية النقود المتداولة ،وسرعتها ) .

- والتساؤل الثالث: عن العلاقة بين النوعين من التدفقات العينية والتدفقات النقدية والذى ينعكس فيما يسمى بالمستوى العام للأثمان واتجاهاته . وهل هناك تضخم ،وهل يتجه الى الانخفاض "الانكماش" وهنا تطرح العلاقة بين النقود والمستوى العام للاثمان والنظريات المختلفة التى قدمت فى هذا الشأن .

- والتساؤل الرابع: هو هل القدر من التدفقات العينية يمكن أن يتحدد فى استقلال عن النقود ، أو أن النقود يكون لها دور

فى تحديد التدفقات العينية ، أى تحديد مستوى الناتج الاجتماعى ، واذا كان لها دور هام وأساسى (كما رأينا وسنرى) فمن غير المعقول ، وغير الحقيقى القول بأن للنقود دور محايد .

وتثور قضية منهجية أساسية فى هذا الخصوص ، وهى كيف نتصور مسألة الانتقال من المستوى الثانى ( المستوى الجزئى لتحديد الأثمان النسبية ) الى المستوى الثالث ( على مستوى الاقتصاد القومى ) لأن الاقتصاد القومى هو أساس كل دراسة حيث أن تحليل الجزء ( والخلية ) لا يكون مبررا وممكنا الا من خلال دراسة الكل وهو المجموع ( فالخلية وهى الجزء لا وجود لها الا فى اطار الجسم وهو الكل ) .

وفى هذا المستوى تثور أيضا دراسة وتحليل النظام النقدى فى داخل المجتمع وتطوره .

المستوى الرابع: الخاص بأداء الاقتصاد الرأسمالى الدولى وتطوره . حيث أنه يوجد نوع من الاقتصاد الدولى يقوم على نوع من تقسيم العمل الدولى ، وهنا لابد من طرح مجموعة من الأسئلة خاصة بالنقود وأداء الاقتصاد العالمى ، ونفرق فى ذلك بين ثلاث مراحل هى :

أ — مرحلة تكون السوق الدولى " الرأسمالى "

ب — مرحلة التكوين التاريخى للتخلف ( دور النقود فى التخلف والتبعية بتعبئة ونقل الفائض الاقتصادى )

جـ ـ المرحلة الحالية للاقتصاد العالمى ( الدولى ) حيث غلبة رأس المال المالى ، ودور الشركات " دولية النشاط " الشركات متعددة الجنسية " ودور الهيئات المالية والنقدية الدولية " دور صندوق النقد الدولى والبنك الدولى للانشاء والتعمير ووكالات التنمية الدولية ، وغيرذلك من المؤسسات الدولية . وكذلك المديونية الدولية وكيفية ادارتها ، واتفاقيات التصحيح والتثبيت " نادى باريس " .

ـ وفى كل مرحلة من المراحل السابقة فى هذا المستوى الرابع تثور مجموعة من التساؤلات والملاحظات المتعلقة بالنقود وأهمها النظام النقدى الدولى فى مراحله المختلفة . والمناطق النقدية المختلفة ، والسيولة الدولية ، والعملات النقدية الرئيسية ، والأرصدة النقدية الدولية .. وكذلك الظاهرة النقدية الدولية ودورها فى أداء الاقتصاد الرأسمالى العالمى .

ـ وفى هذا المستوى الرابع تثور مسألة منهجية أخرى وهى كيف تثار مسألة الانتقال من المستوى الثالث الخاص بأداء الاقتصاد القومى الى المستوى الرابع والخاص بمستوى أداء الاقتصاد الدولى .

ـ هذا وتدخل التساؤلات الخاصة بالمستوى الرابع فى الدراسات المتعلقة باقتصاديات التخلف والتنمية

ودراسة العلاقات الاقتصادية الدولية ٠

- وفى نهاية هذا الفصل نركز الأهمية على منهجية دراســة النقود ،وكيفية الطرح المنهجى للظواهر النقدية ،فـى ارتباطها الوثيق بالظواهر الاقتصادية ، وكيف أن النقــود تعد محور العملية الاقتصادية ،وأنها توجد فى كل جوانـب الاقتصاد القومى وفى كل مظاهر الحياة الاقتصاديــــة وهذا ما يأخذ به المنهج الثانى ،وقد راعينا ذلك فــى الفصل الأول ، واذا كنا سنقدم الموضوعات المختلفــة بالدراسات النقدية كما سبق بيان ذلك ، فيتعين الاشـارة الى الأخذ فى الاعتبار السبيل المنهجى الذى قدمنــــاه على المستويات الأربعة ٠

# الفصـــل الثانـــى

## وظائـف وأنـواع النقـــود [1]

رأينا فى الفصل الأول الأهمية المحورية للنقود فى الحيـــاة الاقتصادية وفى سير وأداء العملية الاقتصادية، وكيف أنهـــا نشأت تاريخيا فى ارتباطها بالتبادل، وأن دراسة النقود هـــى امتداد وانعكاس لدراسة الاقتصاد السياسى بموضوعاته ونظرياته المختلفة، ومن ثم فقد واكب التطور الاقتصادى والسياســـى والاجتماعى للمجتمعات المختلفة تطور فى النقود والنظام النقـدى السائد، وترتب على ذلك اختلاف فى أنواع النقود السائدة فى كل مرحلة تاريخيـــة.

واذا كانت الاقتصاديات أصبحت اقتصاديات نقدية، تلعـــب النقود دورا محوريا سواء على مستوى كل دولة، أو على صعيد العلاقات

---

(1) انظر المراجع الآتية:
ا ـ د. محمد زكى شافعى : مقدمة فى النقود والبنوك، الطبعة السابعة دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٧، ص ١٠ ـ ٣٥
ـ د. فؤاد موسى، النقود والبنوك، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٨، ص ١ ـ ٢٩
ـ د. محمد دزيدار : الاقتصاد النقدى، المرجع السابق ذكـــره ص ٣ ـ ٥٥
ـ د. صقر احمد صقر: النقود والبنوك والاقتصاد الدولـــى، شبين الكوم ١٩٨٩، ص ١١ ـ ٣٠

الاقتصادية الدولية ـ فان ضرورة فهم الظاهرة النقدية يستلزم متابعة هذه الظاهرة منذ البداية ،ابتداء من نظام المقايضة وصعوباته والذى كان بمثابة التمهيد لنشأة النقود ، ثم التعرف على الوظائف المختلفة للنقود وتعريف النقود وخصائصها ،ثم رؤية الأنواع المختلفة للنقود فى اطار تطورها التاريخى ٠

وسنقسم هذا الفصل الى المبحثين التاليين :

المبحث الاول : ماهية وظائف النقود

" الثانى : أنواع النقود

## المبحث الأول

## ماهية ووظائف النقود

لماكانت النقود تجد أساسها التاريخى فى نشأة التبادل الذى كان يتم فى اطار المقايضة ،ومن ثم يلزم لتحديد ماهية ووظائف النقود ، رؤية وتحليل نظام المقايضة وصعوباته ،ثم بيان الوظائف المختلفة للنقود ،وأخيرا تحديد تعريف النقود وخصائصها

لذلك سنرى فى هذا المبحث الموضوعات التالية :

١ـ نظام وصعوبات المقايضة

٢ـ استخدام النقود وتطورها التاريخى

٣ـ وظائف النقود

٤ـ تعريف وخصائص النقود ٠

## المطلب الأول

### نظام وصعوبات المقايضة

يعد نظام المقايضة أول نظام شهده التطور الاقتصادى للبشرية ، ففى البدايات الأولى للتاريخ الاقتصادى كانت الجماعات المختلفة تعيش على الاكتفاء الذاتى لكل جماعة ، ولا يوجد فائض يزيد عن احتياجاتها ، ومع التطور فى قوى ووسائل الانتاج بدأت بعض الجماعات تنتج قدرا من الانتاج يزيد عن احتياجاتها ، أى فائض يتم الاتجاه لمقايضته بما قد يوجد من فائض لدى الجماعات الأخرى ، وترغب كل جماعة فى مقايضة الفائض المتحقق لكل منها .

ومن ثم فان نظام المقايضة اذا ما تقابلت الرغبات يتمثل فى مقايضة سلعة بسلعة أخرى ، حيث من يرغب فى الحصول على سلعة معينة يتعين عليه أن يتنازل عن سلعة ( أو كمية منها ) يمتلكها أو ينتجها وتكون مقبولة لدى من يرغب فى التعامل معه ، ولا شك أن نظام المقايضة يتميز بالبساطة رغم صعوباته ونقائصه وعيوبه ويتفق مع المراحل الاولى للتطور الاقتصادى والذى كان يتميز بمحدودية الانتاج والسلع والحاجات .

ولكن مع التطور الاجتماعى والاقتصادى ، حيث زيادة درجة تقسيم العمل ، وتطور قوى الانتاج والانتاجية ، وزيادة الفائض الاقتصادى ، وتنوع السلع المنتجة واتساع حاجات الافراد وزيادة

حجم التبادل ، يصبح نظام المقايضة غيرصالح لمواجهة هذا التطور مما يعوق عملية التبادل ، وتصبح الحاجة ملحة وحتمية الى وجود وسيط فى التبادل ومقياس يستخدم لتحديد قيم السلع المتبادلة ومن ثم يواجه نظام المقايضة صعوبات عديدة تجعله غيرملائم فما هى ؟

صعوبات نظام المقايضة

وتتمثل هذه الصعوبات فيما يلى :

١ ـ صعوبة تحقيق التوافق بين رغبات المتبادلين :

تتمثل المقايضة فى مبادلة سلعة بسلعة أخرى ، والصعوبة التى تنشأ هى صعوبة التوصل الى من يريد مبادلة السلعة ( أ ) مثلا بسلعة أخرى ( ب ) وأن تتفق اراد تهما فى التبادل المزدوج بينهما . أى يحتاج مالك الجزء الفائض من السلعة ( أ ) الى مبادلتها بجزء فائض لدى مالك السلعة ( ب ) وهذا الآخر يرغب فى الحصول على جزء من السلعة ( أ ) . ومن ثم فهناك صعوبة بالغة فى تحقيق التوافق بين رغبات المتبادلين بالنسبة للسلع المتبادلة سواء فيما يتعلق بالنوع والحجم والجودة والقيمة ... الخ . واذا كان من الممكن تصور وجود هذا التوافق فى المجتمعات البدائية ، فانه من الصعب جدا " المستحيل " وجود هذا التوافق فى المجتمعات الحديثة حيث تعدد السلع والخدمات المتداولة

بالآلاف ، مما يستلزم ضرورة البحث عن أداة أو وسيلة لتحقيق هذا التوافق في التبادل .

٢ـ صعوبة تحديد نسب تبادل السلع بين بعضها البعض:

حيث يوجد في السوق آلاف السلع التي يمكن التبادل بينها فانه يلزم تحديد نسبة للتبادل لكل سلعة مع غيرها من السلع في نفس اللحظة ، فاذا كان لدينا سلع : القمح ، الأرز ، السكر ، البرتقال .. ومئات السلع الغذائية ، ومئات الأنواع من الملابس والاجهزة الكهربائية ، والخدمات المختلفة .. الخ . فاذا افترضنا وجود ألف سلعة فقط ، يكون لدينا ألف نسبة تبادل لكل سلعة مع السلع الأخرى ، ومن ثم يكون لدينا مئات الالوف أو ملايين من نسب التبادل ، وهذا أمر صعب التحقيق وغير متصور تواجده في المجتمعات الحديثة ، وينشأ ذلك عن عدم وجود مقياس مشترك تقاس به قيم السلع والخدمات وتتحدد طبقا له نسب التبادل

٣ـ عدم قابلية بعض السلع للتجزئة :

تتفاوت السلع فيما بينها من حيث الخصائص والحجم وطبيعة الاستخدام والاستهلاك ، فالبعض منها قابل للتجزئة الى كميات ووحدات أصغر يمكن مبادلتها ومقايضتها ـ ولكن هناك انواع عديدة من السلع غير قابلة للتجزئة كالالات الزراعية ، والانواع المختلفة للماشية ، والسيارات ، والاجهزة الكهربائية ، والمعدات

مما يكون من المستحيل استبدال جزء منها بسلع أخرى ، كما أن هناك بعض السلع التى تفقد قدرا أكبر من قيمتها أوتهلك تماما اذا ماتم تجزئتها .

٤ـ نظام المقايضة لا يتفق والتطور الاقتصادى الحديث :

حيث أصبحت الاقتصاديات المعاصرة تتميز بالتعدد والزيادة الكبيرة فى السلع والخدمات ( مئات الآلاف ) ، والتنوع الواسع فى الحاجات والزيادة الكبيرة فى احجام الانتاج والمشروعات والتخصص الدقيق ، والتبادل الموسع على المستوى الداخلى فى كل دولة ، وعلى المستوى الدولى بين الدول المختلفة ، ومن المستحيل تصور تحقق العملية الاقتصادية من انتاج واستثمار واستهلاك وتوزيع وتبادل ، دون وجود معيار واحد يعبر عن قيم السلع والخدمات ، ويسمح بتحقيق الأداء الاقتصادى وتطويره . وهذا أمر لا يمكن تحقيقه فى ظل نظام المقايضة .

٥ـ عدم توافر أداة ملائمة لاختزان القيم :

لقد كان السبيل الوحيد لاختزان القيم والثروات فى ظل نظام المقايضة هو احتفاظ الأفراد بثرواتهم فى صورة سلع يتم اختزانها ( أو فى صورة حقوق على سلع معينة بأنواعها وصفاتها ) مما يعرضهم لكثير من المخاطر منها احتمال تغير قيمة هذه السلع فى المستقبل أو صعوبة مبادلتها بغيرها عندما تعرض الحاجة لذلك ، أو احتمال تعرضها للتلف وارتفاع نفقات تخزينها .

٦- عدم وجود أداة صالحة لتسوية المدفوعات الآجلة:

حيث لا يوجد في ظل نظام المقايضة الوسيلة التي يمكن استخدامها كأداة لتسوية المدفوعات الآجلة، والوفاء بالمديونية حيث يتم الحصول على مستلزمات الانتاج في فترة معينة وسداد قيمتها بعد فترة زمنية معينة، فضلا عن عدم القدرة على تقييم أداء المشروعات المختلفة، أو تقييم الاستثمار.

## المطلب الثاني

## استخدام النقود وتطورها التاريخي

ترتب على التطور الاقتصادي والاجتماعي الذي عرفته البشرية أن أصبح نظام المقايضة غير صالح لمواجهة هذا التطور، ومن ثم أصبح من اللازم مواجهة الصعوبات التي نشأت عن ذلك، وكانت الحاجة الى استخدام النقود حيث يمكن تحقيق رغبات المتبادلين وتحقيق التبادل، ووجود معيار موحد أو مقياس مشترك ترد اليه قيم السلع والخدمات المتداولة. كما أمكن التغلب على عدم قابلية بعض السلع للتجزئة باستخدام وحدات نقدية صغيرة، ويتفق الجميع على أن اختراع النقود كان احد العلامات البارزة في التطور البشري وكان بمثابة طفرة هائلة أو تغير كيفي بارز في تاريخ البشرية، حيث ساعدت في توسيع عملية الانتاج واعادة الانتاج، والتبادل الداخلي والدولي وتنظيم الانتاج ودفع عملية البحث العلمي والتكنولوجيا

وتحقيق توزيع الدخل والثروات . واستمر تغلغل النقود فى الحياة الاقتصادية الى أن أصبحت محور العملية الاقتصادية وأساس أدائها مع الأخذ فى الاعتبار الظواهر الاقتصادية فى تكاملها وأن الظواهر النقدية ماهى الاتعبير عن الأولى ،ولا يمكن أن نعطى للظواهر النقدية أهمية تتجاوز أهمية الظواهر الاقتصادية ،فهناك علاقة تأثير وارتباط بينهما ، وأن مستلزمات التطور تظل دائما هى قوى الانتاج الحقيقية كالقوة العاملة ،ووسائل الانتاج ، والتنظيم الاجتماعى لعملية الانتاج ، والموارد الاقتصادية وتعبئتها ، والقدرات الانتاجية والتكنولوجية ، وقرارات الاستثمار والتوظيف والتشغيل والكفاءة الادارية والتنظيمية ، وسياسات الدخل والتوزيع وان كانت النقود هي التى تعبر وتوحد بين هذه الجوانب المتشابكة للعملية الاقتصادية ، وتوثر فيها فانها ليست أكثر أهمية منها ، بل العكس هو الصحيح ، ولا شك أن الوضع الأمثل هو الأخذ فى الاعتبار علاقات الاعتماد المتبادل بين العلاقات الاقتصادية " النظام الاقتصادى " والعلاقات النقدية " النظام النقدى "

ويمكن الاشارة الى التطور التاريخى للنقود عبر المراحل المختلفة باختصار كما يلى :

أولا : ظهرت المقايضة كوسيلة للتبادل الهامشى فى المجتمعات البدائية وكنتيجة لزيادة التبادل الناتج عن التطور وزيادة التخصص وتقسيم العمل ظهرت صعوبات المقايضة ،وبدأ الافراد يستخدمون بعض السلع كوسيط فى عملية التبادل . وتختلف

هذه السلع من مجتمع الى آخر ( القمح ، الشعير ، الحرير ، الملح ، الحديد ، النحاس .. الخ ) وهناك بعض الخصائص التى يتعين توافرها فى هذه السلع ومنها :

ـ أن تكون السلعة ذات منفعة عامة لكل أفراد المجتمع

ـ أن تكون من السلع المعمرة التى لا تتلف بسهولة

ـ أن تكون وحداتها متجانسة وتكون قابلة للتجزئة ( بقدر الامكان )

ـ أن لا تتصف بالوفرة ، وفى نفس الوقت لا تتصف بالندرة ، وأن تتميز بثبات نسبى فى قيمتها .

ثانيا : نشأت الحاجة كنتيجة للتطور الاقتصادى والاجتماعى الى استخدام سلع معينة تستخدم كوسيط للتبادل ، وكانت المعادن النفيسة وخصوصا الذهب والفضة هى التى استخدمت لتقوم بدور النقود وذلك فى منتصف العصور الوسطى ، وأصبحت تستخدم على المستوى العالمى ، واستمر ذلك حتى العصر الحديث .

ثالثا : ترتب على التطور الاقتصادى الذى نشأ كنتيجة للتطور الرأسمالى وزيادة التبادل بدرجات ومعدلات كبيرة ، أن أصبحت الحاجة ضرورية الى استخدام النقود الورقية والتى تنوب عن استخدام وتداول المعادل النفيسة " النقود النائبة "

رابعا : ومع زيادة الانتاج والتبادل وتحول النظام الرأسمالى الى نظام عالمى ، زادت الحاجة الى الائتمان ، وتوسع النظام

المصرفى فى خلق نقود جديدة ،فظهرت أولا النقود الورقية المغطاة، ثم النقود الائتمانية " المصرفية " أو نقود الودائع والتى ليست فى حاجة الى غطاء ذهبى وتقوم البنوك بخلقها .

وسوف نعرض بالتفصيل فى المبحث الثانى للأنواع المختلفة للنقود وخصائص ودور كل منها .

## المطلب الثالث

## وظائف النقود

رأينا الأهمية المحورية للنقود فى كافة النظم الاقتصادية ،وكيف أنها تعد أساسا لعملية الاقتصادية فى كافة جوانبها ، ولا يمكن اتخاذ القرارات الاقتصادية المتعلقة بالانتاج والاستثمار والاستهلاك والتبادل والتوزيع الاعلى أساس الأثمان " وهى التعبير النقدى عن القيمة " والنقود كما تعمل على زيادة كفاءة الوحدات الاقتصادية ورفع مستويات الانتاجية وزيادة درجات التخصص وتقسيم العمل. هذا ويمكن بيان الاهمية المتعاظمة التى تقوم بها النقود فى الاقتصاديات المعاصرة عن طريق رؤية وتحليل الوظائف المختلفة التى تقوم بها النقود والتى تتمثل فى :

١- النقود مقياس عام للقيم
٢- النقود وسيط للتبادل
٣- النقود مخزن أومستودع للقيمة

٤- النقود أداة للمدفوعات الآجلة

أولا : النقود مقياس عام للقيم :

أهم وظائف النقود ، ويشتق منها الوظائف الأخرى، وقد رأينا أن أهم صعوبات المقايضة هو عدم وجود مقياس عام مشترك للقيم أو وحدة يتم الاتفاق عليها لحساب قيم السلع والخدمات والنقود تقوم بهذه الوظيفة ، حيث تستخدم كمقياس أو معيار يعبر عن قيم السلع والخدمات الاستهلاكية والانتاجية المتداولة، أو المتبادلة في الاقتصاد القومي ، أي يتم التعبير عن قيم السلع والخدمات بعدد الوحدات النقدية التي تساويها . وهذا المقياس العام والمشترك يؤدى الى التعرف على القيم التبادلية لهذه السلع والخدمات.

وقيام النقود بهذه الوظيفة يؤدى الى تسهيل عملية التبادل حيث يتم رد مختلف قيم السلع والخدمات، وأثمان عناصر الانتاج ( الأجور ، والفائدة ، والريع ، والربح ) الى مقياس أو معيار عام واحد ، ومن ثم اصبح من الممكن المقارنة بين بعضها البعض كذلك فان استخدام النقود كوحدة للقياس والحساب تجعل المؤسسات الاقتصادية المختلفة قادرة على تقييم السلع والخدمات المختلفة من حيث الشكل والحجم والخصائص . وهذا يؤدى الى توافر وسيلة فعالة لتقييم أداء وكفاءة المشروعات.

والنقود في أدائها لوظيفة المقياس العام والمشترك للقيم ،

تقوم فى قياس قيم السلع والخدمات بما تقوم به وحدات القياس الطبيعية المتفق عليها كالمتر فى الأطيان والكيلو جرام والللتر فى الأوزان والحجوم • والكيلو وات فى التيار الكهربائى • والمتر المكعب فى قياس احجام الغازات والسوائل ••• الخ على أنه يتعين الاشارة الى أن وحدات القياس الطبيعية تكون ثابته، فى حين أن وحدة النقود تتغير من وقت لآخر • فقيمتها غير ثابته، وهى تتوقف على قيم السلع والخدمات والتى تعبر عنها النقود، ويلزم أن تتصف النقود بالثبات النسبى •

واذا ماتم قياس سلعة معينة بعدد من وحدات النقود فان الأمر يتعلق بالتعبير النقدى عن القيمة أى الثمن، وهنا يمكن استخدام ــ النقود ــ كأداة لقياس ومعرفة التغيرات فى المستوى العام للأثمان وتطور الدخل القومى، والمستويات المختلفة للتضخم •

كما يتم استخدام النقود كأساس لتحديد القيم النسبية للسلع والخدمات التى يتم تبادلها على المستوى الدولى ( بين الدول ) على أساس تحديد سعر الصرف بين الوحدات النقدية "العملات" لمختلف الدول •

ثانيا : النقود وسيط للتبادل :

يترتب على قيام النقود بوظيفتها الاساسية والأولى كمعيار للقيم أن تكون قادرة على القيام بوظيفتها الثانية والهامة أيضا كوسيط للتبادل ويرجع ذلك الى أن استخدام النقود كوسيط للتبادل يلزم أن

يكون مسبوقا أو مصحوبا باستخدام النقود كمعيار للقيم ،حيث لا يتم مبادلة السلع والخدمات بالنقود الابعد تحديد أثمانها أى بعد التعبير عنها بوحدات من النقود ،فضلا عن أن استخدام النقود كوحدة للحساب والتعبير عن قيم السلع لا يرتبط بتحقيق التبادل .

فمع التطور الاقتصادى وظهور عجز المقايضة فى تحقيق التبادل الموسع ، تستخدم النقود كوسيط فى التبادل حيث يتم شراء السلع والخدمات فى مقابل النقود ،وكذلك بيع السلع والخدمات فى مقابل النقود .

واستخدام النقود كوسيط فى التبادل يؤدى الى تعميم القوة الشرائية لدى الافراد ،حيث يعطى لحامل هذه النقود مجالا واسعا وعاما للاختيار وتمكنه من شراء أى شىء يريده ، فى أى مكان ومن أى مؤسسة أو شخص .وكما أن قيامها بهذه الوظيفة يسهل ويوسع من التبادل مما يؤدى الى تزايد معدل دوران دورة الانتاج والتشغيل وزيادة الدخول ورفع مستويات المعيشة وزيادة درجات تقسيم العمل الاجتماعى وتخصص الافراد فى المهن المختلفة .

وأساس قيام النقود بوظيفتها كوسيط فى التبادل هى القبول العام لهذه النقود بواسطة جميع افراد المجتمع وسواء كانت نقودا سلعية أو نقودا معدنية ،أو نقود ورقية أو نقودا ائتمانية .

وتستمر النقود بأنواعها المختلفة فى أداء وظيفتها كوسيط فى التبادل طالما احتفظت بثقة الافراد فيها . وهذه الثقة تستمد مصدرها من أوضاع النشاط الاقتصادى بصفة عامة .

ثالثا : النقود مخزن أومستودع للقيمة والثروة :

رأينا مدى صعوبة اختزان السلع والخدمات ،حيث منها ماهو قابل للتلف ،ومنها مايصعب تخزينه ،ومنها مالايمكن تجزئته " غير قابل للتجزئة " ومنها مايقتضى حفظه ضرورة بذل قدراكبيرا من الجهد والعناية • وفى كل هذه الحالات تتعرض قيمة هذه السلع لتقلبات واسعة •

وكنتيجة لهذه الاعتبارات تأتى أهمية النقود كأداة لاختزان القيم أو مخزنا للقيم ،أى أداة لاختزان القوة الشرائية لاستخدامها عند الحاجة فى المستقبل ،أى الاحتفاظ بقدر من النقود لانفاقها فى تاريخ لاحق على مايريد من السلع والخدمات •

ونجد أن تمتع النقود بالقبول العام واستخدامها كوسيط فى التبادل يؤدى الى استخدامها فى الوقت نفسه كأداة لاختزان القيم أو كمخزن للقيمة وذلك لاستحالة توافق اوقات تلقى النقود مع اوقات انفاقها ،فالنقود التى تتحصل عن عملية بيع مثلا لابد أن تستقر فى يد البائع ولو لفترة قصيرة قبل ان تستخدم فى عملية شراء وهى خلال هذه الفترة تقوم بوظيفة مخزن للقيمة • (1)

وليست النقود هى الاداة الوحيدة لاختزان القيمة اذ يمكن تحقيق ذلك بوسائل اخرى كالودائع الآجلة وشهادات الادخار والاستثمار وودائع التوفير ،والاوراق المالية التجارية والاسهم والسندات فضلا

١ ــ د • محمد زكى شافعى ،المرجع السابق ذكره ص ١٦ ــ ١٩

عن الاحتفاظ بالقيمة فى صورة شراء اصول ثابتة مثل الاراضــــى والعقارات وكذلك الذهب والفضة والمجوهرات الثمينة كالمـــاس والبلاتين ، فضلا عن شراء عملات أجنبية . وهذه الصور السابقـــة ليست فقط مخزن للقيم ،بل تعطى لصاحبها دخلا فى صورة فائـــدة أوربح او ايجار . ولكن النقود تتميز عن هذه الصور بأنها اكثـر الصور سيولة ، وان تحويل معظمها الى نقود يتطلب اجراءات قانونية والكثيرمن النفقات وبعض الوقت وهذه الصورأوالاصول وان كانت مخزن لقيم والثروات الاأنها ليست نقود ،كما ان الاحتفاظ بها يكون من أجل الحصول على نقود ( ويلزم فى مقابل ذلك دفع نقود ) فمجرد قيام شىء ما بالاحتفاظ بالقيمة لايجعل منه نقودا .

ولسيولة النقود وظائف ومزايا متعددة ،فالافراد يرغبون فـــى الاحتفاظ برصيد سائل من النقود للوفاء بحاجاتهم حيث يتلقـــون دخولهم على دفعات منتظمة أوغيرمنتظمة .ودوافع الاحتفاظ بالنقـود هى للمعاملات وللاحتياط ،وللمضاربة أى تخصيص جزء من النقـــود السائلة لشراء اوراق مالية بغرض تحقيق ارباح ،لذلك يوزع الافراد ثرواتهم بين الصور المختلفة لاختزان القيم ( عقارات ،اوراق ماليـــة ، ودائع وشهادات ادخارية واستثمارية ،ذهب وفضة وماس ونقود )

وكنتيجة للتقلبات المستمرة التى تتعرض لها قيمة النقود ( انخفاض القوة الشرائية للنقود ) فانها لم تعد الأداة الملائمة فى كل الاوقات لاختزان القيمة ،ولكن لها ميزة دائمة تتمثل فى أنها السيولة فـــى حد ذاتها .

ومن ثم يمكن القول أن خصائص النقود كمخزن للقيمة تتمثل فى :

- القبول العام من جميع الافراد وانها اكثر الاصول سيولة
- تعتبر النقود قوة شرائية عامة تعطى حائزها الحق فى الحصول على أية سلعة أوخدمة معروضة للتبادل اذا مارغب فى ذلك ومن هنا تعتبر النقود دينا على الاقتصاد القومى .

رابعا : النقود أداة للمدفوعات الآجلة :

رأينا أن المقايضة لا تصلح كوسيلة لاداء المدفوعات الآجلة والوفاء بالديون بسبب عدم وجود وحدة متفق عليها تيسر على اساسها العقود التى يترتب عليها الوفاء بالديون والمدفوعات الآجلة .

وكنتيجة لوجود النقود واستخدامها كوسيط فى التبادل وكمقياس للقيم فانها لا تستخدم لقياس القيم الحالية فقط أى واجبة الدفع فورا . ولكن تستخدم كذلك لقياس القيم المؤجلة أى لتقدير وتحديد المدفوعات المؤجلة والمستحقة بعد فترة زمنية محددة .

وقد ازدادت أهمية هذه الوظيفة كنتيجة لتطور المعاملات وزيادة حجم التبادل والتجارة والاعتماد المتزايد على القروض والائتمان . حيث تسهل النقود عملية الاقتراض باستخدامها كأداة لتقدير أوتحديد مايتعين على المقترض دفعه فى المستقبل للمقرض. فالنقود تعد بذلك وسيلة للتعبير عن المدفوعات المؤجلة ( أصل القرض وفائدته ) ومن ثم تسهل عملية التبادل .

وقيام النقود بهذه الوظيفة ساعد في دعم أسواق المال والنقد وتطوير سوق الائتمان ، الذي تقوم بمنحه البنوك مما يعمل على تشجيع عمليات الاقتراض والادخار وتمويل المشروعات ومن ثم التوسع في الاستثمار والانتاج . كما تمكن هذه الوظيفة للنقود من قيام الافراد والمشروعات بالوفاء بالالتزامات وابراء الذمة ، أي كأداة للوفاء بالديون عند حلول مواعيد استحقاقها .

ولكي تقوم النقود بهذه الوظيفة يتعين ان تتمتع بقدر من الثبات النسبي في قيمتها وقوتها الشرائية ، حيث الانخفاض الشديد في القوة الشرائية للنقود يؤثر في حجم الائتمان الممنوح . وفي استخدام النقود كأداة للادخار ووحدة للحساب ومخزن للقيم وكذلك كأداة للمدفوعات الآجلة والوفاء بالديون .

وبهذا نجد أن وظائف النقود مجتمعة ( كمقياس للقيم ، ووسيط في التبادل ومخزن للقيمة ، وأداة للمدفوعات الآجلة ) تعكس الدور الاساسي والهام الذي تقوم به النقود في العملية الاقتصادية وتطور النشاط الاقتصادي ، والتساؤل الآن هو عن امكانية التوصل الى تعريف للنقود من خلال تطورها . وماهي الخصائص الرئيسية للنقود وهذا ما سنراه في المطلب الرابع .

## المطلب الرابع

## تعريف وخصائص النقود

### أولا : تعريف النقود :

رغم الاتفاق على وظائف النقود وارتباطها بالتطور الاقتصادى " التبادل " والذى انعكس فى تطور انواع النقود المستعملة (السلعية ، المعدنية ، الورقية ، الائتمانية )

كما سوف نرى بالتفصيل فان هناك اختلاف وتعدد فى التعريفات طبقا لوجهات النظر المختلفة .

- فهناك التعريفات الوظيفية : التى تركز على وظائف النقود ومن ثم تعريف النقود بما تقوم به من وظائف ، وهذا التعريف الاكثر شيوعا ، وتكون النقود هو ذلك الشىء الذى يستخدم كمعيار مشترك للقيم ووسيط فى التبادل ومخزن للقيم ويدخل فى مجال هذه التعريفات ايضا تلك التى تركز على خصائصها ومن ثم تكون النقود هى الشىء الذى يلقى قبول عام من جانب الافراد فى اتخاذه لقياس القيم وأداة للتبادل .
- وهناك التعريفات القانونية: أى تلك التى تركز على وجهة النظر القانونية ، أى تعريف النقود من حيث قانونيتها ، فهى الشىء الذى له القدرة على ابراء الذمة ، أوهى الشىء الذى يعترف القانون له بصفة النقود ويعطيه

قوة الالزام القانوني . ولكن التساؤل يتور حول تحديد أساس هذا الشيء .

- كما ان هناك اتجاه يرى تعريف النقود بما تعمله النقود . وهو في الواقع تعريف وظيفي أي طبقا لوظائف ودور النقود في الاقتصاد القومي .

- أما التعريف الغالب والسائد فهو الذي يوفق بين التعريفين الأولين ( الوظيفي والقانوني ) فالنقود هي الشيء الذي يستخدم عادة كوسيط في التبادل ، وكمعيار للقيمة ، ويلقى قبولا عاما من جانب الأفراد .

ولم يتفق الاقتصاديين مع وجهة النظر القانونية في ضرورة أن تكون للنقود القدرة على ابراء الذمة ذلك لأن هناك الكثير من اشكال النقود ( الودائع الآجلة ) ليست لها هذه القدرة . وفي محاولة للتوفيق بين وجهتي النظر القانونية والاقتصادية فرق البعض بين العملة ، والنقود ، فالعملة هي ما تعتبره السلطة نقودا ، وتضفي عليه قوة القانون صفة ابراء الذمة . في حين ان النقود تعتبر اكثر شمولا من ذلك فهي تشمل العملة ، كما تشمل اي شيء آخر يتراضى الناس باختيارهم على قبوله كوسيط للتبادل ، وكمعيار للقيمة (١)

---

١- د . عبد الهادي النجار : التحليل النقدي ، مكتبة الجلاء ، المنصورة ، ١٩٨٥ ، ص ٣٥

وعناصر التعريف السابق تتمثل فيما يلي :(١)

١- تعتبر النقود أي شيء ، وهذا لايعني أنه لايشترط أن يستمد هذا الشيء الذي يعتبر نقودا صفته النقدية من قوة القانون ، كما تعني أنه لافرق بين شيء له قيمة سلعية في حد ذاته وآخر ليس له هذه القيمة السلعية .

٢- ان تتمتع النقود بقبول عام في الوفاء بالالتزامات كي تعتبر نقودا ، ومن ثم لاتعد الكوبونات التي تقبل في الوفاء بقيم بعض السلع والخدمات نقودا ، اذ لايمكن استعمالها في شراء أية سلعة أوخدمة توجد في السوق .

٣- أن تستخدم النقود عادة كوسيط للتبادل ومعيار للقيم . أي أننا لا ندخل في تعريفنا للنقود أي شيء يستخدم بصورة عارضة في بعض عمليات المبادلة ، ولكن يشترط ان يكون استخدامه في التبادل له صفة الاستمرار والدوام .

ثانيا : خصائص النقود :

تتمثل الخصائص التي يلزم توافرها في النقود حتى يمكن تأدية وظائفها فيما يلي :

١- أن تنال ثقة جميع افراد المجتمع وهيئاته ومؤسساته . أي القبول العام من الجميع وذلك باعتبارها مقياسا عاما للقيم

---

١- د . أنور الهواري : اقتصاديات النقود والبنوك ، الطوبجي للطباعة القاهرة ، ١٩٨٧ ص ٢٦

وسيط للتبادل ووحدة للحساب وأداة للادخار والمدفوعات الآجلة ، وتمكن من الحصول على السلع والخدمات وتوزيع الدخول ، والوفاء بالديون ، واذا فقدت النقود هذه الثقة فلا يمكن ان تؤدى الوظائف السابقة ولا يتوافر فيها أهم خصائص النقود وهى الثقة والقبول العام ومن ثم لن تكون نقوداً .

٢- تماثل وحدات النقود : حينما يتقرر استخدام وحدة نقدية معينة كأساس للتبادل وقياس القيم ، كالجنيه المصرى ، أو الدولار الامريكى ، فيلزم ان يكون هناك تماثل تام بين هذه الوحدات ( ورقية ، أو معدنية ، أو ائتمانية ) فيكون لكل وحدة نفس القوة الشرائية فى الحصول على القدر المحدد من السلع والخدمات طبقاً لعلاقات الطلب والعرض والنفقة السائدة .

٣- أن تكون النقود قابلة للتجزئة : أى يمكن ان تكون وحدة النقد الاساسية قابلة الى التجزئة الى وحدات صغيرة القيمة بما يتفق مع المعاملات السائدة فى مجال التبادل .

٤- عدم قابلية النقود للتلف وسهولة الحمل : أى يتعين أن يتوافر فى النقود التى تستخدم فى مجتمع معين صفات تتعلق بعدم قابليتها للتلف أو العطب او فقدان القيمة عند تداولها بين الافراد وفى ظل الاوضاع العادية ، وكذلك يلزم ان تكون مما يسهل حمله ونقله من حيث الوزن والحجم .

٥ـ الثبات النسبى فى قوتها الشرائية: أى يجب أن تتمتع النقود بالثبات فى قيمتها ، وهذا أمر نسبى يخضع لظروف النشاط الاقتصادى السائدة من حيث التضخم أو الانكماش والمقصود هنا التغيرات الكبيرة وغير الطبيعية التى تتعرض لها النقود . اما التغيرات البسيطة بالارتفاع أو الانخفاض فى القوة الشرائية للنقود والتى تنعكس فى تغيرات المستوى العام للاثمان فهذا أمر مقبول وطبيعى . اما اذا كانت التغيرات بمعدلات متصاعدة ومستمرة فان ذلك يفقد النقود أهم خصائصها الا وهو الثبات النسبى ويؤدى الى تدهور قوتها الشرائية ، وفقدان الثقة فيها وعدم قيامها بوظائفها على أكمل وجه وخاصة كمقياس للقيم ووحدة للحساب والادخار وأداة للمدفوعات الآجلة والوفاء بالديون .

## المبحث الثانى

### أنواع النقود (1)

يمكن تقسيم انواع النقود السائدة فى الاقتصاديات المعاصرة طبقا لمعايير مختلفة كصفتها القانونية فى التعامل وابراء الذمة

---

* ١ـ اعتمد نا فى بيان ذلك بصفة أساسية على :
- د ٠ فؤاد مرسى : المرجع السابق ذكره ص ١ـ ٢٩
- د ٠ محمد دويدار " " ص ٣١ ـ ٤٦
- د ٠ السيد احمد عبد الخالق : النظرية النقدية ، العالمية ، المنصورة ١٩٨٩ ، ص ١٧ ـ ٣٧

( عملة ونقود ) أوطبقا لنوع المادة التى تصنع منها ( نقود سلعية ، ونقود معدنية ، ونقود ورقية ) أوطبقا لسلطة الاصدار " وزارة المالية والبنك المركزى ( العملات المساعدة والنقود الورقية ) البنوك التجارية ( النقود الائتمانية ) . كما يمكن تقسيم النقود طبقا للعلاقة بين قيمتها كنقود وقيمتها كسلعة ( نقود سلعية ، نقود نائبة ، نقود ائتمانية )

وقد سبق أن عرضنا للاشكال المختلفة للنقود التى اخذتها من خلال التطور التاريخى حسب ظهورها ( نقود سلعية ، نقود معدنية ، نقود ورقية ) وذلك طبقا لمراحل التطور الاقتصادى المختلفة ، واذا كانت النقود الائتمانية تمثل النقود الأكثر استخداما فى الاقتصاديات الرأسمالية المعاصرة بجانب النقود الورقية . فاننا فى هذا المبحث سوف نعرض للانواع المختلفة للنقود فى اطار ما حدث من تطور عبر المراحل التاريخية المختلفة وهى :

١ـ النقود السلعية
٢ـ النقود المعدنية
٣ـ النقود الورقية
٤ـ النقود الكتابية أو نقود الودائع

أولا : النقود السلعية :

أظهرت المقايضة كأول اشكال التبادل السلعى ( سلعة ــ ← سلعة ) وكنتيجة للتطور الاقتصادى ظهور مجموعة من السلع

اكتسبت اهمية لدى افراد المجتمعات المختلفة واصبح لها دور في التبادل حيث كانت تتمتع بتفضيل عدد كبير منهم ، ومن ثم كانوا على استعداد للتنازل عن ما معهم من سلع في مقابل الحصول على هذه السلع ، ثم يعاد تبادلها في مقابل الحصول على سلع أخرى وهكذا .

وكانت هذه السلع تختلف في درجتها فيما بينها ، لذلك عمد المتعاملون الى التخلص من اقلها قبولاً في السوق ، وبقيت منها في النهاية تلك السلعة او السلع التي تتمتع بأوسع قبول ( قبول عام أو قريب من ذلك ) وكانت هذه السلعة هي اول نقود عرفتها البشرية وهي التي نسميها النقود السلعية ويعني ذلك ان السلعة التي كانت تستخدم نقوداً كان لها قيمة ذاتية ، وقيمة كنقود :

١ ـ كانت هذه السلعة مطلوبة على نطاق واسع ويمكن الانتفاع بها مباشرة في اغراض الاستهلاك أو الدفاع أو الزينة ( شيء نافع بالجماعة كلها )

٢ ـ كانت هذه السلعة ابتداء من قيمتها الذاتية لها قيمة في التبادل حيث تستخدم من الجماعة كوسيط في التبادل ومن ثم حازت قبول الجماعة في ذلك .

فقد كانت هذه السلعة التي تعد نقوداً " سلعية " موضع طلب مزدوج طلب لذاتها فهي صالحة لاشباع الحاجة مباشرة ، وطلب من اجل مبادلتها بغيرها فهي صالحة لاشباع الحاجة بصفة غير مباشرة وذلك بأن تكون واسطة للتبادل وأداة للحصول على

غيرها من السلع ، وقد ساعد على قيامها بوظيفتها كنقود ان كانت هذه السلعة سهلة التجزئة نسبيا بغير أن تفقد شيئا من قيمتها ، صالحة للبقاء نسبيا ، وثابتة القيمة او نادرة وقت استعمالها .

ومن أمثلة النقود السلعية التى استخدمتها المجتمعات المختلفة " الاسلحة ، والاصداف ، والماشية ، وجلد الحيوانات ، والفراء ، والقمح ، والحرير ، والملح " وذلك طبقا لظروف كل مجتمع سواء تاريخية او طبيعية اواجتماعية ويتم استخدامها كوسيط فى التبادل ومقياس للقيم .

ولكن التطور الاقتصادى والبشرى أظهر الصعوبات والمشاكل الكثيرة الناجمة عن استخدام النقود السلعية ، ومنها قابليتها للتلف والعطب وحاجتها للتخزين فى مساحة كبيرة وماتتطلبه من نفقات باهظة للاحتفاظ بقيمتها ثابتة وكذلك عدم قابليتها للتجزئة وكان لذلك دور كبير فى صعوبة استخدامها على نطاق واسع كوسيط فى التبادل .

وقد ادى ذلك الى اختيار المجتمعات لسلعة او سلعتين فقط لاستعمالها كنقود . ومن هنا حدث التطور نحو استخدام النقود المعدنية ـ وهى فى حقيقة الامر نقود سلعية .

ثانيا : النقود المعدنيـــة :

كما ذكرنا من قبل فان هذه النقود تعتبر اساسا نقود سلعية ، ونجد ان التطور الاقتصادى وزيادة التبادل والرغبة

فى تيسيره هى التى ادت الى صعوبات استعمال النقود السلعية مما ادى الى أن تستخدم المجتمعات المختلفة النقود المعدنية مثل الحديد ، والنحاس ، والزنك ، والقصدير ، والنيكل ، والرصاص ثم الذهب والفضة • حيث لاقت هاتين الاخيرتين قبولا عامـــا فى التداول حيث تتوافر فيهما الشروط والصفات التى تجعلهمـــا يقوما بكل وظائف النقود • وهذه الصفات هى :

- غير قابلة للتلف والعطب ويسهل اختزانهما والاحتفاظ بهما دون نفقات •
- القابلية للانقسام والتجزئة لاجزاء صغيرة تتفق مع الاحجام والقيم المختلفة لمعاملات التبادل من السلع والخدمات
- الثبات النسبى لقيمتها • فضلا عن سهولة التعرف عليهـــا بالنظـــــر •
- الندرة النسبية مايحافظ على استقرار قيمتها ، فضلا عـــن كونها جميلة اللون والمنظر •
- التماثل التام بين وحدات كل معدن من المعادن النفيسة ( الذهب والفضة ) ويؤدى ذلك الى قياس عيار هــــذه المعادن والتحكم فيه • وتصنيع وعمل مسكوكات وسبائك مـــن الذهب والفضة متماثلة تماما •
- صالحة للبقاء طويلا ، وتطلب على نطاق واسع من جميـــع افراد المجتمع •

كنتيجة لهذه الصفات السابقة ولكثرة ساعات العمل التى تبذل فى انتاجها وكثرة الطلب عليها فى كل مكان فقد اصبحـــت

هذه المعادن النفيسة هى النقود ،واستخدمت فى تحقيق وظائف النقود السابق بيانها كمعيار مشترك للقيم ،ووسيط فى التبادل وأداة للحساب، واداة لاختزان القيمة، والادخار ،واداة للمدفوعات الآجلة والوفاء بالديون .

هذا وقد شهدت عملية استخدام المعادن النفيسة كنقود عدة مراحل متتابعة تاريخيا تتمثل فيما يلى :(١)

١ـ مرحلة النقود الموزونة:

حيث كان الناس يقبلون المعادن النفيسة بعد أن يزنوها ويختبروا عيارها فى كل مرة يتعاملون بها ،أى معرفة مقدار ماتحتويه من معدن خالص من الشوائب ،وفى هذه المرحلة كانت النقود المعدنية عبارة عن سبائك وكانت عملية المبادلة لاتزال كالمقايضة تتبادل فيها السبيكة وهى سلعة بالسلعة المطلوبة .

٢ـ مرحلة النقود المعدودة:

حيث ادخلت فيها تهذيبات وتعديلات على السبائك النقدية فوضع عليها ختم رسمى يضمن وزنها وعيارها حتى لاتوزن ولا تختبر فى كل مبادلة ،وعندئذ اصبحت تقدر بالعدد لا بالوزن أى تعد ولاتوزن وصار وزنها اسما يطلق عليها كالدينار والدرهم والمثقال وعندها اصبح للاشياء ثمن وصار اسم العملة هو القاعدة التى يظهر من

١ـ د . فؤاد مرسى ، المرجع السابق الاشارة اليه ص١٤ـ١٧
د .محمد دويدار: " " " ص٣٤ـ٣٧

خلالها تساوى الاشياء من حيث قيمة موادها ، واصبحت السبيكة النقدية بذاتها تتمتع بقيمة مستقلة عن معدنها تنسب اليها جميع القيم ، وفى هذه المرحلة اكتسبت المعادن النفيسة معظم خصائص النقود وساعدت فى يسر وزيادة التبادل .

٣ـ مرحلة القطع النقدية :

لم تلبث السبائك النقدية أن اصبحت مسطحة الشكل على هيئة الاقراص ، ومتماثلة تماما فى الوزن والعيار ومضمونه رسميا من جانب الدولة . هنا نكون قد وصلنا الى مرحلة القطع النقدية ، وهى عبارة عن المسكوكات المعدنية النفيسة .

٤ـ مرحلة النقود المعدنية الملزمة :

وفى مرحلة أخيرة اصبحت النقود المعدنية ملزمة لافراد المجتمع بقوة القانون . فبعد ان كانت حرة فى تداولها بين الافراد وبعد أن كانوا هم الذين يتولون صناعتها وتداولها باختيارهم وكان لها سعر اختيارى ، وللافراد حرية قبول العملة أو رفضها فى المعاملات ظهر السعر القانونى للعملة ويلتزم الناس بقبولها فى التعامل .

وفى هذه المرحلة دعت حاجة المبادلات الى ان توجد بجانب النقود الاصلية وهى كبيرة القيمة عملة صغيرة هى النقود المساعدة تصنع عادة من معادن غير نفيسة كالبرونز والنيكل والنحاس وذلك لتسوية المبادلات صغيرة القيمة وتتميز بأن قيمتها الاسمية المسجلة على وجهها تفوق قيمتها الفعلية فى السوق كمعدن ، وذلك توصف بأنها عملة معدنية ذات قيمة صورية أو رمزية ( كالقرش او الخمسة والعشرة قروش فى مصر ) .

- مرحلة انفراد الذهب بكونه العملة الرئيسية :

فمع ازدياد عمليات استخراج الفضة بنسبة تفوق الزيادة فى انتاج الذهب ، حدث تطور جديد فى مركز النقود المعدنية وخاصة منذ القرن التاسع عشر الى اوائل القرن العشرين ادى الى انحدار الفضة الى مرتبة السلعة غير النقدية وقيامها بوظيفة العملة المساعدة ، وانفراد الذهب بكونه العملة الرئيسية أو الكاملة أو الاصلية اى أصبح العملة التى يمكن ان تتخذ قاعدة للنقد ومقياسا لكل القيم والعملة التى يمكن ان تقبل على نطاق واسع فى التسويات الخارجية ( قاعدة الذهب كما سنرى )

ورغم تعدد مزايا المعادن النفيسة كنقود الا انه وجد فى الواقع العملى صعوبات عديدة كالنفقات الكبيرة التى تبذل للبحث عن المعدن واستخراجه ، أو استيراده من الخارج ، ووجود مخاطر السرقة والضياع والتقليد ، وتغير قيمة النقود ارتفاعا وانخفاضا بكميات المعادن المتدفقة والمتاحة ، وادى ذلك الى بدء وجود ظاهرة ارتفاع الاثمان اعتبارا من القرن السابع عشر . كما اصبحت هذه النقود غير مسايرة للتطور الواسع المدى فى التبادل والعلاقات الاقتصادية سواء على مستوى كل دولة أو المستوى الدولى ، مما ادى بالضرورة ايجاد نوع آخر من النقود هو النقود الورقية .

ثالثا : النقود الورقية :

ادى التطور الذى حدث فى مراحله المختلفة للنقود المعدنية الى ظهور النقود الورقية حيث اتساع حجم التبادل وزيادة تعدد لاته

والسرعة فى التعامل والتطور الذى صاحب نشأة وتطور النظام الرأسمالى فى مراحله الاولى (الرأسمالية التجارية) حيث سيطرة رأس المال التجارى وتراكم الثروات • كل ذلك ادى الى نشأة النقود الورقية واستخدامها لتسهيل وتشجيع عملية التبادل دون النقود بالكميات الموجودة من المعادن النفيسة • وكانت اول نقود ورقية عرفت هى اوراق البنكنوت فى النصف الثانى من القرن السابع عشر عند تأسيس بنك استوكهلم فى سنة ١٦٥٦ وبنك انجلترا فى سنة ١٦٩٤ • وقد ظهرت قبل ذلك نقود ورقية مشابهة اصدرها الصيارفة فى ايطاليا وهولندا وأهل الصاغة فى لندن • وقد مرت النقود الورقية بمراحل عديدة فى تطورها أهمها :

( النقود الورقية النائبة أو الممثلة أو المغطاة بالكامل • ثم النقود الورقية الالزامية بقوة القانون)

وأهم مراحل تطور النقود الورقية هى :

١ ـ مرحلة الشهادات والسندات البديلة :

فى هذه المرحلة كان التجار يحملون سندات تدل على ملكيتهم لثروات معينة حتى اذا سرقت هذه السندات لم تتأثر ثروة التاجر • وكان السند عبارة عن شهادة صادرة من شخص معروف بأن التاجر قد أودع المبلغ المعين عنده • وتتضمن وعدا بدفع هذا المبلغ بعينه لصاحبه فى تاريخ معين ولم يكن هذا السند سوى بديل عن النقود المعدنية ووعد بالدفع بها • وقد كان التجار يقدمون للصيارفة عملات معدنية متعددة الوزن والعيار فى مقابل حصولهم على شهادات ايداع بدلا منها •

وبعد ذلك تخصص بعض الصيارفة فى قبول النقود المعدنية وثروات الافراد كودائع . واطلق اسم البنك على المكان الذى يجتمع فيه المصرفى بعملائه . وكانت النقود تودع نظير مبلغ او عمولة يدفعها المودع صاحب الثروة للمصرفى الذى يتولى حراستها ويلتزم باعادتها هى عينها . وكانت الورقة التى تعطى لصاحب النقود المعدنية بديلا عنها أى شهادة ايداع .

٢ـ مرحلة النقود الورقية النائبة أو الممثلة ( أوراق البنكنوت )

فى هذه المرحلة بدأ قبول اوراق اوشهادات الايداع أى الشهادات أو السندات البديلة فى المعاملات والوفاء بالالتزامات واصبح ايصال الايداع قابلا للتداول بعد تظهيره . أى بعد ان يتنازل عنه صاحبه ويسجل هذا التنازل على ظهره . ومع التطور اصبح من الممكن ان يقبل السند ذاته فى التعامل بغير تظهير وبذلك دخل فى التداول وصار نقدا بعد ان كان مجرد سند على وجود النقود المعدنية ولم يعد يذكر اسم صاحب النقود على السند وانما اصبح يكتب لحامله وتلك هى ورقة البنكنوت المعروفة وان ظلت مع ذلك ايصالا عن نقود معدنية أودعت يتعهد المصرفى بالوفاء بها عند الطلب .

ويرجع الفضل فى هذا التطور الى البنوك التجارية الكبرى التى سمحت بقابلية تظهير الورقة ثم وعدت بدفع قيمتها لمن يحملها أياكان ونظرا لثقة الافراد فى هذه البنوك فقد فضلوا التنازل لها عن ثرواتهم وخاصة النقود المعدنية فى مقابل الحصول على هذه الوعود بالدفع التى يمكن تنفيذها فى أى وقت .

وفى هذه المرحلة والمرحلة السابقة عليها ظلت النقـــود الورقية مضمونة بمعادن تبلغ قيمتها ١٠٠٪ من قيمة النقود الورقية ويمكن فى أى وقت تحويل هذه الورقة الى معدن بمجرد تقديمهـــا الى البنك فكانت الورقة دينا على البنك ووعدا بالدفع تمثل لحامليها أداة ادخار ووسيلة سهلة للتداول ،لذلك سميت تلك الوعـــود : بالنقود الورقية النائبة أو الممثلة لمعادن بمقدار قيمتها بالكامل ، ويتعين الاشارة الى أن هذه الاوراق لم تكن نقودا فى ذاتها وانمـــا كانت تستمد قبولها وصفتها النقدية من قيمة ماتمثله من معـــدن نفيس ومن امكانية تحويلها الى هذا المعدن فى الوقت الذى يراه حائزها ،كما لم تكن ملزمة قانونا ومن ثم كان يمكن للافراد أو التجـــار رفض قبولها فى التعامل وطلب الحصول على نقود معدنية تنفيسـود لا منها

٣ـ مرحلة النقود الورقية الائتمانية :

فى هذه المرحلة لاحظ اصحاب البنوك ان النقود الورقيـــة التى اصدروها لم تكن فى غالب الاحيان ترجع اليهم ليصرفوا قيمتها بالمعادن وان بعض حملة هذه الاوراق هم الذين يتقدمون اليهم طالبين تحويلها الى نقود معدنية وهى نسبة صغيرة الى مجمـــوع ماأصدر، وان ماتصدره من اوراق لم يطلب تحويله اصبح يتداول ــ كالنقود المعدنية تماما ، ومن ثم رأت انه لم يعد من الضرورى أن تغطى الاوراق الصادرة بغطاء معدنى مقداره ١٠٠٪ من قيمتهـــا وادى ذلك الى اصدار البنوك اوراق نقدية بما يجاوز قيمة لعملـــة المعدنية التى تحتفظ بها كغطاء وضمان لطلبات التحويل المحتملة

وذلك بمنح قروض تجارية جديدة وخاصة فى صورة عمليات الخصم .

وعلى ذلك يتمكن البنك فى هذه المرحلة من اصدار نقود ورقية تتدفق فى التداول بجانب النقود الورقية التى سبق اصدارها بغطاء .ومن هنا بدأت تظهر النقود الورقية الائتمانية وكان بنك ستوكهلم هو اول من اصدر هذه النقود بمناسبة عمليات خصم الاوراق التجارية ( استرداد قيمتها قبل ميعاد استحقاقها فى مقابل خصم مبلغ من قيمتها لحساب البنك الذى يشتريها ) . وعملية الخصم هذه هى التى اتاحت للبنك ان يصدر وعودا بالوفاء فيحصل فى مقابلها على اوراق تجارية ذات قيمة فعلية .

وهكذا ظهرت النقود الورقية التى تصدر بمناسبة عمليات اقراض أى ائتمان ( ائتمانية ) وبعد ان كانت الورقة النقدية نائبة تنوب عن معادن أو عمله معدنية اصبحت ائتمانية لا تستند الى غطاء معدنى وانما الى ثقة المتعاملين فيها وائتمانهم للبنك الذى اصدرها .ومع ذلك فقد كان ممكنا على الدوام تحويلها الى معادن عند الطلب تدعيما للثقة فيها .

ولكن يلاحظ ان هذا النوع من النقود كان يستخدم كوسيلة لتسوية المدفوعات كبيرة القيمة فكانت اصغر فئات البنكنوت فى بريطانيا هى الورقة من فئة الخمسة جنيهات حتى الحرب العالمية الاولى . وكان استخدام هذه النقود يرتكز على القبول الاختيارى من جانب الافراد .

٤- مرحلة النقود الورقية الالزامية:

يلاحظ أن بعض البنوك قد اسرف فى اصدار نقود ورقيـــة ائتمانية تفوق بكثير مقدرتها على الدفع، وهذا ادى الى طـــلب الافراد من البنوك تحويلها الى معادن نفيسة،مما هدد الكثير من البنوك بالاغلاق والافلاس،وحتى تواجه الدولة هذه المخاطر ومـن اجل تدعيم الثقة فى البنوك • فقد تدخلت فى تنظيم عملية اصدار النقود الورقية "البنكنوت" وقصره على بنك واحد هو بنك الاصـــدار ( البنك المركزى فيما بعد ) •

ثم اتخذت الدولة خطوات اخرى فى هذا المجال بأن فرضـت السعر القانونى للاوراق النقدية "البنكنوت" المصدرة، واجبـــرت الافراد على قبولها ، وفى تطور اخير اعفت الدولة بنك الاصدار مـن تحويل النقود الورقية على اختلاف انواعها الى نقود معدنية بـأن فرضت السعر الالزامى لكل اوراق البنكنوت فتحولت الى نقـــود ورقية الزامية • ومن ثم لم تعد هذه النقود تخضع للقبول الاختيارى من جانب الافراد ،ولكن اصبحت نهائية اجبارية الزامية قبل حـدث كنتيجة للتطور أن تم اعفاء البنوك من التعهد بتحويلها الى معادن نفيسه " ذهب" واصبحت تستمد قوتها فى التبادل وتسوية المعاملات من قوة القانون •ومن ثم تم الفصل بين القيمة النقدية الاسمية لورقة البنكنوت وبين قيمتها كسلعة وهذه الاخيرة تكاد تكون معدومـــة " مجرد قصاصة ورق • " وتستمد قيمتها الاسمية من القانون والذى اعطى لها القدرة على ابراء الذمة والقبول الاجبارى من جانب افـراد المجتمع موسلطته •

وهكذا فان النقود الورقية كانت ثمرة تطور طويل الأجل ساعدت عليه عوامل كثيرة تتمثل فيما يلي :

**أولا** : خشية الافراد على معادنهم النفيسة مع قلة الموجود منها بالنسبة لحاجات التعامل وخوف المنتجين تبعا لذلك من تدهور الاسعار .

**ثانيا** : تدعيم ثقة الافراد في البنوك وائتمانها على معادنهم النفيسة وقيامها بخصم الاوراق التجارية تيسيرا للمبادلات

**ثالثا** : حاجة التجار ورجال الصناعة الى المزيد من النقود تحت ايديهم لمواجهة نشاطهم المتزايد باطراد .

## رابعا : النقود الكتابية أو نقود الودائع

ترتب على التطور الملحوظ الذى شهدناه بالنسبة للمراحل المختلفة التى مرت بها النقود الورقية ، وخاصة مرحلتى النقود الورقية الائتمانية والنقود الورقية الالزامية ، أن تزايد بشكل كبير جدا الدور المتعاظم الذى تقوم به البنوك مما جعلها تقوم بخلق نقود الودائع أو النقود الكتابية "المصرفية" وقد كان ذلك نتاجا لما حدث من توسع وتطور هائل فى النظام الاقتصادى الرأسمالى حيث اتساع اقتصاد المبادلة المعمم والزيادة الكبيرة فى احجام الانتاج والاستثمار والدخول وبناء المشروعات كبيرة الحجم ، بل وتحول هذا الاقتصاد الى ان يفرض سيطرته على الصعيد العالمى ، وقد استلزم ذلك ضرورة وجود الأداة التى تيسر لهذا الاقتصاد فرض سيطرته

وقيامه بوظائفه وخصوصا تحقيق أقصى ارباح ممكنة ، وتدفـــق الاستثمارات الى مناطق كبيرة من العالم واقامة المؤسسات الاحتكارية الكبرى على المستوى الداخلى وعلى المستوى الدولى " دولية النشاط " وتسهيل عملية التبادل الدولى والدور المسيطر الذى يلعبه رأس المال الصناعى ، وبدأ بروز رأس المال المالـــى " المصرفى " فى فرض وجوده على مستوى الاقتصاديات الرأسمالية وفى علاقتها بالدول الاخرى خصوصا المتخلفة وكانت أداته وأداة الاقتصاد الرأسمالى بأكمله يتمثل فى النقود الكتابية أو نقود الودائع حيث لم تستطع النقود الورقية أن تواجه هذا التطور بتلبية وحاجة الاقتصاد الى رؤوس اموال كبيرة وائتمان مستمر وبمعدلات كبيـــرة ومن هنا كان دور البنوك فى خلق الودائع والنقود عن طريـــق منح الائتمان ، ومن ثم أهمية الودائع المصرفية .

ونقود الودائع قد تكون ودائع حقيقية وقد تكون نقود كتابية

أولا : الودائع الحقيقية :

هى تلك الودائع التى يحتفظ بها المودعون فى البنوك بعد ان تم ايداعها بالفعل ، أى انها نتيجة ايداع حقيقى فى البنك .

وهى قد تكون ودائع جارية : أو تحت الطلب وهى تلك الـــتى يستطيع المودع أن يسحب عليها شيكات لتسوية التزاماته دون حاجة الى اخطار مسبق ، وتسمى الحسابات التى يودع فيها هذه الودائـــع بالحسابات الجاريـــة .

وقد تكون ودائع لأجل : وهى تلك التى لايستطيع المودع أن يسحب منها الا بعد الفترة الزمنية التى تم الاتفاق عليها مع البنك فى عقد الوديعة أو بعد اخطار سابق للبنك وترتيب معين معه ، ويتقاضى المودع عن هذه الودائع فائدة ،وتقيد هذه الودائع فى حساب الودائع ،والى جانب ذلك هناك الودائع الادخارية " دفاتر التوفير" وشهادات الايداع الادخارية والتى ترتب الحصول على فائدة لصاحبها اما شهريا أوكل ثلاثة شهور .

ثانيا : النقود الكتابية :

وهى النقود المترتبة على وعد بالدفع يمنحه البنك للعميل فهى تنشأ عن وديعة غيرحقيقية ونتيجة لعملية قرض أو ائتمان يمنحه البنك لعملائه . فالبنك يقوم باقراض عملائه عن طريق القيد فى دفاتره ،فيكفى أن يقيد مبلغا لحساب شخص حتى تصبح له وديعة مصرفية ،ولذلك قيل أن نقود الودائع هى نقود كتابية تخلق بالكتابة فى دفاتر البنك ،وأساسها ثقة الافراد فى الجهاز المصرفى ككل وفى قدرة البنك على الوفاء بقيمة الشيكات عند الرجوع اليه ،وتعد هذه النقود دينا على الاقتصاد القومى بما تمثله من قوة شرائية .

وقد تطور استخدام نقود الودائع فقد كان الغرض منها فى بداية الأمر استثمار الاموال المودعة بينما كانت النقود الورقية هى التى تسوى أغلب المعاملات .

وفى مرحلة ثانية صارت الودائع تستخدم كاحتياطى نقدى

وانما كانت تحول فى العادة الى النقود الورقية عند الدفع .

وفى مرحلة ثالثة : شاع استعمال نقود الودائع نفسها فى الدفع عن طريق الشيكات واقتصرت اهمية النقود الورقية على تسوية المعاملات النقدية الصغيرة ودفع الأجور .

وفى مرحلة أخيرة : "فى الاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة" اصبحت المعاملات تسوى عن طريق نقود الودائع وانحصر دور النقود الورقية فصارت لاتستعمل فى غير المدفوعات الصغيرة والمصروفات اليومية الخاصة .

ويتعين الاشارة الى أن الودائع الجارية أوتحت الطلب تعد نقودا حيث تتمتع بدرجة سيولة عالية جدا ، شأنها شأن النقود الحاضرة ، ولكن الخلاف ثار حول اعتبار الودائع لأجل نقودا أم لا .(١)

تداول الودائع والفرق بين نقود الودائع والنقود الورقية

تتداول الودائع عن طريق الشيكات ، والشيك هو أمر كتابى صادر من شخص له وديعة فى احد البنوك الى البنك بأن يدفع عند الاطلاع المبلغ المذكور فى السند أما لشخص معين أو لاذنه أو لحامله ، ويستخدم فى تسوية المعاملات والوفاء بالديون وتحقيق التبادل . أى أنه يقوم بوظيفة النقود .

---

١ ـ د . السيد احمد عبد الخالق ، المرجع السابق ذكره ص ٣٩ ـ ٤١

ويجب أن نراعى أن النقود الكتابية هى الوديعة نفسها وليس الشيك ، فالشيك بغير الوديعة لا يساوى شيئا ، ومن ثم يجب التفرقة بين الشيك وبين النقود الورقية رغم تشابه كل منهما فى نشأته ، فحين ظهرت النقود الورقية لم تكن سوى نقود نائبة عن النقود المعدنية ثم كانت بديلا عنها ، وكذلك الشيك فهو ينوب عن النقود الكتابية " المصرفية " ويمكن أن يحول اليها .

أما الفرق بين الورقتين هو أن وظيفة الشيك هو أن يسحب نقودا أو يسوى التزاما عن طريق القيد فى دفاتر البنك ومن ثم فهو قصير الحياة تنتهى وظيفته عقب استعماله ويفقد قيمته بعد أول تسوية يتدخل فيها . أما النقود الورقية فتسوى الالتزام نهائيا وهى لا تستهلك ولا تفقد قيمتها باستعمالها ، وانما تظل قوة شرائية تتداول ، ومن هنا كانت الوديعة هى النقود الكتابية وكان الشيك هو وسيلة تداولها .

وهكذا فان الفارق الجوهرى بين النقود الورقية والنقود الكتابية هو فى سهولة انتقال الحقوق واجراء التسويات بواسطة البنكنوت عنه بواسطة الوديعة فورقة البنكنوت تمثل حقا عاما يمكن تداوله عن طريق التسليم . أما الوديعة فهى حق ثابت فى دفاتر البنك ، ولا تتداول الا بأمر صاحبها عن طريق الشيكات ويرجع ذلك فى الاساس الى أن الورقة البنكنوت هى نقود . أما الشيك فليس نقودا ، ولكنه أمر بالدفع بالنقود ، أما النقود فهى الوديعة .

ولا شك أن النقود الكتابية "نقود الودائع أو النقود المصرفية"

تعد تطورا بالغ الدلالة وأداة هامة فى مواكبة التطورات الاقتصادية السريعة التى تحدثنا عنها ،كذلك قد ساعد على استخدامها بهذا الشكل الهائل مجموعة من العوامل منها التقدم الكبير فى عمل البنوك ،وامكانياتها الضخمة ،والثقة المتزايدة فى قيامها بوظائفها من حفظ الودائع ومنح الائتمان ،والتوسع فى الاعتماد على البنوك ،ووجود الأمان ضد مخاطر السرقة والضياع وتنظيم أسس المحاسبة والرقابة عليها وتقدم الفنون المصرفية واتساع شبكة الخدمات التى يقدمها للمتعاملين ،ومنها الشيكات السياحية والفيزاكارت ، وتسهيل البيع بالتقسيط والضمان لكل من المشترى والبائع فى شراء السلع المعمرة .

---

# الفصل الثالث

## القواعد والنظم النقدية (١)

يتكون النظام النقدي في دولة ما من جميع أنواع النقود المتداولة ومن وحدة النقد أي العملة . ومن المؤسسات والهيئات النقدية أي التي تعمل في مجال النقود والقواعد النقدية السائدة فضلا عن العلاقات بين هذه المؤسسات ، وبين الافراد ووحدات الاقتصاد القومي ، وذلك من خلال السياسة النقدية التي تضعها الدولة في ارتباطها بالسياسة الاقتصادية .

ويرتكز النظام النقدي في كل دولة على قواعد موضوعية تسمى بالقواعد النقدية ، وهي أساس النظام النقدي الموجود ، وبشكل عام فان القاعدة النقدية هي التي تحدد الاساس الذي تستند اليه النقود المتداولة في الدولة والتي يمكن أن ترد النقود اليها .

وقد سبق لنا تناول أنواع النقود بالتحليل والدراسة . وسنعرض في فصول قادمة للمؤسسات النقدية ، وقيمة النقود والسياسة النقدية لذلك سنركز في هذا الفصل على دراسة وتحليل القواعد النقدية

---

١- اعتمدنا بصفة اساسية في هذا الفصل على المرجع التالية
د . محمد زكي شافعي : المرجع السابق ذكره ص١٠٣-١٣١
د . صقر احمد صقر " " " ص١٧-٤٧
د . انور الهواري: " " " ص ٤٧-٦٤
د . عبد الهادي النجار: " " " ص ٦٩- ٨٤

من خلال تقديم الموضوعات التالية فى مباحث أربعة :

١ـ تعريف وأهمية وانواع القواعد النقدية

٢ـ قاعدة المعدن الفردى (الذهب)

٣ـ قاعدة المعدنين

٤ـ القواعد النقدية الورقية

## المبحث الأول

### تعريف وأهمية وأنواع القواعد النقدية

**١ـ تعريف القواعد النقدية:**

الأسس القاعدية التى ترتكز عليها النقود المتداولة فى اقتصاد ما والقاعدة النقدية هى الاساس والقيمة التى تعادل بها وحدة النقد من خلال التنظيم الذى يتحدد بمقتضاه اصدار النقود والعلاقة بين انواعها فى الداخل والصلة بينها وبين العملات المختلفة فى الخارج ومن ثم فهى المقياس الاخير الذى يتخذه افراد المجتمع أساسا لحساب القيم الاقتصادية أو لمقارنتها بعضها ببعض .

**٢ـ أهمية القاعدة النقدية :**

١ـ تعد أساس قيام النقود بوظائفها بكفاءة وتحديد كمية النقود المتداولة حيث فى ظل وجود قاعدة نقدية تحدد الأنواع والوظائف وكمية الاصدار والمؤسسات واللوائح والنظم

تستطيع النقود أداء دورها في الاقتصاد القومى ، وفى ظل غياب التحكم المناسب فى القاعدة النقدية (والنظام النقدى بأكمله) سيكون هناك تدهور فى الوظائف التى تقوم بها النقود كمعيار للقيمة ، وكمعيار للمدفوعات المؤجلة وكمخزن للقيم ، كما تؤدى الحالات القصوى لغياب التحكم الى انهيار وظيفتها كوسيط للمبادلة .

٢ـ يمكن تحقيق الرقابة الفعالة على كمية النقود المتداولة من خلال مجموعة القواعد النقدية المحددة لخلق النقود وعمل النظام النقدى ، واطار عمل المؤسسات النقدية والسياسة النقدية المتبعة ، حتى يمكن تحقيق الآثار الاقتصادية المحددة والمرغوبة .

٣ـ تقوم القاعدة النقدية بتوحيد النقد بالدولة ، وتحقيق التماسك الضرورى بين انواع العملة المتداولة بها .

٤ـ تعتبر القاعدة النقدية مقياسا لادارة التغييرات فى قيمة وحدة النقد عند ارتفاعها أو انخفاضها ومن ثم التحكم فى القوة الشرائية للنقود .

٥ـ تعتبر القاعدة النقدية اساسا لعقد المبادلات مع الخارج .. واساسا لتحويل العملات فيما بين الدول ، وتسوية المدفوعات واستمرار حركة التجارة الدولية من خلال استقرار اسعار الصرف وهذا يستلزم تمتع وحدة النقد بقبول عام بين مختلف البلاد المنضمة الى القاعدة النقدية ، وتثبيت اسعار الصرف الأجنبى وهذا ماحققته قاعدة الذهب ( كما سوف نرى )

٦- أن القاعدة النقدية من خلال سيطرتها على عرض النقود يمكن أن تلعب دورا حيويا في تحقيق الاستقرار النقدي والاقتصادي ، وتعتبر كفاءة أداء القاعدة النقدية في ذلك معيارا للحكم على صلاحية النظام النقدي .

٣- أنواع القواعد النقدية :

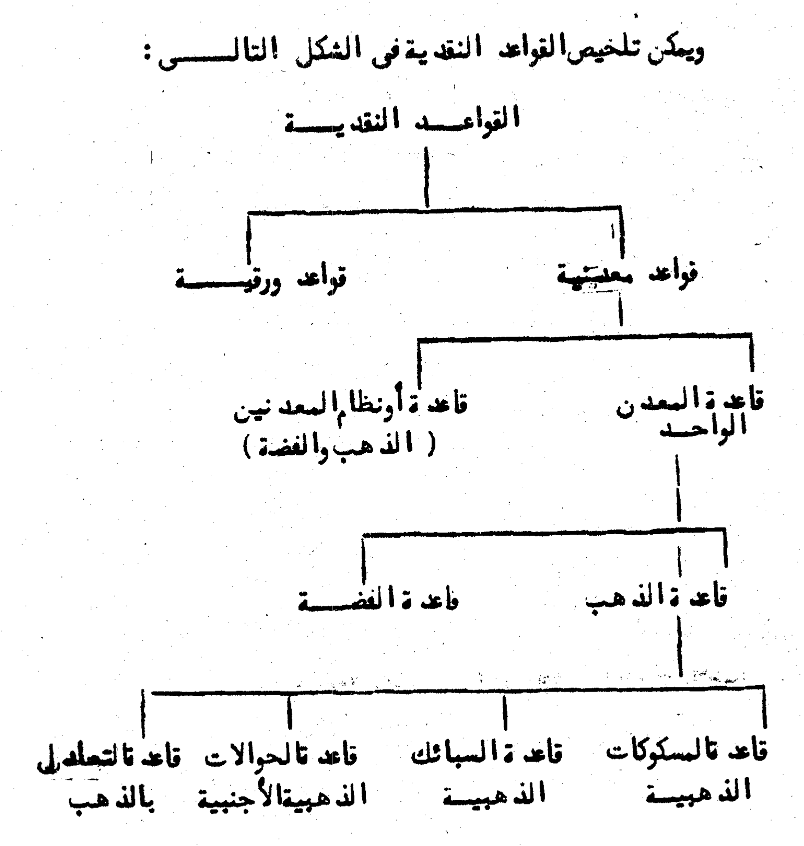
هناك نوعين أساسيين من القواعد النقدية هما القواعد المعدنية والقواعد الورقية . وتنقسم القواعد المعدنية بدورها الى نوعين هما قاعدة المعدن الفردي ، وقاعدة أونظام المعدنين .
وقاعدة المعدن الفردي هي تلك القاعدة النقدية التي ترتبط فيها النقود القانونية في الدولة بمعدن واحد " الذهب أو الفضة " ويتم اما صنع النقود من ذلك المعدن أو يمكن تحويلها اليه بسهولة ، وتعتمد قيمة النقود في ظل نظام المعدن الواحد "الفردي " على قيمة هذا المعدن .

أما قاعدة أونظام المعدنين ، هي تلك القاعدة التي يتم فيها استخدام معدنين ، أي ترتبط فيها النقود القانونية المتداولة في الدولة بمعدنين ( الذهب والفضة ) ويتم تحديد الوحدة النقدية في ظل هذا النظام بوحدات من كل من الذهب والفضة ، وتعتمد قيمة النقود على قيمة المعدنين .

أما القواعد النقدية الورقية : فتعني أن النقود الورقية هي النقود الأساسية دون ما ارتباط بأي معدن ، وأن النقود يتم صنعها

من الورق وتحدد السلطات النقدية المختصة قيمتها والكميات المصدرة منها ،ويكون لهذه النقود قدرة ابراء الذمة بغيرحدود وتمثل النقود القانونية الملزمة والسائدة وتسير جميع الدول على قاعدة النقود الورقية فى الوقت الراهن .

ويمكن تلخيص القواعد النقدية فى الشكل التالـــى :



## المبحث الثاني

## قاعدة المعدن الفردي "الواحد"

فى ظل هذه القاعدة ينشىء المشرع علاقة ثابتة بين قيمة وحدة النقد وقيمة وزن معين من المعدن المتخذ قاعدة للنقد فى الدولة.

فاذا ارتبطت القيمة الاقتصادية للنقود بالقيمة الاقتصادية لمعدن الذهب واتخذت أساسا للنقود المتداولة أو تكون وحدة النقد من الذهب نكون بصدد وجود قاعدة الذهب واذا كان هذا المعدن هو الفضة فنكون بصدد وجود قاعدة الفضة كأساس للنقود وسوف نركز فى هذا المبحث على تقديم قاعدة الذهب، اساسها وصورها ومزاياها وعيوبها وتطورها.

١- أساس ومحتوى قاعدة الذهب:

تعتبر قاعدة الذهب صورة حديثة من صور نظام المعدن الفردي بدأ فى اواخر القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر ولم تكتسب الصفة الدولية قبل الربع الاخير من القرن التاسع عشر. ولقد كانت الفضة أوفر المعادن شيوعا فى الاستعمال النقدي ولكن تراجع دورها كقاعدة نقدية باحتكار الدولة سكها كنقد مساعد لها قوة ابرائية فى حدود معينة.

وقاعدة الذهب تتمثل فى ذلك النظام النقدى الذى تتكافأ طبقا له قيمة الوحدة النقدية مع قيمة وزن معين من الذهب سواء تحقق ذلك باحتواء النقود المتداولة على ذلك الوزن المعين من

الذهب بالفعل أويضمان صرف مختلف أنواع النقود بالذهب واذا ماتوافقت عدة دول على اتخاذ الذهب قاعدة للنقد وكفل المشرع للافراد حرية تصدير المعدن واستيراده بلا قيد أو شرط اكتسبت القاعدة صفتها الدولية واطلق عليها قاعدة الذهب الدولية ويمكن بيان أسس قاعدة الذهب فيمايلى :

١ـ تحدد الدولة وزن معين من الذهب ذات درجة نقاوة معينة " عيار " وتعتبره وحدة النقود الاساسية ، وتطلق عليه اسما تختاره كالجنيه والدولار ، ويصبح وحدة للحساب ووسيلة للمدفوعات لها قوة ابراء غيرمحدودة .

٢ـ تحدد الدولة العلاقة بين هذه النقود الاساسية وبين بقية انواع النقود الاخرى من حيث قابليتها للتحويل والاحتياطيات الواجب الاحتفاظ بها ( رصيد الذهب من ٢٠ـ ٣٠٪ ) .

٣ـ لكل فرد الحق فى أن يقوم بتحويل أى كمية يشاء من النقود الى ذهب والعكس دون أى مقابل ويتم ذلك بواسطة دار سك النقود أو البنك المركزى حسب السعر الذى تحدده الدولة .

٤ـ تكفل الدولة حرية استيراد أو تصدير الذهب سواء كان ذلك بغرض الاستثمار طويل أوقصير الأجل أوتسوية المدفوعات الدولية .

اذا ماتحققت الأسس السابقة تكون الدولة قد اخذت بقاعدة

الذهب حيث يحق لأى فرد أن يستبدل أى كمية من النقود مهما كانت بالذهب .

٢ـ **صور قاعدة الذهب:**

وهذه تشمل أربعة صور : المسكوكات، والسبائك، والحوالات الذهبية الاجنبية والتعادل بالذهب .

وسنتناول كل منها باختصار :

أولا : المسكوكات الذهبية ( ١٨٢١ـ١٩١٤ )

تتميز هذه الصورة بتواجد مسكوكات أوقطع ذهبية تحتوى كل منها على وزن معين من الذهب الخالص يعقد ارقيمتها الاسمية وتتمتع هذه المسكوكات بقوة ابراء غيرمحددة فى الوفاء بالالتزامات وقد تتداول الى جانب المسكوكات الذهبية انواع اخرى من النقود المعدنية أوالورقية ،ولكن القطع الذهبية هى التى تتمتع وحدها بقوة الابراء غيرالمحدودة .وهناك شروط لنظام المسكوكات الذهبية تتمثل فيما يلى :

أـ قيام الدولة بتحديد قيمة ثابتة لوحدة النقد الخاصة بها بوزن معين من الذهب .

ب ـ حق الافراد فى حرية السك والصهر ،أى حرية تحويل السبائك الذهبية الى مسكوكات أو قطع ذهبية فى دار السك أوالعكس مقابل نفقة السك .

جـ ـ السماح بحرية تصدير الذهب واستيراده .

د ـ قابلية تحويل انواع النقود الاخرى الى مسكوكات ذهبية والعكس وذلك عند السعر المحدد بواسطة الدولة .

ثانيا : السبائك الذهبية ( ١٩٢٥_١٩٣١ )

كنتيجة لقلة انتاج الذهب في مواجهة التوسع في انتاج السلع وفي التبادل الداخلي والخارجي ، تم سحب الذهب من التبادل الداخلي ليقتصر على التبادل الدولي ، وتم الأخذ بقاعدة السبائك الذهبية ، وتوقف حرية السك ومن ثم لا يجوز تحويل البنكنوت الى ذهب الا في صورة سبائك وبحد ادنى من وزن معين ولكن تبقى حرية تصدير واستيراد الذهب . ويرتبط اصدار اوراق البنكنوت بعلاقة معينة من الغطاء الذهبي ، وتبدأ الدولة في فرض القيود على حركة الذهب بغرض الاحتفاظ به للمعاملات الدولية ولا تسمح الا بتصدير الكميات الكبيرة منه .

وقد اتبعت انجلترا نظام السبائك الذهبية في الفترة من مايو ١٩٢٥ الى سبتمبر ١٩٣١ ، وحظرت تصدير السبائك الذهبية الا اذا كان وزنها لا يقل عن ٤٠٠ أوقية ، وكانت مخصصة لتسوية معاملات خارجية .

ومن ثم فان نظام السبائك الذهبية يعني التزام الدولة بالاستعداد لبيع وشراء الذهب في صورة سبائك لا يقل وزنها عن ٤٠٠ أوقية بالسعر الثابت الذي يحدده القانون وبلا قيد وشرط وفي ظل هذا النظام لا يوجد تداول للمسكوكات الذهبية كما لا تحتفظ السلطات النقدية برصيد من الذهب يعادل كل قيمه البنكنوت فضلا عن تحديد وزن مرتفع للسبائك الذهبية التي تلزم السلطات النقدية ببيعها مما يحد من اكتناز الافراد للذهب ( ٤٠٠ أوقية )

حيث يتطلب ذلك تدبير مبلغ كبير من المال لشراء السبائك الذهبية

أما شروط هذا النظام فهي :

أ- تحديد سعر ثابت لوحدة النقد الاساسية بالذهب وسعر ثابت للذهب بالعملة الوطنية .

ب- استعداد الخزانة أو البنك المركزي لبيع أو شراء سبائك ذهبية في حدود وزن معين بلا تحديد لحد اقصى لعمليات البيع أو الشراء

جـ- حرية تصدير واستيراد الذهب

ثالثا : الحوالات الذهبية الأجنبية

ويطلق على هذه الصورة نظام الصرف بالذهب، وطبقا لها نجد أن وحدة النقد الوطنية غير قابلة للصرف ذهبا في الداخل أي أن السلطات النقدية غير ملزمة بتحويل اوراق البنكنوت التي تصدرها الى ذهب ولكنها مع ذلك ملزمة بتحويلها الى عملات " حوالات " أجنبية يمكن تحويلها في بلدها الاصلي الى ذهب . فالعملة الوطنية ترتبط هنا بالذهب ارتباطا غير مباشر عن طريق عملة اجنبية مرتبطة بالذهب . ويرتبط هذا النظام بوجود علاقة تبعية واقتصادية بين دولة تابعة كالهند ومصر ودولة متبوعة كانجلترا ، وشروط هذا النظام تتمثل في :

أ- تحديد سعر صرف ثابت للعملة الوطنية بعملة اجنبية قابلة للصرف بالذهب

ب- استعداد الخزانة العامة أو البنك المركزي لبيع وشراء حوالات العملة الاجنبية بذلك السعر الثابت ورسوم بسيطة جدا

ويرى البعض[1] أن هذا النظام قد مكن البلد الذى اتبعه من التمتع بمزايا نظام الذهب دون الاحتفاظ باحتياطى من الذهب يرتبط مباشرة بالنقد المتداول . كما يرى البعض الآخر أن هذا النظام يتيح للدول الصغيرة استغلال مواردها فى شراء سندات اجنبية مضمونة بالذهب وتدر ايرادا معينا .

ونحن نتفق مع الرأى[2] الذى يقول ان هذا النظام يربط الاقتصاد التابع بالاقتصاد المتبوع على نحو يسمح بتعبئة الفائض الاقتصادى الذى ينتج فى الاقتصاد التابع ونقله الى الخارج ذلك أن شراء سندات اجنبية مضمونه بالذهب هو فى واقع الامر اقراض لحكومة الاقتصاد المتبوع وهذا يعنى استثمار هذا الفائض فى هذه الدولة بدلا من استثماره فى الدولة التابعة وهى صاحبة الحق فيه . وعائد هذا الفائض يفوق بكثير فوائد السندات المحددة كما ان تقلب عملة الدولة المتبوعة وتعرضها لانخفاض قوتها الشرائية بسبب التضخم وامكانية تجميد حقوق الدولة التابعة .. كل ذلك يمثل مخاطر ملموسة لاقتصاد هذه الدولة وهذا ماحدث لمصر فى مشكلة الارصدة التى تكونت لمصر فى مواجهة بريطانيا . كما سوف نرى فى الفصل القادم .

## رابعا : التعادل بالذهب

يعد التعادل بالذهب أحدث وآخر صور قاعدة الذهب

---

١ – د. صبحى تادرس: النقود والبنوك/ دار الجامعات المصرية الاسكندرية ١٩٨٠، ص ٣٦ .

٢ – د. عبد الهادى النجار: المرجع السابق ذكره ص ٧٩

( وكانت صورة المسكوكات الذهبية هى اقدم الصور ) وتطبق هذه الصورة تحت رعاية صندوق النقد الدولى . وفى ظل هذه الصورة لايتم تداول العملات الذهبية ولكن تتكون عملة الدولة أساسا من النقود الورقية وبعض العملات المعدنية التى لايتم صنعها من الذهب . وبالرغم من أن السلطات المسئولة عن اصدار العملة لاتقوم بتحويل العملة الى ذهب او الى سبائك ذهبية الا أنها تلتزم بالمحافظة على الاستقرار فى سعر صرف العملة الوطنية بالنسبة للذهب .

### ٣ـ مزايا وعيوب نظام أوقاعدة الذهب

لقد ترتب على اتباع قاعدة الذهب تحقيق بعض الاغراض على المستوى المحلى والمستوى الدولى .

فعلى المستوى المحلى : فان قاعدة الذهب تتحكم فى حجم العملة داخل الدولة من خلال قوانين العملة التى تشترط تغطية اى اصدار للعملة باحتياطيات ذهبية مما يؤدى الى تقييد قدرة البنك المركزى على اصدار العملة ومن ثم التحكم فى عرض النقود ولكن هذا العرض يزيد من خلال استيراد الذهب ويقل كنتيجة لتصديرالذهب .

وعلى المستوى الدولى : فان الدولة التى تتبع قاعدة الذهب تتعهد بشراء أو بيع الذهب لتسوية مدفوعاتها الدولية بكميات غير

محدودة ولكن باسعار ثابتة . ويعد ذلك ضروريا للحفاظ على استقرار القيمة الخارجية للعملة وهذا يعنى ان جوهر قاعدة الذهب الدولية هو حرية تحويل العملة الى ذهب .

وقد ترتب على قاعدة الذهب المحلية أو الدولية وجود بعض المزايا المتحققة ولكن فى نفس الوقت فان الواقع العملى أدى الى وجود عيوب متعددة . وهذا ما سنراه [1]

**أولا : مزايا قاعدة الذهب:**

١ـ توافر الثقة فى النظام النقدى حيث الذهب سلعة مرتفعة القيمة ومرغوبة كما ان النقود الاخرى يمكن تحويلها الى ذهب .

٢ـ التشغيل التلقائى للنظام النقدى : ويرجع ذلك الى أن عرض النقود يتجه الى التوسع أو الانكماش استنادا الى الكميات المتاحة من الاحتياطيات الذهبية ولهذا تنتفى الحاجة الى قيام الحكومة او البنك المركزى بالرقابة المشددة على النظام النقدى فهو يعمل بشكل تلقائى .

٣ـ استقرار مستوى الاسعار : اى المحافظة على درجة معقولة من الاستقرار فى مستوى الاسعار خلال فترة زمنية طويلة بالمقارنة مع اى قاعدة نقدية اخرى .

---

١ـ اعتمدنا فى ذلك بصفة اساسية على د . صقر احمد صقر المرجع السابق ذكره ص ٢٥ ـ ٣٣

٤- قيام الذهب بوظيفة وسيط للمبادلة ومعيار للقيمة على المستوى الدولي ومن ثم يتوافر نوع من النقود يتخطى الحدود الدولية ويمكن من المقارنة الدقيقة بين قيم السلع التي تملكها الدول المختلفة ويساعد على توسيع المبادلات الدولية وتسوية المدفوعات .

٥- استقرار اسعار الصرف: اهم مزايا قاعدة الذهب الدولية حيث ان قيام كل دولة بقياس عملتها والتعبير عنها بالذهب يتضمن في نفس الوقت تثبيت اسعار الصرف بالنسبة للذهب

٦- تعادل مستويات الاسعار: وذلك بين الدول التي تخضع لقاعدة الذهب وهذا يمكن من مساهمة كافة الدول في التجارة الدولية وتتم التعديلات بين مستويات الاسعار في البلاد المختلفة من خلال مايسمى بنظرية تحركات الذهب

ثانيا: عيوب قاعدة الذهب:

١- سرعة فقدان الثقة في النظام النقدي: وذلك في الظروف غير العادية اي الازمات والقلاقل أي أن الثقة في قاعدة الذهب تكون فقط في الظروف العادية .

٢- عدم التشغيل التلقائي: حيث ان فكرة التلقائية امر غير مقبول في اداء اي نظام اقتصادي او نقدي ولابد من التدخل الاداري من خلال سياسة محددة ذات هدف ووسائل ، كما أن الاثار السلبية المترتبة على التلقائية اكبر من الاثار الايجابية .

٣ـ عدم استقرار مستوى الاسعار : حيث ان رصيد الذهب في الدولة دائم التغير مما يؤدي الى تغير سعر الذهب فضلا عن عوامل العرض الاحتكاري والطلب تؤدي الى تغير اسعاره كذلك وهذا ينعكس على الاسعار الداخلية والتي تصبح غير مستقرة ٠

٤ـ ان استقرار اسعار الصرف يتم تحقيقه على حساب استقرار مستوى الاسعار الداخلية والتي تخضع حينئذ لتقلبات واسعة٠

٥ـ تؤدي الاثار غير الملائمة لتحركات الذهب الدولية الى نقل الازمات الاقتصادية التي تتحقق في بلاد معينة الى بلاد اخرى ولا تقدر هذه الاخيرة على حماية نفسها من الازمات٠

## ٤ـ تطور وانهيار قاعدة الذهب

ادت العيوب السابقة فضلا عن عدم مرونة قاعدة الذهب وكذلك العديد من الاحداث الاقتصادية والسياسية الى تطور قاعدة الذهب وما ادى الى انهيارها ٠فقد عملت هذه القاعدة بكفاءة قبل الحرب العالمية الاولى ولكن مع بداية هذه الحرب خرجت العديد من الدول من قاعدة الذهب لتفادي استمرار العجز في موازين مدفوعاتها ومن ثم خروج الذهب٠ وكانت هناك محاولات من جانب كثير من الدول الى العودة الى قاعدة الذهب بعد الحرب

وفى عام ١٩٢٨ ولكن الكساد الكبير ( ١٩٢٩ـ١٩٣٢ ) قضى على هذه المحاولات ،وفى عام ١٩٣٧ لم تكن هناك دولة واحدة تتبع قاعدة الذهب وترجع اسباب الانهيار الى مايلى : (١)

١ـ وضع العوائق امام التجارة الخارجية واتباع سياسات حمائية بعد الحرب العالمية الاولى ومن ثم بدأ الذهب يفقـــد دوره كوسيط للمبادلة وكمعيار للقيمة على المستوى الدولى

٢ـ سوء توزيع الذهب: حيث فقدت دول عديدة جانبــا من احتياطياتها الذهبية فضلا عن عدم انتظام حركات عرض وطلب الذهب مما ساهم فى الانهيار

٣ـ جمود الاسعار: حيث ان تحقيق استقرار اسعار الصـرف كان على حساب مستويات الاسعار الداخلية أى لم تكن هناك مرونة فى الاسعار المحلية مما ساهم فى انهيار قاعدة الذهب

٤ـ زيادة المديونية الدولية خلال فترة الحرب مما ادى الــى اضطرار الدول المدينة الى تصدير الذهب وهذا مما ادى الى اضطراب قاعدة الذهب الدولية

٥ـ استخدام قاعدة الحوالات الذهبية الاجنبية ومن ثم احتفاظ دول عديدة بجزء من احتياطياتها الذهبية فى عدد من الدول التى تتبع قاعدة الذهب ، وادى سحب اجزاء كبيرة منها نتيجة ظروف غير عادية الى انهيار قاعدة الذهب

٦ـ عدم الاستقرار السياسى فى العديد من الدول واثر ذلك عـلى

---

١ـ د ، صقر احمد صقر ، المرجع السابق ذكره ص٣٢ـ٣٣

استقرار النظم النقدية وتحركات الاموال ومن ثم تحركات الذهب بماساعد فى انهيار قاعدة الذهب .

## المبحث الثالث:

## قاعدة ونظام المعدنين

وتعنى قاعدة اونظام المعدنين ب/ وجود قاعدة نقدية مزدوجة حيث ترتبط قيمة النقود بعلاقة ثابته مع قيمة معدنى الذهب والفضة فى نفس الوقت . وتكون العملات الذهبية والفضية ذات قوة ابراء والزام مطلقة بدون حدود (1) ويتحقق ذلك بتوافر الشروط الآتية :

١ ـ تحديد الوزن المعدنى الذى تساويه وحدة النقد فى كل من المعدنين مايؤدى الى وجود نسبه ثابته بينهما مع كفالة حرية التحويل المتبادل للمعدنين على اساس هذه النسبة

٢ ـ الاعتراف للمسكوكات المصنوعة من كل من المعدنين بقوة ابراء غير محدودة فى الوفاء بالديون .

٣ ـ اطلاق حرية الافراد فى تحويل سبائك أى من المعدنين الى مسكوكات وبالعكس بشرط ان يكون ذلك طبقا للنسبة القانونية التى قررها القانون للوزن بينهما .

وقد اخذت مصر بنظام المعدنين فى عام ١٨٣٤ عندما جعل محمد على وحدة النقد ريال من الذهب وريال من الفضة

١ ـ د . محمد زكى شافعى : المرجع السابق ذكره ص١٦٠ ـ ١٦١

وحدد النسبة القانونية للوزن فيما بينهما بـ ١ : ١٥/٥٢ مع الاعتراف لكل منهما على السواء بقوة ابراء غير محدودة في الوفاء.

**مزايا نظام المعدنين :**

١- عدم نقص المادة التي تصنع منها النقود ومن ثم التغلب على المشاكل الناتجة عن نقص الذهب

٢- تدعيم استقرار مستوى الاسعار نتيجة الاعتماد على معدنين وليس معدن واحد في توفير عرض النقود

٣- ملائمة العملات: حيث يمكن استخدام العملات الفضية في تسوية المعاملات الصغيرة ، بينما يمكن استخدام العملات الذهبية في تسوية المعاملات الكبيرة

٤- استقرار سعر الصرف: حيث ان استخدام نظام المعدنين ساعد في التغلب على مشاكل نقص الذهب ومن ثم ساعد على استقرار اسعار الصرف .

**عيوب وانهيار نظام المعدنين :**

أوضح التطبيق العملي من خلال التاريخ النقدي ان نظام المعدنين لم يطبق الا في فترات محدودة جدا عند ماكانت النسبة القانونية التي يفرضها المشرع لقيمة الذهب الى الفضة متساوية مع النسبة التجارية لقيمتهما في السوق العالمي كسلعة مما ادى الى انهيار هذا النظام وارتكاز النظام النقدي في غالب الامر على معدن واحد فقط واختفى المعدن الذي يقومه القانون باقل من قيمته في السوق العالمي كسلعة.

وقد ادى تزايد انتاج الفضة بمعدل اسرع من تزايد انتاج الذهب الى تحويل الفضة الى عملة رديئة بينما يصبح الذهب العملة الجيدة ومن ثم يختفى من التداول طبقا لقانون جريشام النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من التداول . والنقود الرديئة هى التى يقومها المشرع كنقد باكثر من قيمتها فى السوق العالمى كسلعة اما النقود الجيدة فهى التى تكون مقومة قانونا "كنقد" بأقل من قيمتها التجارية فى السوق العالمى كسلعة وقانون جريشام قانون عام التطبيق فهو لا ينطبق بالنسبة للذهب والفضة فقط فى نظام المعدنين ولكن ينطبق ايضا على النقود المعدنية والنقود الورقية اذا ما تدهورت قيمة الاوراق نتيجة الافراط فى التصدير .

## المبحث الرابع

## القواعد النقدية الورقية

رأينا فى الفصل السابق مراحل تطور النقود الورقية الى ان اصبحت نقود قانونية ملزمة وذات قوة ابراء غير محدودة وذات سعر ملزم وعندئذ اصبحت غير قابلة للتحويل الى ذهب وفضة وكان ذلك عند انهيار قاعدة الذهب تماما فى اواخر الثلاثينات من هذا القرن وعندئذ اخذت النظم النقدية المختلفة بقاعدة النقد الورقية حيث تتكون النقود من اوراق البنكنوت والعملات المعدنية التى لا يتم تحويلها الى ذهب ولا تعمل هذه القاعدة بطريقة آلية مثل قاعدة

الذهب، ولكن تقوم السلطات النقدية بادارتها ، وقاعدة النقد الورقية هي المطبقة الان في كل دول العالم .

هذا وتنفصل القيمة الاقتصادية "السوقية" للنقود عن القيمة الاقتصادية لاية سلعة وخاصة الذهب بينما ترتبط القيمة الاقتصادية للنقود بالقيم الاقتصادية للسلع والخدمات في المجتمع ككل ويكون ذلك بطريقة مباشرة عندما تضع الدولة حدا اقصى لكمية النقود الورقية المصدرة وبطريقة غير مباشرة عن طريق تحديد نوع الغطاء الواجب توافره في كل ورقة بنكنوت يتم اصدارها .

وتستخدم النقود الورقية في تسوية المعاملات الداخلية حيث تتمتع بالقبول العام ، وقوة ابراء غير محدودة في الوفاء بالالتزامات وملزمة قانونا . اما في المعاملات الخارجية فتتم عن طريق تحديد اسعار الصرف اى قابلية تحويل العملة الوطنية الى العملات الاجنبية بسعر صرف ثابت قابل للتعديل .

أما بالنسبة للذهب فتحتفظ قاعدة النقد الورقية به كعملة من العملات يتم الالتجاء اليها في نهاية الامر لتسوية فروق المعاملات الدولية . أوقد يحتفظ للذهب بدور في مكونات الغطاء النقدى للعملة الورقية الوطنية .

ولقاعدة النقد الورقية مزايا :[1] المرونة في مقابلة احتياجات المعاملات من ادوات الدفع اللازمة ، فضلا عن انها تؤدى دورها

١- د . عبد الهادى النجار : المرجع السابق ذكره ص٨٣

بكفاءة نحو المحافظة على القوة الشرائية للنقود اذا احسنت ادارة النظام النقدى .

ومع ذلك فان اهم انتقادات توجه الى هذه القاعدة هو انها تتضمن اغراءا قويا نحو الافراط فى اصدار النقود الورقية وهو مايترتب عليه آثار سلبية كثيرة اقتصادية واجتماعية وان كان الامر يتعلق فى النهاية بالسلطات النقدية ذاتها ومدى الضغوط الاقتصادية والاجتماعية التى تتعرض لها .

وبهذا نكون قد تناولنا بالدراسة والتحليل القواعد والنظم النقدية ، وسوف نرى فى الفصل التالى دراسة تطبيقية تاريخية للنظام النقدى المصرى وتطوره .

# الفصـــل الرابـــع

## النظـام النقـد ى المصـــــرى (١)

رأينا أن النظام النقد ى يتكون من المؤسسات والهيئـــات النقد ية ،وانواع النقود المتداولة ، ووحد ة النقد والحساب والقواعد النقد ية الاساسية ،ومجموعةالقوانين واللوائح والتشريعات النقد ية وكل ذ لك فى اطار سياسة نقد ية محدد ة تعتبر انعكاس لما للد ولة من سياد ة نقد ية حيث ان الد ولة هى التى تحد د مكونات النظام النقد ى وطريقة عمله واد ارته .

وتنشأ النظم النقدية فى اطار تطورتاريخى وكانعكاس للهياكل الاجتماعية والاقتصاد ية والتطور السياسى والاقتصاد ى فـــى المراحل المختلفة . وفى هذا الفصل سنركزعلى د راسة تطـــور النظام النقد ى المصرى ،وسوف نقتصر على الخطوط العريضة لهـذا التطور ومن ثم الملامح الاساسية فى عد ة مراحل تاريخية تم تحد يد ها وفقا للتغيرات الجوهرية التى حد ثت فى اطارالتشريعات والقواعـــد والسياسات النقدية بصفة خاصة والاقتصاد ية والسياسية بصفة عامة ، ومن ثم سنرى النظام النقد ى المصرى وتطوره من خلال المراحـــل التالية ونخصص لكل منها مبحثا مستقلا وهى :

---

١ ـ اعتمد نا فى هذا الفصل على المراجع الاساسية الاتية وخصوصـا كتابات استاذ نا الد كتورمحمد د ويد ار

د . محمد زكى شافعى : المرجع السابق ص١٣٢ ـ ١٧٤

د . محمد د ويد ار " " ص١٦٦ ـ ١٨٠

د . السيد احمد عبد الخالق " " ص١٠٧ ـ ١٣٣

المبحث الاول : النظام النقدى المصرى حتى عام ١٩١٦

" الثانى : " " " من عام ١٩١٦ حتى ١٩٤٧

" الثالث : " " " من عام ١٩٤٧ وحتى الآن

## المبحث الأول

## النظام النقدى المصرى حتى عام ١٩١٦

### أولا : الوضع حتى أوائل القرن التاسع عشر :

عرفت مصر فى العصور القديمة " الفرعونية " المبادلة العينية والتجارة التى كان يغلب عليها طابع المقايضة واستخدام القمح كمقياس للقيم ووسيط فى التبادل " نقود سلعية " ولم يتم استخدام النقود على نطاق متسع الا ابتداء من الاسكندر الاكبر والذى أنشأ أول دار لسك النقود فى الاسكندرية عام ٣٢٦ ق.م ، وقد استخدم المصريون القدماء بعض المعادن كالذهب والفضة والنحاس فى شكل سبائك وذلك فى نهاية الالف الثانى قبل الميلاد ولكن ظل ذلك فى اطار محدود

وكان يتم تداول النقود المعدنية الذهبية " الدراخما " فى ظل سيطرة وحكم البطالمة والرومان ، وعند فتح مصر بواسطة العرب فى عام ٦٤١م كانت الدينارات تتداول ، ثم تداولت النقود التى كان يسكها الخلفاء عمر بن الخطاب " الدراهم " وعبد الملك بن مروان " الدراهم والدنانير " والعباسيون " دينار ذهبى ودرهم فضى وفلس نحاس " ثم استقل احمد بن طولون بمصر فى عام ٨٧١م وسك

دينار ذهبى هو ( الدينار الاحدى ) وكانت قيمته الاسمية مساوية لقيمته الحقيقية ، ثم تواتر الحكام على سك النقود المعدنية فقام صلاح الدين الايوبى بسك دراهم نصفها فضة ونصفها نحاس ( الدراهم الناصرية ) .

وبعد الغزو التركى ضربت فى مصر نقود ذهبية كالعملة التركية المساة ( بالبندقى والمجرى ) واخرى فضية سميت ( بالميدى ) وسمى فيما بعد ( البارة ) .

وفى اواخر القرن الثامن عشر وقبل الحملة الفرنسية كانت توجد عملات معدنية اجنبية الى جانب العملات الداخلية وكانت العملات الداخلية تضرب فى القاهرة باسم الوالى والذى كان يحصل على ارباح السك هو وغيره ،وكانت هذه النقود عبارة عن قطع ذهبية ذات ٤٠ بارة ، ٢٠٤ بارة . اما العملات الاجنبية فكانت تعكس الصلات التجارية والسياسية التى تربط مصر بالخارج ومن ثم استعملت عملات دول البحر الابيض كالقرش الاسبانى والعملات الانجليزية ،بالاضافة الى العملات التركية ، وقد وضع نابليون تعريفة ثابته للنقود الاجنبية المتداولة كماسك قروشا قيمة كل منها ٤٠ بارة

وتغشل محاولة رأس المال الفرنسى فى ان تخلق من الاقتصاد المصرى اقتصادا تابعا ،ولكن عملية المسح الشامل والسياسات التى رسمت تفيد فى مرحلة تالية فى محاولة بناء اقتصاد مصرى غير تابع بواسطة محمد على وان كانت قد انتهت بالفشل ومن ثم ادماج الاقتصاد المصرى فى السوق الرأسمالية العالمية

وخضوعه لسيطرة رأس المال الانجليزى فى الثلث الاخير من القـــرن التاسع عشر . ونشير هنا الى تجربة محمد على النقدية .

## ثانيا : اصلاح النظام النقدى بواسطة محمد على فى عام ١٨٣٤

حاول محمد على بناء اقتصاد مصرى غير تابع ، وبالنسبة للنظام النقدى فقد قام بمحاولة تقوية العملة المصرية ، حيث كانت تتداول عدة نقود اجنبية ، وكان القرش وهو العملة المصرية ذا قيمة متدهورة ومع التوسع الاقتصادى فى الزراعة والصناعة وتوسع حجم التبـــادل لم يعد القرش يصلح وسيطا فى التداول نظرا لصغر قيمته ومن ثـــم ظهرت الحاجة الى ادخال نظام نقدى جديد فى عام ١٨٣٤ وتمثلت أسسه فى :

١ـ جعل الريال وحدة النقد المصرية وهو ينقسم الى ٢٠ قرشا .

٢ـ الاخذ بنظام المعدنين كقاعدة نقدية حيث سك ريالات من الذهب ، ويزن الريال الذهبى ٧٫٢٣ قيراطا والريــــال الفضى يزن ١٢٠ قيراطا ومن ثم تكون العلاقة بينهما ١ : ١٥٫٥٢ وهى النسبة التى كانت مقررة فى فرنسا فى هذا الوقت .. وفى عام ١٨٣٦ ضرب محمد على جنيه ذهبى يحتوى على خمسة ريالات ، ١٠٠ قرش .

٣ـ جعل حق سك النقود احتكاراً للدولة فلم يكن للافراد حريـــة سك النقود

٤ـ لوحدة النقد المصرية سواء الريال او الجنيه الذهبى قوة ابراء غير محدودة فى الوفاء بالالتزامات وبجانبها نقود مساعدة مـــن

القروش والبارات لمواجهة المعاملات صغيرة الحجم ولها قوة ابراء محدودة فى الوفاء بالالتزامات

٥ـ تداول بعض النقود المعدنية الاجنبية مثل الجنيه التركى والجنيه الذهبى الفرنسى (الهنتو) والجنيه الانجليزى والدولار الامريكى . وتم تحديد سعر قانونى لهذه العملات وقومت بأقل من قيمتها . أى بأقل مافيها من معدن وكان ذلك مقصودا حتى يتمكن الجنيه المصرى (العملة الرديئة) من طرد العملات الاجنبية من التداول (العملة الجيدة) ولكن ذلك لم يحدث .

ولكن الاصلاح النقدى لمحمد على لم يحقق النجاح الكافى وان كان يعد اول محاولة جادة لاصلاح النظام النقدى وكانت اسباب عدم نجاحه باختصار هى :

ـ لم تضرب كميات كافية من الجنيه والريال وكان الموجود منها سىء وعليه لم ينتشر الجنيه المصرى فى التداول ولم يطرد العملات الاجنبية . وكثرة المضروب من القروش تزويره بواسطة الاجانب . ومضاربة السماسرة الاجانب على النقود دون تعرضهم لاى عقاب قانونى فى ظل الامتيازات الاجنبية وترتب على ذلك استمرار سيطرة العملات الاجنبية .

ـ هبوط قيمة الفضة فى الخارج ادى الى اغراق الاسواق المصرية بالعملات الفضية للاستفادة من سعرها المرتفع الذى يحدده القانون وهذا ادى الى اختلال العلاقة بين الذهب والفضة

وترتب على ذلك اضرار وخسائر للاقتصاد المصرى

- احتكار الدولة للصناعة والزراعة والتجارة ضيق من اطار المعاملات الداخلية وركزت الاهتمام على المعاملات الخارجية حيث استخدم بالنسبة لها العملات الاجنبية وهكذا فشل محمد على فى نظامه النقدى بل وتدخلت الدول الاجنبية لكى تقضى على محاولته فى خلق اقتصاد غير تابع بل وضرب والقضاء على اية محاولة لبناء دولة مستقلة ( معاهدة ١٨٤٠ ) ويبدأ التدخل الاجنبى يزداد ، وتتدفق رؤوس الاموال الاجنبية ، واخذت مصر تفقد الذهب وتنتهى هذه الفترة باندماج الاقتصاد المصرى فى السوق الرأسمالية العالمية كاقتصاد تابع يخضع للسيطرة المباشرة لرأس المال البريطانى ( الاحتلال البريطانى فى ١٨٨٢ ) . وينفرد الجنيه الانجليزى بالتداول النقدى وهو ما اقره قانون ١٨٨٥ ، وهذا ما سنراه .

**ثالثا : مرسوم الاصلاح فى عام ١٨٨٥**

رأينا فى الفترة السابقة عدم وجود عملة مصرية ذهبية وفضية بكميات كافية مما ادى الى انتشار وسيطرة العملات الاجنبية ( كبيرة القيمة نسبيا ) وعدم وجود عملات ذات قيمة صغيرة لمواجهة التبادل الذى يتسع حجمه ونطاقه ، وشكلت لجنة لدراسة الوضع وقدمت تقريرها فى ١٤ نوفمبر ١٨٨٥ لوضع برنامج للاصلاح النقدى الذى تمثلت أسسه فى :

١ـ الاخذ بنظام المعدن الواحد بمفرده "الذهب" أى اصبحت قاعدة الذهب هى الاساس الرسمى للتداول وتكون وحدة النقد هى الجنيه الذهبى وينقسم الى مائة قرش ويزن ٥ر٨ جرام من الذهب عيار ٨٧٥ فى الالف ويكون له قوة ابراء غير محدودة ٠

٢ـ اصدار نقود مساعدة بعضها من الفضة ( فئات ٢٠، ١٠، ٢، ١ قرش ) والبعض الاخر من النيكل ( ١ قرش، ٥ مليم، ٢ مليم، ١ مليم ) ومن البرونز ( نصف مليم وربع مليم ) ٠٠ وللنقود المساعدة قوة ابراء محدودة ولا تزيد عن ٢٠٠ قرش بالنسبة للفضة، ١٠ قروش للقطع النيكلية والبرونزية

٣ـ السماح للافراد بحرية سك العملة ولكن تحتفظ الحكومة بحق ضربها فى مقابل رسوم ٠

٤ـ الابقاء على ثلاث عملات اجنبية تتداول فى مصر ويكون لها السعر القانونى وهو الجنيه الانجليزى، البنتو الفرنسى، والجنيه التركى، وكلها عملات ذهبية حدد لها سعر بالقروش المصرية اقل من قيمتها الحقيقية لتكون عملات جيدة تطرد ها الجنيه المصرى اذا وجد فيما بعد ٠

ولكن النتائج التى تحققت من هذا الاصلاح لم تكن هى الاخرى ايجابية حيث لم تسك كميات كافية من الجنيه المصرى الذهبى ( لم يسك الا مرة واحدة فى عام ١٨٨٩ ثم اوقف سكه فى عام

١٨٩١ ولم يطرد العملات الاجنبية وكان الجنيه الاسترليني الانجليزى اردءها فطرد الجنيه التركى والبنتو الفرنسى من التعامل •فضلا عن تمتعه بحرية التصدير والاستيراد واستخدامه فى تمويل شراء القطن • ومن ثم دفع ثمن الواردات • ثم انتهى الامر بالتداول الفعلى للجنيه الذهبى الانجليزى ورغم توافر الشروط القانونية لقاعدة الذهب لايمكن القول ان نظام التداول فى مصر كان على قاعدة الذهب اذ انه كان فى الواقع على "قاعدة الجنيه الاسترلينى الذهبى" •

## ٤ـ انشاء البنك الاهلى المصرى فى عام ١٨٩٨

تم انشاء البنك الاهلى المصرى فى ٥ يونيه ١٨٩٨ برؤوس اموال انجليزية فى صورة شركة مساهمة رأسمالها مليون جنيه ومركزها القاهرة وقد منح امتياز واحتكار اصدار البنكنوت ونكون بصدد اول جهة لاصدار النقود الورقيه فى مصر على ان تكون قابلة للتحويل الى الذهب " دون سعر الزامى " ويتحتم على البنك ان يحتفظ بغطاء نقدى لاوراق البنكنوت التى يصدرها ويتكون من ٥٠٪ على الاقل ذهبا والباقى من سندات تختارها الحكومة •ويحتفظ بالذهب فى البنك الاهلى بالقاهرة • اما السندات فيجوز الاحتفاظ بها فى لندن ومن ثم تتاح للبنك فرصة ادخال الاسترلينى فى غطاء اوراق البنكنوت المصرى •وقد بدأ اصدار البنكنوت

فى ٣ ابريل ١٨٩٩ وكان تداوله قليلا حتى عام ١٩١٤ فلم يزد المتداول منه على ( ٢ ) مليون جنيه ولم يكن له سعر قانونى ويترك امرقبوله لارادة المتعاملين ومن ثم بقى انتشار الاوراق النقدية محدودا واستمرت النقود المعدنية تلعب الدور الرئيسى .

ولكن الدولة " الحكومة " فرضت السعر الالزامى للاوراق النقدية الصادرة من البنك الاهلى المصرى بمقتضى الامر العالى فى ٢ اغسطس ١٩١٤ والذى قرر :

١ـ تكون لتلك الاوراق نفس القيمة الفعلية التى للنقود الذهبية المتداولة رسميا
٢ـ يكون الدفع بتلك الاوراق دفعا صحيحا وموجبا لبراءة الذمة كما لوكان الدفع حاصلا بالعملة الذهبية بصرف النظر عما يخالف ذلك من شروط واتفاقيات
٣ـ يرخص للبنك الاهلى فى تأجيل دفع مقابل الاوراق النقدية التى تقدم اليه بالذهب
٤ـ تسرى القواعد السابقة بصفة مؤقتة الى ان يصدر أمر جديد

أما غطاء الاصدار فيكون ٥٠٪ على الاقل والباقى سندات مصرية أو انجليزية . وتبيح الحكومة للبنك الاهلى فى ديسمبر ١٩١٤ " بسبب الحرب " ان يحتفظ بالذهب فى لندن . وترتب على ذلك عملا اصدار الاوراق النقدية فى مصر بسعر التعادل مع الاسترلينى ( الجنيه المصرى = ٩٧٫٥ قرش مصرى ) دون حاجة الى انتقال الذهب من

انجلترا الى مصر ويكتفى بالتحويلات التلغرافية وتكون النتيجة تثبيت سعر الصرف بين الجنيه المصرى والانجليزى ومن ثم تكون التبعية قد توثقت بين الجنيه المصرى والانجليزى . وقد تعمقت وتأكدت هذه التبعية بدخول مصر منطقة الاسترلينى فى عام ١٩١٦ . وهذا ما سنراه فى المبحث الثانى .

## المبحث الثانى

### النظام النقدى من ١٩١٦ حتى ١٩٤٧
### ( الصرف بالاسترلينى )

فى هذه المرحلة نجد ان النظام النقدى المصرى قد شهد الارتباط التام للجنيه المصرى بالجنيه الاسترلينى ومن ثم سادت مرحلة الصرف بالاسترلينى او بعبارة ادق دخول مصر الى منطقة الاسترلينى ومن ثم نكون بصدد تعميق لعلاقات التبعية والسيطرة واستخدام النظام النقدى لتحقيق ذلك . ونرى ذلك :

أولا : الصرف بالاسترلينى :

اخطر بنك انجلترا البنك الاهلى بعدم تمكنه فى المستقبل بوضع الذهب تحت تصرفه كغطاء نقدى للبنكنوت (اغسطس ١٩١٦) وقد ادى ذلك لصدور قرار الحكومة ( وزير المالية ) فى ٣٠ اكتوبر ١٩١٦ بان يجيز للبنك الاهلى الاستمرار فى الاصدار على ان تحل اذونات الخزانة البريطانية محل الذهب فى الغطاء وتم تثبيت سعر الصرف

بين الجنيه المصرى والاسترليني كما رأينا الجنيه الاسترليني = ٩٧٫٥ قرش وبذلك تكون مصر قد انتقلت الى قاعدة الصرف بالاسترليني •

وقد أقر هذا التعديل الواقع العملى فى هذا الوقت نتيجة خروج انجلترا عن قاعدة الذهب ابتداء من ١٩١٤ـ١٩٢٥ ومن ثم ارتباط الجنيه بالاسترليني وعدم قابلية تحويل الجنيه الا بالاسترليني • وقد ترتب على ذلك تثبيت سعر صرف الجنيه المصرى بالجنيه الاسترليني بصفة رسمية ، واطلاق حرية تحويل احدى العملتين الى الاخرى بسعر التعادل المقرر • وكذلك استيراد مصر للتضخم الموجود فى انجلترا بسبب الحرب وارتباط مصير الاوراق النقدية المصرية بمصير العملة الانجليزية الورقية فعندما تدهورت قيمة العملة الانجليزية بالنسبة للذهب فى اعقاب الحرب تدهورت ايضا قيمة الجنيه المصرى • وعندما عاد الجنيه الانجليزى الى قاعدة الذهب بقيمته الاصلية فى عام ١٩٢٥ عادت مصر كذلك وارتفعت بالتبعية قيمة التبادل الخارجى للجنيه المصرى • واخيرا عندما خرجت انجلترا عن قاعدة الذهب فى عام ١٩٣١ تبعتها مصر فى ذلك وقد سبب ذلك خسائر جسيمة للاقتصاد المصرى حيث تدهورت قيمة الارصدة الاسترلينية المصرية تبعا لتدهور الجنيه الانجليزى •

ثانيا : انضمام مصر الى كتلة الاسترليني • ومنطقة الاسترليني

بعد ان خرجت انجلترا عن قاعدة الذهب فى عام ١٩٣١ كونت انجلترا مع الدول التى تربطها بها علاقات سياسية واقتصادية ونقدية

قوية ومتميزة كتلة الاسترليني وهي دول الكومنولث ماعدا كنـــدا ، والبرتغال والهند ومصر وبعض الدول الاسكندنافية . ولقد منحت انجلترا الدول الاعضاء فى الكتلة الاسترلينية معاملة تفضيليـــة للسلع الواردة منها وقد ترتب على ذلك تعميق علاقات التبعيـــة وسيطرة انجلترا على الاقتصاد المصرى .

ومع بوادر الحرب العالمية الثانية اتبعت انجلترا نظام النقود المدارة واتخذت اجراءات الرقابة على الصرف وتنظيم عمليـــات التبادل الخارجى ومجموعة اجراءات تهدف الى الحفاظ على قيمة العملة . وقسمت دول العالم الى منطقتين : دول العالم الخارجى ودول المنطقة الاسترلينية والتى انضمت اليها مصر فى عام ١٩٣٩ وكانت تقوم على الاسس الاتية :

- تثبيت سعر صرف عملات الدول المنضمة الى المنطقة من خلال تحديد سعر صرف ثابت لكل منها فى مواجهة الجنيه الاسترلينى .
- تطبيق قاعدة حرية التجارة والانتقال الحر لرؤوس الاموال بين الدول الاعضاء مع فرض نفس قواعد الرقابة الانجليزيـــة على التجارة مع الدول غير الاعضاء .
- تجميع موارد كافة الدول الاعضاء من النقد الاجنبى فى صندوق مشترك مقره لندن ويوزع بنك انجلترا المبالغ المودعة فى هذا الصندوق بين الاعضاء حسب حاجة كل منهم بينما تحصل الدول ذات الفائض على ما يعادل له بالجنيه الاسترلينى .

ثالثا : مشكلة الأرصدة الاسترلينية المستحقة لمصر :

ترتب على استخدام مصر لأذونات الخزانة الانجليزيــة كغطاء لاصدار البنك الاهلى الاوراق النقدية والتحويل الآلــى للجنيهات الاسترلينية ، وكنتيجة للفائض الذى تحقق لمصـر فـى علاقتها بانجلترا فى اطار منطقة الاسترلينى ، حيث كانت مصـر تقوم بتمويل نفقات الجيش الانجليزى ( وجيوش الحلفاء ) فى مقابل ايداع اذون الخزانة البريطانية والاسترلينى لحساب البنك الاهلى فى لندن ، وكنتيجة لذلك كله بلغت حجم الارصدة الاسترلينيــة لمصر كدين على انجلترا حوالى ٤٥٠ مليون جنيه استرلينى ... وكان ذلك يمثل ٢٥٪ من الدخل القومى لمصرى ) فى عام ١٩٤٦

وقد ترتب على تراكم هذه الارصدة لدى بنك انجلترا زيـــادة معدلات الاصدار النقدى وماترتب على ذلك من تضخم وارتفاع فى الاسعار مما زاد فى حجم الخسائر التى تحملها الاقتصاد المصـرى وتعبئة جزء كبير من فائض الاقتصادى الى انجلترا فى الوقت الذى تتعمق فيه الاختلالات الهيكلية ويعانى الاقتصاد المصرى مـن ظاهرة التخلف بابعاده المتعددة اقتصادية واجتماعية وسياسية

رابعا : الخروج من منطقة الاسترلينى :

ترتب على مشكلة الارصدة الاسترلينية وتجميدها فى بنك انجلترا أن وقعت مصر فى ١٩٤٧/٦/٣٠ اتفاقية مع انجلترا تضمنت خروج ـ مصر بصفة نهائية ـ من منطقة الاسترلينى اعتبارا من ١٩٤٧/٧/١٥

وتجميد الارصدة الاسترلينية المملوكة للمصارف التى تعمل فى مصر فيما يسمى بالحساب رقم ( ٢ ) مع الوعد بالافراج عنها تدريجيا فى المستقبل . أما الارصدة التى تحصل عليها مصر من صادراتها بعد توقيع الاتفاقية والتى توضع فى حساب يسمى الحساب رقم ( ١ ) فانها لن تتعرض لاية قيود ويكون فى امكان مصر تحويلها الى اية عملة اجنبية اخرى .

وقد انضمت مصر الى صندوق النقد الدولى "اتفاقية بريتون وودز" والتى تلزم الموقعين عليها بتحرير التجارة الدولية وبتطبيق مبدأ المساواة بين الدول وتحديد قيمة ثابتة لعملتها بالذهب والدولار الامريكى ( كان الجنيه يساوى ٤ر١٣٣ دولار على اساس ان وزنه من الذهب الخالص يعادل ٣ر٦٧٢٨ جرام )

ولم تنفذ انجلترا الاتفاق السابق الا لمدة خمسة اسابيع حيث أوقفت فى ٢٠ / ٨ / ١٩٤٧ قابلية الاسترلينى الى التحويل الى عملات اخرى وعقدت مصر اتفاقيات اخرى مع انجلترا للافراج عن ارصدتها المجمدة كان اخرها فى فبراير ١٩٥٩ حيث اتفق على الغاء قيود الرقابة على النقد التى فرضتها انجلترا على الحساب الحر رقم ( ١ ) والافراج نهائيا عن الارصدة المستحقة المسجلة فى الحساب رقم ( ٢ ) فى مقابل التعهد بالغاء تدابير الحراسة على الممتلكات الانجليزية ودفع مبلغ ٥ر٢٧ مليون جنيه استرلينى كتسوية تامة ونهائية عن الممتلكات البريطانية التى تم تمصيرها أو اصابها الضرر .

## المبحث الثالث

## النظام النقدى المصرى من ١٩٤٧ وحتى الآن

ترتب على خروج مصر من منطقة الاسترليني ان توقفت عملية التحويل الالى بين الجنيه المصرى والجنيه الاسترليني وفرضت الحكومة الرقابة على عمليات النقد الاجنبى ، وادخلت العديد من التعديلات المتتابعة على النظام النقدى المصرى اهمها مايلى :

١- صدر القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٤٨ المعدل لنظام البنكنوت ونص على تغطية اى زيادة فى الاصدار من تاريخ العمل بهذا القانون كمايلى :

- اذونات الخزانة المصرية بالنسبة للجزء المشترط تغطيته ذهبا .
- سندات الحكومة المصرية ، او سندات مصرية تضمنها الحكومة أو اذونات الخزانة المصرية بالنسبة للجزء المشترط تغطيته باوراق مالية .

٢- وقد صدر القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ والذى اعطى للبنك الاهلى صفة البنك المركزى ( بجانب كونه بنك تجارى ) وتخويله سلطة الاشراف على البنوك التجارية والرقابة على النقد والائتمان . كما نص على وجوب مقابلة اوراق النقد المتداولة بصفة دائمة وبقدر قيمتها تماما برصيد مكون من ذهب وصكوك اجنبية ونقد اجنبى وسندات واذون الحكومة المصرية .

- وصدر القانون ٢٢ لسنة ١٩٥٧ بتمصير البنوك وتكون جميع اسهمها مملوكة للمصريين ، ومجالس الادارة من المصريين وتكون فى شكل شركة مساهمة وتوسيع الرقابة المباشرة للحكومة وملكيتها للدولة .
- ثم صدر القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٥٧ ، ثم قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ حيث اضافا للاصول التى يجوز استخدامها فى الغطاء : السندات المصرية التى تضمنها الحكومة والاوراق التجارية القابلة للخصم بعد ان اغفلها القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ .
- ثم كان تأميم البنوك المصرية بصدور القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ حيث أصبحت البنوك تحت السيطرة الحكومية المباشرة ولكن حدث تغيير جوهرى باتباع سياسة الانفتاح وصدور القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ "قانون استثمار المال العربى والاجنبى والمناطق الاجنبية ، وطبقا له تم السماح للبنوك الاجنبية بالعمل فى مصر .
- وصدر القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ الخاص بالبنك المركزى والذى اصبح له السلطة الكاملة فى ادارة السياسة النقدية والمصرفية . ثم صدر القرار الجمهورى رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٧٦ بشان النظام الاساسى للبنك المركزى المصرى واعتباره شخصية اعتبارية عامة مستقلة .
- ثم صدر القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ بشأن تنظيم التعامل فى النقد الاجنبى ومنح الجهاز المصرفى مرونة للعمل فى الاسواق المالية والداخلية كما صدر القرار الجمهورى رقم ٦٥ ٢ لسنة ١٩٧٩

بانشاء الهيئة العامة لسوق المال ،واصبح الجهاز المصرفي يضم البنوك المصرية بالاضافة العدد من البنوك المشتركة وفروع البنوك الاجنبية .

- كما صدر القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ والخاص بنظام النقود فى مصر والذى نص على ان وحدة النقود فى مصر هى الجنيه المصرى وينقسم الى ١٠٠ قرش ،كما حدد قوة الابراء القانونية للنقود المعدنية بما لايجاوز (خمسة جنيه) وكذلك صدر القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٨٤ والخاص بتعديل بعض أحكام قانون البنوك والائتمان ،فاجاز شطب البنوك من التعامل فى حالات معينة ينص عليها ،كما منح وزارة الاقتصاد اختصاصات اكثر بالنسبة للبنوك التجارية.

هذه باختصار المراحل المختلفة التى مر بها النظام النقدى المصرى ولا شك أن هناك تغييرات حدثت فى السنوات الاخيرة . سواء فى مجال زيادة سلطة البنك المركزى ،والدور المتعاظم للجهاز المصرفى ،والزيادات الكبيرة فى الاوعية الادخارية ، والتغيرات التى حدثت فى سعر الصرف . ودور البنوك فى سياسات الاصلاح الاقتصادى والتى اتبعتها مصر منذ أواخر الثمانينات وحتى الآن . وسوف نعرض لذلك فى الباب الثانى الخاص بدراسة اقتصاديات البنوك .

# الفصل الخامس

## قيمة النقود وآثارها المختلفة (١)

سوف نركز فى هذا الفصل على دراسة وتحليل مفهوم قيمة النقود وكيفية قياس التغيرات فى قيمة النقود ، والاثار المختلفة لهذه التقلبات

### أولا : تعريف قيمة النقود

ليس المقصود هنا بيان القيمة الذاتية للنقود ، أى قيمتها كسلعة ولكن المقصود هو بيان قيمتها كسلعة تقوم بدور خاص هو المكافئ العام أو المعادل العام - والذى يستخدم فى قياس قيم جميع السلع والخدمات ووسيط فى التبادل ، ومخزن للقيم ، ومن ثم يكون غرضنا التعرف على قيمتها الاستبدالية ، أى القوة الشرائية للنقود ، وهو ما يشار اليه بالقيمة الحقيقية للنقود وقدرتها على الحصول على وحدات معينة من السلع والخدمات ، وهى بذلك تختلف عن القيمة الاسمية للنقود وهى تعنى القيمة التى يحددها القانون للوحدة النقدية كوحدة حسابية ، ونجد أن التغير فى القيمة الحقيقية قد يؤدى الى تغير فى القيمة الاسمية .

---

١- اعتمدنا فى هذا الفصل على المراجع السابقة وخصوصا :
- د. زكى شافعى : المرجع السابق ذكره ص٥٦ - ٩١
- د. صقر احمد صقر : " " ص٤٩ - ٨١

كما قد تكون للنقود قيمة عندما تستخدم فى التبادل الخارجى وهنا يتعلق الامر بسعر الصرف اوسعر التعادل . اى عدد وحدات النقد الاجنبى ( احد العملات الاجنبية ) التى يمكن الحصول عليها فى مقابل وحدة واحدة من النقد الوطنى ( العملة الوطنية ) اوهى قيمة العملة الوطنية معبرا عنها أومقومة بالعملات الاجنبية أوقيمة العملات الاجنبية معبرا عنها أومقومة بالعملة الوطنية .

وعلى ذلك فان قيمة النقود أى القوة الشرائية للنقود . تعنى قدرتها على المبادلة بكل السلع والخدمات . اى القدرة على تحويلها الى سلع وخدمات . أى القدر من السلع والخدمات الذى يمكن الحصول عليه ( شراؤه ) بوحدة نقدية فى وقت محدد .

ونجد انه كلما زاد مقدار السلع والخدمات التى يمكن الحصول عليها بكمية معينة من النقود كان هذا يعنى زيادة قيمتها . واذا انخفض مقدار مايمكن الحصول عليه بنفس كمية النقود كان هذا يعنى انخفاضا فى قيمتها .

وقيمة النقود ترتبط شأنها شأن القيمة بشكل عام ومجرد كخصيصه اجتماعية تجعل السلعة محلا للتبادل . اوقيمة المبادلة . أى القيمة

---

- د . عبد الهادى النجار : المرجع السابق ذكره ٥٧-٧١
- د . انور الهوارى : " " " ص٦٥-٧١
- د . السيد احمد عبد الخالق " " " ص١٣٥-١٥٥

التى تأخذها السلعة عند التبادل ، أوالثمن وهو التعبيرالنقدى عن القيمة ترتكز وتستمد قيمتها من الاقتصاد القومى ومن قدرة الجهاز الانتاجى ،ومن ثم فان قيمة النقود ترتبط بالانتاج المتحقق وكميات السلع والخدمات المنتجة،ووسائل الدفع الموجودة والمستوى العام للاثمان .

وقد رأينا فى الفصل الاول فى منهجية دراسة النقود ،كيف أن دراسة أى نظرية فى النقود وخصوصا فى تحديد قيمتها ترتبط بالطرح المنهجى لمشكلة القيمة والاثمان النسبية ،وباختصار فان قيمة النقود ترتبط بأثمان السلع والخدمات ،وقد ذكرنا ان الثمن ماهو الا التعبير النقدى عن القيمة أى وحدات النقود التى يتم دفعها من اجل الحصول على وحدات معينة من سلعة اوخدمة محددة ،أى يمكن التعرف على قيمة النقود من خلال التعرف على الاثمان وتغيراتها ، والمقصود المستوى العام لأثمان كل السلع والخدمات فى الاقتصاد القومى ، وليس من خلال سلعة أو خدمة واحدة ، حيث الامر يختلف من سلعة الى أخرى ومن شخص الى آخر .

- قيمة النقود والمستوى العام للأثمان

هناك علاقة عكسية بين قيمة النقود والمستوى العام للاثمان فعندما يتجه هذا المستوى نحو الارتفاع فان النقود تشترى كمية اقل من السلع والخدمات من ذى قبل ، وبالتالى تنخفض القوة الشرائية للنقود ، وكذلك فان انخفاض المستوى العام للاثمان " الاسعار "

يترتب عليه زيادة القوة الشرائية للنقود .

ويعنى ذلك كما ذكرنا ان قيمة النقود تتناسب عكسيا مع المستوى العام للأثمان " الاسعار " وبالتالى فانها عبارة عن مقلوب المستوى العام للاثمان " الاسعار "

والتساؤل هو عن كيفية قياس التغير فى المستوى العام للاثمان "الاسعار" حتى يمكن قياس التغيرات فى قيمة النقود ؟

والاجابة تتمثل أنه يمكن تحقيق ذلك عن طريق استخدام فكرة الرقم القياسى للاسعار "الاثمان" وهذا ماسنراه .

ثانيا : الارقام القياسية للاسعار
وقياس التغيرات فى قيمة النقود

الرقم القياسى : أداة احصائية هامة لقياس مدى التغيرات التى تحدث فى الظواهر فى فترة زمنية معينة كمدة عشرة سنوات بأن نرى مدى التغيير الذى حدث فى السنة العاشرة بالقياس الى السنة الاولى أى سنة الاساس، وبعبارة اخرى فان الرقم القياسى عموما لاى ظاهرة هو النسبة المئوية لقيمة هذه الظاهرة فى وقت معين الى قيمتها فى وقت آخر، أى قسمة قيمتها فى سنة معينة تسمى سنة المقارنة على قيمتها فى سنة الاساس مع الضرب فى ١٠٠، لجعلها فى شكل نسبة مئوية، والرقم القياسى يستخدم للدلالة على نسبة ظاهرة مركبة تتكون من مجموعة من المفردات كالرقم القياسى للاسعار ،وهذا ماسنراه .

## الأرقام القياسية للاسعار وأنواعها :

رأينا انه للتعرف على القوة الشرائية للنقود ، لابد من التعرف على مستوى الاسعار " الاثمان " والذى يمكن حسابه احصائيا باستخدام الارقام القياسية للاسعار ، ولما كانت قيمة النقود ترتبط ارتباطا عكسيا بمستوى الاسعار فانه يمكن تحديد قيمة النقود من خلال مقارنة مستويات الاسعار فى الفترات المختلفة . وتتم هذه المقارنة باستخدام الارقام القياسية .

وهناك مجموعة من الارقام القياسية للاسعار ، والتى يتم حسابها لقياس التغيرات فى القوة الشرائية للنقود "قيمة النقود" ويتم تصميمها لبيان سلوك مجموعات كثيرة من متوسطات الاسعار وأهم هذه الارقام القياسية هى :

- الرقم القياسى الخاص بالمستوى العام للأسعار :

ويتم تصميمه وبنائه لقياس القوة الشرائية العامة للنقود ، ويتضمن أسعار كافة السلع التى يتم انتاجها فى الدولة تقريبا ، ولا يتم اعداد مثل هذا الرقم الا فى الدول المتقدمة والتى تتوافر لديها بيانات كافية واجهزة احصائية متوفرة .

- الرقم القياسى لأسعار الجملة :

ونظرا لصعوبة الرقم القياسى الخاص بالمستوى العام للاسعار فان الرقم القياسى لاسعار الجملة عادة ما يستخدم لقياس قيمة النقود بصورة عامة ويتضمن السلع التى يتم تداولها فى اسواق الجملة واسعار هذه السلع .

ـ الرقم القياسى لأسعار التجزئة :

ويستند هذا الرقم الى السلع التى يتم تبادلها فى اسواق التجزئة واسعار هذه السلع ، ويوضح تحركات الاسعار فى سوق التجزئة وتأثيرها على المستهلكين . وشرط اعداده هو أن تتوافر الاسعار الخاصة بنفس السلع بدقة واستمرار .

ـ الرقم القياسى لأسعار السلع الاستهلاكية :

وهو يوضح التغيرات فى مستوى اسعار السلع الاستهلاكية ، وينبغى لاعداد هذا الرقم القياسى أن نأخذ فى الاعتبار بصورة عامة السلع التى يتم استهلاكها بواسطة الافراد واسعار هذه السلع . كما يتعين مراعاة الدقة التامة فى اختيار السلع وفى اعطائها الأهمية أو الوزن الملائم ، ونظرا لاحتمال اختلاف الانماط الاستهلاكية بين الريف والحضر فعادة مايتم رقم قياسى لأسعار المستهلكين فى الحضر وآخر لأسعار المستهلكين فى الريف .

كيفية تركيب الأرقام القياسية للأسعار

ذكرنا أن الأرقام القياسية للأسعار هى وسيلة احصائية لمعرفة التحركات التى تحدث فى أسعار السلع المختلفة من اجل تقدير التغييرات التي تلحق بهذه المجموعة المحددة من الاسعار فى المتوسط . وتتحرك اسعار هذه السلع فى اتجاهات مختلفة

وتختلف أهمية هذه التغيرات من مجموعة معينة الى مجموعة اخرى ، والاتجاه السائد بالنسبة لقياس أثر التغيرات فى الاسعار يتمثل فى استخدام مقاييس او ارقام قياسية بديلة تتناسب مع هذه التغييرات ، وأهم هذه الارقام القياسية :

- الرقم القياسى البسيط = $\frac{\text{مجموع اسعار السلع فى سنة المقارنة}}{\text{مجموع اسعار السلع فى سنة الاساس}} \times ١٠٠$

وبجانبه يوجد الرقم القياسى البسيط للمناسيب لمعرفة التغيير الذى يطرأ على سعر كل سلعة ، والرقم القياسى المرجح للمناسيب ، والرقم التجميعى بالأوزان ، والرقم القياسى الأمثل :

على ان الرقم القياسى لنفقات المعيشة يمثل أهمية خاصة فى التعبير عن التغير فى قيمة النقود بالنسبة لغالبية الافراد فى المجتمع ، وهو لقيس مدى التغير الذى طرأ على هذه النفقات والتى تعكس مستوى المعيشة ، وما حدث من تغير بين سنة الاساس وسنة المقارنة ، ويتم بناء الرقم القياسى لنفقات المعيشة من خلال بحوث ميزانية الاسرة ، ولم تتم فى مصر الا بشكل جزئى فى عام ١٩٢٠ ، وعلى عدد من الاسر فى عام ١٩٦٤ / ١٩٦٥

القوة الشرائية للنقود
والمستوى العام للأسعار " الأثمان

كما ذكرنا فان الرقم القياسى للاسعار يحدد أو يقيس نسبة التغير التى تحدث فى المستوى العام لاسعار السلع والخدمات

أى أنه يحدد أو يقيس نسبة التغير التى تحدث فى القـــوة الشرائية للنقود ٠ اى قدرة وحدة النقد الواحدة ( الجنيـه ) على شراء السلع والخدمات ٠

فاذا كان الرقم القياسى للاسعار "الاثمان" فى عام ١٩٩٣ ٠ بالنسبة لعام ١٩٨٣ ( أى فى فترة زمنية قدرها ١٠ سنوات ) هو ٢٠٠٪ ،وهذا يعانى مضاعفة الاسعار " الاثمان " فاذا كانت فى سنة الاساس وهى عام ١٩٨٠ ١٠٠ كرقم قياسى ، اصبحت ٢٠٠ فى عام ١٩٩٠ ٠ وبعبارة اخرى فان مجموعة السلع والخدمات التى كانت تشترى بمبلغ من النقود قدره ١٠٠ جنيه اصبحت تشترى فى عام ١٩٩٠ " نفس القدر والكمية " بمبلغ من النقود قدره ٢٠٠ جنيه فاذا كانت الاسعار قد تضاعفت فهذا يعنى تغير فى القوة الشرائية للنقود ،وفى المثال السابق تكون القوة الشرائية للنقود قـــد انخفضت بنسبة ٥٠٪ فى عام ١٩٩٠ عما كانت عليه فى عام ١٩٨٠ حيث ان القوة الشرائية للنقود اوقيمة النقود هى عبارة عن مقلوب الرقم القياسى للاسعار " الاثمان "

فاذا كان الرقم القياسى للاسعار " الاثمان "

$$= \frac{\text{القيمة فى سنة المقارنه( ١٩٩٠}}{\text{القيمة فى سنة الاساس( ١٩٨٠}} \times ١٠٠ = \frac{٢٠٠}{١٠٠} \times ١٠٠$$

$$= ٢٠٠\%$$

فان القوة الشرائية للنقود = مقلوب الرقم القياسى للاسعار "الاثمان

$$= \frac{١٠٠ \times ١٠٠}{٢٠٠} = ٥٠\%$$

أى نصف ماكانت عليه حيث انخفضت بمقدار النصف

## ثالثا : آثار تغير قيمة النقـــود

طبقا لتقسيم موضوعات هذه المحاضرات كان يتعين ان نخصص الفصل التالى "السادس" لدراسة موضوع التضخم كظاهرة اقتصادية ملموسة توجد فى الاقتصاديات المعاصرة بكل انواعها ويتم التعبير عنها بالارتفاع المستمر والمتصاعد فى اسعار "اثمان" السلع والخدمات ،ومن ثم انخفاض القوة الشرائية للنقود . وللتضخم ابعاده السياسية والاقتصادية والاجتماعية ،ويستلزم دراسة معرفة وتحديد ماهية ومفهوم التضخم ،وانواع التضخم ( تضخم جامح ، تضخم متوسط ، تضخم بطىء ،تضخم واضح وتضخم مكبوت ، التضخم الرأسمالى والتضخم الاستهلاكى ، التضخم الكامل والتضخم الجزئى ، التضخم المحلى والتضخم المستورد ، تضخم الطلب - وتضخم التكاليف ) ثم دراسة اسباب التضخم ، والتفسيرات النظرية المختلفة للتضخم ( المدرسة التقليدية ،المدرسة الهيكلية المدرسة الكينزية ) وكذلك الاثار المختلفة للتضخم وخصوصا الاثار الاقتصادية على الاستهلاك والادخار والاستثمار ،الموازنة العامة وميزان المدفوعات ،والتنمية ،ثم الاثار الاجتماعية للتضخم وذلك بالنسبة للطبقات والفئات ذات الدخل المحدود واصحاب الدخول المرتفعة ،والاثار على شكل توزيع الدخول ونمط الاستهلاك ومستويات المعيشة ،واخيرا فى دراسة التضخم يلزم رؤية وتحليل وسائل مواجهة التضخم والتخفيف من آثاره عن طريق السياسة النقدية ،والسياسة المالية .

وكنتيجة لاعتبارات كثيرة اهمها الوقت المتاح سوف لا نعرض بالدراسة لموضوع التضخم (١) • ونكتفى فقط ببيان آثار تغير قيمة النقود (٢) • حيث نجد أن التغييرات فى المستوى العام الاسعار ومن ثم التغيير فى قيمة النقود يؤدى الى نتائج وأثار بالغة على مستوى النشاط الاقتصادى من حيث الانتاج والاستهلاك والادخار والاستثمار ، والموازنة العامة بما تتضمنه من نفقات عامة وايرادات عامة ، كذلك الاثار المتعددة على العلاقات الاقتصادية الدولية وخصوصا الصادرات والواردات • فضلا عن الاثار على مستوى التشغيل والتوظيف وتوزيع الدخل القومى • وكل هذه الاثار الاقتصادية لتغير قيمة النقود تؤثر بدورها على عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وأداء الاقتصاد القومى بأكمله • فضلا عن الاثار المترتبة على الفئات الاجتماعية المختلفة مستهلكين أو منتجين أو بائعين خصوصا اصحاب الدخل المحدود

وسنرى أثار تغير قيمة النقود على اعادة توزيع الثروة والدخل الحقيقى ، وعلى مستوى التشغيل والانتاج :

---

١ـ فى شأن دراسة التضخم يمكن الاعتماد على المرجع الاتية :
ـ د • نبيل الروبى : التضخم فى الاقتصاديات المتخلفة دراسة تطبيقية للاقتصاد المصرى ، مؤسسة الثقافة الجامعية الأسكندرية ١٩٧٣
ـ د • رمزى زكى : مشكلة التضخم فى مصر : اسبابها ونتائجها ، الهيئة العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٨٠ ـ والتضخم المستورد دار المستقبل العربى القاهرة ١٩٨٥
٢ـ د • صقر احمد صقر ، المرجع السابق ص ٦٤/٦٦
د • زكى شافعى ، " " ص ٧٩ ـ ٨٧

١ـ اعادة توزيع الثروة (الدخل الحقيقى)

ترجع الاثار البالغة لتغير قيمة النقود من قيام جانب هام من النشاط الاقتصادى فى المجتمع الحديث على اساس الالتزامات التعاقدية بدفع مبلغ معين من النقود فى المستقبل كأصول القروض وفوائدها ، ومبالغ التأمين وايجارات المبانى والاراضى الزراعية واجور العمال .. وغير ذلك من الالتزامات التعاقدية أو التى يستمر تنفيذها خلال فترة زمنية وحيث ان التزام المدين فى الوفاء بمبلغ من النقود ، ويترتب على ذلك بالتبعية أن أى تغير فى القوة الشرائية للنقود سوف يحدث تغييرا فى المركز الاقتصادى للمتعاقدين ، ولذلك التغيرات فى قيمة النقود " قوتها الشرائية " وخاصة غير المتوقعة ، تؤدى الى اعادة توزيع الثروة والدخل الحقيقى والاخلال بنمط عدالة توزيع الدخول ، وذلك لغير صالح اصحاب الدخول الثابتة وفى صالح فئات المنتجين والتجار والبائعين وبيان ذلك :

- بالنسبة لاصحاب الدخول الثابتة : وهؤلاء الذين يحصلون على دخولهم من مصادر دخل ثابت كاصحاب المعاشات والاعانات الاجتماعية ، ومن يحصلون على دخولهم من فوائد السندات وودائع التوفير ، وايجارات العقارات غير المتغيرة أو الذين يحصلون على دخولهم من مصادر دخل متغيرة ، ولكن درجة تغيرها اقل بكثير من التغير الذى يحدث فى القوة الشرائية للنقود ( المستوى العام للاسعار ) كأصحاب الاجور والمرتبات فبالنسبة لهذه الفئات ففى حالة انخفاض القوة الشرائية للنقود

أى ارتفاع المستويات العامة للاسعار سيترتب على ذلك انخفاض دخولهم الحقيقية حيث لايستطيعون الحصول على نفس القدر من كميات السلع والخدمات،وينتج عن ذلك تدهور مراكزهم الاقتصادية ،ويقل النصيب النسبى لدخولهم فى الدخل القومى وبالعكس سيستفيد اصحاب هذه الدخول فى حالة ارتفاع القوة الشرائية للنقود ( انخفاض المستويات العامة للاسعار "الاثمان" كنتيجة لزيادة مقدرة دخولهم على الحصول على كميات اكبر من السلع والخدمات ومن ثم يتزايد النصيب النسبى لدخولهم فى الدخل القومى .

وبالنسبة للتجار وأصحاب المشروعات:

عموما تستفيد هذه الفئات بدرجة كبيرة فى حالة ارتفاع المستويات العامة للاسعار "الاثمان" اى فى ظل انخفاض القوة الشرائية للنقود ،وذلك عندما يسود التضخم ويصبح ظاهرة اقتصادية تميز النشاط الاقتصادى والعكس فى حالة انخفاض مستويات الاثمان ( ارتفاع القوة الشرائية للنقود وسيادة الكساد )

فارتفاع مستويات الاثمان يؤدى الى تحقيق معدلات ارباح كبيرة خاصة اذا كانت نسبة ارتفاع الاثمان اكبر من نسبة ارتفاع نفقة الانتاج ( بالاضافة الى الاستفادة من المخزون السلعى المتراكم أما انخفاض المستوى العام للاثمان ( أى لجميع السلع والخدمات ) ومن ثم سيادة الكساد سوف يترتب عليه انخفاض الطلب الكلى ويترتب على ذلك انخفاض ارباح التجار واصحاب المشروعات.

وحيث أن الظاهرة الملحوظة والتى يتميز بها الواقع العملى هى الاتجاه العام والمستمر فى ارتفاع اثمان السلع والخدمات (المستوى العام للاثمان) بمعدلات متصاعدة واكبر بكثير من معدلات زيادة الدخول وخاصة اصحاب الدخل المحدود (الاجور والمرتبات والاعانات والمعاشات) فان النتيجة المتحققة هى اعادة توزيع الدخل القومى لصالح من يحصلون على الارباح أى فئات التجار واصحاب المشروعات وعلى حساب أوفى غير صالح الفئات ذات الدخل الثابت والمحدود وخصوصا العمال والموظفين ، ومن ثم يزيد النصيب النسبى لدخول الفئات الاولى ويقل النصيب النسبى لدخول الفئات الثانية فى الدخل القومى ، ومن ثم يترتب على الارتفاع المستمر فى الاثمان وانخفاض القوة الشرائية للنقود أى استمرار التضخم بمعدلات متزايدة اكبر من زيادة الدخول ، اعادة توزيع الدخل القومى ، ويؤكد ذلك أن نصيب[1] دخول العمل فى الدخل القومى كان فى حدود ٦٠ ٪ بينما دخول الملكية تمثل ٤٠ ٪ فى أواخر الستينات واصبحت هذه النسبة فى منتصف الثمانينات ٣٠ ٪ لدخول العمل ، ٧٠ ٪ لدخول الملكية أى زيادة حدة عدم عدالة توزيع الدخول .

٢- التأثير على مستوى التشغيل والانتاج :

لاتقتصر أثار تغير القوة الشرائية للنقود على اعادة توزيع الثروات والدخول الحقيقية بين الفئات المختلفة للمجتمع . ولكن هناك آثار اخرى هامة على عملية خلق الثروة ذاتها ودرجة تشغيل

١- راجع مقدمة كتابنا : مبادئ الاقتصاد السياسى ، المرجع السابق ذكره

الموارد الانتاجية، وحجم الناتج القومى ، وتغير مستويات الاثمان احد العوامل الرئيسية التى تؤدى الى زيادة حدة الاختلال فى مستوى النشاط الاقتصادى .

وهنا نجد أن الارتفاع المستمر فى المستويات العامة للاثمان " انخفاض قيمة النقود " دون وجود زيادة ملحوظة أو اكبر فى نفقات الانتاج يؤدى الى زيادة ماتحققه المشروعات الصناعية والتجارية ( التجار واصحاب المشروعات ) من ارباح . وهذا يؤدى الى زيادة مستويات التشغيل والتوظف والانتاج ، والعكس فى حالة انخفاض المستويات العامة للاثمان "الاسعار" وارتفاع القوة الشرائية للنقود ، وثبات نفقات الانتاج ، أوانخفاضها بمعدلات اقل وما يترتب على ذلك من انخفاض الارباح المتحققة وأثار ذلك على انخفاض مستويات الانتاج والتشغيل .

غيرأنه يتعين الاشارة الى أن ظاهرة التضخم وتأثيرها الايجابى ظاهريا على الانتاج والتشغيل ، لايجب ان يخفى حقيقة آثارها العميقة على توزيع الدخل القومى وزيادة درجات عدم العدالة فى توزيع الدخول الحقيقية والثروات ، فضلا عن ان التضخم المصحوب بزيادة معدلات البطالة والطاقات العاطلة يؤدى الى اثار غيرعادية على هيكل الجهاز الانتاجى وزيادة درجات الاختلالات الاقتصادية ، وتشجيع المضاربة وزيادة الاختلالات التمويلية ، واشاعة جو من القلق وعدم الاطمئنان فى الاتجاهات المستقبلية للعلاقات بين النفقات والاجور والمرتبات والاسعار ( الاثمان ) والاثار المتوقعة على التبادل الدولى ، ومستوى النشاط الاقتصادى بصفة عامة .

والخلاصة : أن التغيرات الكبيرة والمستمرة والمتزايدة في قيمة النقود أى الارتفاع الكبير فى مستويات الاثمان " الاسعار " سوف تؤدي الى عدم استقرار النشاط الاقتصادى ومن ثم الاختلال فى اداء النظام الاقتصادى بأكمله سواء فى الانتاج او الاستثمار والتوظيف . فضلا عن انخفاض مستويات المعيشة لغالبية افراد المجتمع لذلك يجب على الدولة وسلطتها النقدية والمالية رقابة تغيرات الاثمان ، ومحاولة الحد من التغيرات الكبيرة فى قيمة النقود وتقوم السياسة النقدية فى الدولة بالدور الفعال والاساسى فى الربط بين حجم النقد المتداول ومستويات الاثمان . ومن ثم يتعين بحث العوامل التى تحدد قيمة النقود وماهى النظريات المختلفة فى تحديد قيمة النقود . ثم ماهى أسس السياسة النقدية وسوف نرى نظريات تحديد قيمة النقود فى الفصل التالى :

# الفصل السادس

## النظريات النقدية
## فى تحديد قيمة النقود (١)

رأينا كيف نقيس قيمة النقود باستخدام الارقام القياسية للاسعار " الاثمان " وأن قيمة النقود أى قوتها الشرائية تتحدد بمقلوب الرقم القياسى للاسعار ، وان هناك علاقة ارتباط واعتماد متبادل بين حجم النقود المتداولة ، والمستوى العام للاسعار ، وتبحث النظريات النقدية المختلفة فى العوامل التى تحدد قيمة النقود وكيفية تفسير ذلك ، ولا شك ان اى نظرية للنقود يتعين كما رأينا فى الفصل الاول ان ناخذ فى الاعتبار الدور المحورى للنقود وعلاقتها بالعملية الاقتصادية فى مختلف جوانبها ، والنظرية الاقتصادية وخاصة نظرية القيمة والثمن وبالكميات الاقتصادية الكلية ، أى بمستوى أداء الاقتصاد القومى ككل .

وهناك العديد من النظريات النقدية التى قدمت فى تحديد

١ـ اعتمدنا فى هذا الفصل على المراجع الاتية :
ـ د . سامى خليل : النظريات والسياسات النقدية والمالية ، كاظمة للنشر والتوزيع ، الكويت ، ١٩٨٢ ص ١٠١ ـ ١٦٩
ـ د . عبد الهادى النجار : المرجع السابق ص ١٩ ـ ٢٠٢
ـ د . زكى شافعى ، المرجع السابق ص ٣٢ ـ ٣٤٥
ـ د . السيد احمد عبد الخالق : المرجع السابق ص ٢٠٩ ـ ٢٢٦

قيمة النقود ومن اهمها النظرية التقليدية التى تقوم اساسا على النظرية الكمية وتطورها ،ثم النظرية الكينزية ، والنظرية المعاصرة والتى قد مت بواسطة مدرسة شيكاغو والاقتصادى الامريكى فريد مان .

وسنقوم فى هذا الفصل بدراسة وتحليل هذه النظريات وتقديمها فى شكل مختصر ،وذلك فى المباحث الثلاث الاتية :

المبحث الاول : النظرية الكمية وتطورها
" الثانى : نظرية كينز فى النقود
" الثالث : نظرية شيكاغو " فريد مان "

## المبحث الأول

## النظرية الكمية وتطورها

تهدف هذه النظرية الى بيان العوامل التى تحدد المستوى العام للاثمان واسباب التغير فى قيمة النقود . وتركز فى ربط أثر التغير فى كمية النقود على مستوى الاثمان " الاسعار " ومن ثم تركز على العلاقة بين كمية النقود ومستوى الاثمان ،وهى تحدد قيمة النقود أساسا بكمية النقود المتداولة ،اى بعرض النقود ، وتهمل الى حد كبير الدور الذى يمكن ان يقوم به طلب النقود ومن ثم ترى نظرية كمية النقود ان هناك علاقة مباشرة بين كمية النقود المتداولة والمستوى العام للاثمان "الاسعار " فاذا زادت كمية النقود بنسبة معينة ترتفع الاثمان بنفس النسبة ،واذا نقصت

كمية النقود المتداولة تنخفض الاثمان بنفس النسبة ،أى أن قيمة النقود تتوقف على كمية النقود المتاحة أوعرض النقود . ومدى الحاجة اليها .وفى ظل افتراض اساسى لتحديد قيمة النقود وهو ثبات جميع الظروف الاخرى التى تسود النشاط الاقتصادى تقدم النظرية الكمية من خلال اتجاهين رئيسيين :

الاول : هو معادلة التبادل

والثانى : هو معادلة الأرصدة النقدية

## (أولا )ـ معادلة التبادل

قدم الاقتصادى الامريكى ارفنج فيشر معادلة التبادل لشرح نظرية كمية النقود ( وذلك فى كتابه القوة الشرائية للنقود فى عام ١٩١١ )وتربط معادلة التبادل بين التغير فى كمية النقود المتداولة وبين تغير المستوى العام للاثمان "الاسعار" أى قيمة النقود .

فاذا افترضنا أن كمية النقود المتداولة هى "ن" وأن سرعة تداولها هى "س" وأن كميات المبادلات "ك" والمستوى العام للاثمان "الاسعار" "ث" فان

كمية النقود × سرعة تداولها = حجم المعاملات × المستوى العام للأسعار

$$ن \times س = ك \times ث$$

$$\therefore ث = \frac{ن \times س}{ك}$$

فاذا أضفنا نقود الودائع ولتكن $ن_{١}$ وسرعة تداولها $س_{١}$ فان معادلة التبادل تصبح كالآتـــــى :

$$\text{ن س} + \text{ن}_{١}\,\text{س}_{١} = \text{ك ث}$$

$$\therefore \quad \text{ث} = \frac{\text{ن س} + \text{ن}_{١}\,\text{س}_{١}}{\text{ك}}$$

وقد عرف فيشر سرعة التداول بأنها عدد المرات التى يتم فيها انتقال النقود من يد الى أخرى ، وان سرعة تداول النقود ترتبـــط بعناصر موضوعية اخرى لاعلاقة لها بالتغير فى كمية النقود ، ولذلك تفترض هذه المعادلة ان سرعة تداول النقود ثابتة على الاقـــــل فى الاجل القصير ولا تتغير الا بتغير عادات المجتمع وتقاليـــد ، كما تفترض هذه المعادلة ثبات مستوى النشاط الاقتصادى وحجـم الانتاج ، فلا تأثير للتغير فى كمية النقود سواء بالزيادة أو النقصان على حجم الناتج القومى ولذلك فان حجم المعاملات يتميز بالثبات فكما هو معروف أن النظرية التقليدية تعتبر أن للنقود دور محايـد على النشاط الاقتصادى ، فمستوى النشاط الاقتصادى وحجم الانتاج وحجم المعاملات تحدده عوامل موضوعية غير النقود . وان الاقتصاد القومى فى اى مجتمع يكون فى حالة توازن دائما عند مستوى التشغيل الكامل ، وعلى ذلك فان حجم المعاملات لا يوثر فى مستوى الاســعار " الاثمان " أى فى قيمة النقود .

وعلى ذلك فبافتراض ثبات سرعة تداول النقود ، وثبات حجـــم المعاملات فان كمية النقود تكون هى العنصر الوحيد المحـــدد

لمستوى الاسعار " الاثمان "فاذا زادت كمية النقود بنسبة معينة ارتفع المستوى العام للاثمان " الاسعار " بنفس النسبة واذا انخفضت كمية النقود انخفض المستوى العام للاثمان بنفس النسبة ،فهناك علاقة تناسب طردى بين كمية النقود والمستوى العام للاثمان ، ويعنى ذلك وجود علاقة تناسب عكسى بين قيمة النقود وكمية النقود ،فكمية النقود هى المتغير المستقل ومستوى الاسعار هوالمتغير التابع.

تقييم معادلة فيشر :

١- معادلة فيشر ليست سوى متطابقة حسابية مؤداها أن مايتلقاه البائعون يتساوى مع مايدفعه المشترون ،فالنقود المستلمة تساوى النقود المدفوعة ، وهذه بديهية ، ومن ثم لاتبين النظرية العوامل التى تحدد قيمة النقود ، ولاتقدم السبب والنتيجة فى حركة الاثمان والعلاقة وبين الاثمان والنقود ، ومن ثم فهى مجرد تقريرللواقع وان كانت أداة من ادوات البحث الاقتصادى (المعادلات والمتطابقات)

٢- تقوم على فروض غيرواقعية وهى ثبات جميع العناصر ومنها سرعة النقود وحجم المعاملات، فسرعة تداول النقود يمكن ان تتغير بتغير حجم المعاملات، كمايمكن ان تتغير نتيجة تغير ظروف السوق ، كما ان سرعة النقود يمكن ان يكون لهانفس تأثير تغير كمية النقود ،فيمكن أن تؤدى

زيادة سرعة تداول النقود الى ارتفاع الاثمان حتى ولوكانت كمية النقود ثابتة والعكس صحيح .

٣ـ تفترض هذه المعادلة ان النقود لاتطلب لذاتها ( مخزن للقيمة ) وانما تطلب فقط لاستخدامها كوسيلة للتبادل وأن اى زيادة فى كمية النقود انما تجد طريقها الى السوق فلايوجد اكتناز لها ، كما تفترض التوظيف الكامل لكافة الموارد وبالتالى فان الزيادة فى كمية النقود تؤدى الى ارتفاع الاثمان بنفس النسبة ،وهذه الافتراضات غير صحيحة حيث اذا لم يصل المجتمع الى درجة التوظيف الكامل فان أى زيادة فى كمية النقود او سرعة دورانها يؤثر فى حجم المعاملات ،وقد لا يؤثر فى مستوى الاثمان .

٤ـ كذلك توضح هذه المعادلة أن كمية النقود تؤثر فى مستوى الاثمان اى فى اتجاه واحد ،بينما ان مستوى الاثمان لا يؤثر على كمية النقود ،وهذا أمر غير منطقى وغير مقبول ولا يتفق مع واقع الحياة الاقتصادية ، فالتغير فى الاثمان لابد ان يؤثر فى سلوك الافراد ، ويؤثر ذلك على حجم معاملاتهم سواء فى نفس الاتجاه أو الاتجاه المضاد ، وهذا يتوقف على الظروف السائدة فى السوق ،وعلى توقعات المنتجين والمستهلكين ، ومن ثم يمكن ان يؤثر مستوى الاثمان فى كمية النقود المتداولة أو فى سرعة دورانها .

والخلاصة أن معادلة التبادل لفيشر ليست نظرية فهى مجرد تقرير للواقع وليست محاولة لتفسيره " متطابقة" ولاتبحث

فى الاسباب والعوامل التى ادت الى حدوث تغيرات فى المستوى العام للاثمان .

## ثانيا : معادلة الأرصدة النقدية
## معادلات كمبردج

ظهرت فى العصر الحديث وفى جامعة كمبردج على وجه الخصوص طريقة اخرى لشرح نظرية كمية النقود ، وتعتمد هذه الطريقة على وظيفة النقود كمخزن للقيمة بدلا من وظيفتها كوسيط فى التبادل كما اخذ بذلك فيشر . كما انها تركز ان قيمة النقود تتحدد على اساس الطلب على النقود وعرض النقود ... وليس عرض النقود فقط . كما رأينا فى معادلة التبادل حيث ـ ادخلت معادلات كمبردج فكرة الطلب على النقود أى الارصدة النقدية التى يرغب الافراد الاحتفاظ بها لاغراض المعاملات .

وعلى ذلك فان قيمة النقود طبقا لمعادلة الارصدة النقدية تتحدد عند المستوى الذى يتحقق عنده تساوى الكمية المطلوبة من النقود مع الكمية المعروضة منها . وعند هذا المستوى يتحقق التوازن النقدى .

ان معادلة الارصدة النقدية (١) تنظر الى طلب وعرض النقود

---

١ ـ عند دراسة المتغيرات الاقتصادية الكلية نفرق بين الرصيد والتيار ، فالرصيد هو متغير ليس له بعد زمنى فهو كمية

عند لحظة معينة وليس عبر فترة من الزمن ، ذلك أن عرض النقود عبارة عن رصيد النقود فى لحظة معينة ،وعلى ذلك فأن فكـــــرة سرعة الدوران لاتلعب أى دور فى معادلة الارصدة النقدية .

وعلى ذلك ففى معادلة الارصدة نجد ان طلب المجتمـــع للارصدة النقدية والذى يكون بدافع المعاملات ودافع الاحتياط انما يمثل نسبة معينة من الدخل القومى الحقيقى السنوى الذى يرغب المجتمع فى الاحتفاظ به فى صورة نقدية ،وعليه فان طلب المجتمع للارصدة النقدية الحقيقة فى وقت معين يمكن التعبير عنه بنســـــبة من الدخل القومى الحقيقى فى تلك السنة .

ويتكون عرض النقود من جميع النقود الحاضرة والودائـــــع المصرفية كما فى معادلة التبادل لفيشر ، ويتحدد المستوى العام للاثمان (الاسعار) اى قيمة النقود بتقابل وتساوى طلب المجتمـــع للارصدة النقدية مع عرض النقود ، وكنتيجة لذلك فان افراد المجتمع يحددون مقدار القوة الشرائية التى يرغبون فى حملها فى صورة نقود ، وبالتالى فهم يحددون القـــوة الشرائية الكلية لعرض النقود .

وحيث ان الطلب على النقود يحدد القوة الشرائية الكليـــــة

= اقتصادية يتحدد حجمه بوحدات قياس كمية فى لحظة معينة أما التيار فهو كمية اقتصادية لها بعد زمنى ولا يمكن قياسه الا فى فترة زمنية ، فثروة المجتمع رصيد ، وكمية النقـــــود فى المجتمع ويتم قياسها فى لحظة زمنية ، أما الدخـــــل فهو تيار له بعد زمنى يقاس من خلاله الدخل الشهـــــرى او السنوى .

لعرض النقود ، فانه عند طلب معين للارصدة النقدية فان القوة الشرائية لكل وحدة من النقود أى قيمة النقود انما تتغير عكسيا مع المستوى العام للاسعار "الاثمان" وتتغير قيمة النقود مع التغير فى مقدار الكمية المعروضة من كمية النقود .

ومن ناحية اخرى اذا فرضنا ان عرض النقود يكون ثابتا فان قيمة النقود تتوقف على التغيرات فى طلب المجتمع للارصدة النقدية وهنا نجد ان الزيادة فى طلب المجتمع للارصدة النقدية انما يعنى انخفاضا فى طلب المجتمع للسلع والخدمات ، لأن الافراد يستطيعون الاحتفاظ بقدر اكبر من الارصدة النقدية عن طريق تقليل " انكماش " انفاقهم على السلع والخدمات ، وكنتيجة لذلك فان المستوى العام للاسعار " الاثمان " سينخفض وقيمة النقود سترتفع ، والعكس يحدث فى حالة نقص الطلب على الارصدة النقدية حيث يعنى ذلك زيادة فى طلب المجتمع للسلع والخدمات .... ومن ثم يرتفع المستوى العام للاثمان " الاسعار " وتنخفض قيمة النقود .

وقد عرض مؤيد وطريقة الارصدة النقدية تحديد قيمة النقود بكل من عرض الارصدة النقدية والطلب على الارصدة النقدية فى شكل معادلة الارصدة النقدية بواسطة مجموعة من اساتذة جامعة كمبردج ولذلك اطلق عليها معادلات كمبردج وتاخذ المساهمات التالية :

١ــ معادلة مارشال ٢ــ معادلة بيجو

٣ــ معادلة روبرتسون ...

وسنرى كل منها باختصار .

أولا : معادلة الفريد مارشال :

يعتبر مارشال من اوائل الذين وضعوا نظرية الأرصدة النقدية ،ونجد انه بينما ركزت معادلة التبادل لفيشر على تحليل اثر عرض "كمية النقود " على مستوى الاثمان " الاسعار " فان معادلة مارشال تركز على تحليل اثر الطلب على النقود على مستوى الدخل النقدى ومستوى الاثمان بالتالى ، ويقصد بالطلب على النقود الاحتفاظ بالارصدة النقدية فى شكل سيولة وفى هذا يقرر مارشال فى كتابه عن "النقود والائتمان والتجارة )[1] انه فى كل مجتمع توجد نسبة معينة من الدخل القومى التى يفضل اصحابها ان يحتفظوا بها فى شكل نقد حاضر ،وتكون هذه النسبة ١ من ٥ أو ١ من ١٠ أو ١ من ٢٠ من الدخل القومى .

وبعبارة اخرى فان مارشال يرى انه يجب ان نأخذ فى الاعتبار حجم القوة الشرائية الذى يختار الافراد فى كل بلد الاحتفاظ به فى شكل نقود ،ومن ثم فانه لا يدرس كميات النقود اللازمة لتمويل حجم معين من المبادلات ( فيشر ) ولكن يدرس ويوضح حجم الارصدة النقدية التى يقرر الافراد الاحتفاظ بها . وهى كما ذكرنا

١ ـ انظر فى تفصيلات هذه النظرية ،وكذلك نظرية الارصدة النقدية بكل معادلاتها :د .سامى خليل : المرجع السابق الاشارة اليه ص١٢٩ ـ ١٦٩ ،د . فؤاد هاشم عوض: اقتصاديات النقود والتوازن النقدى ص٩٠ ـ ٩٧ ،د .عبد الهادى النجار ،د . زكى شافعى السابق ذكرهما ،د . مصطفى رشدى :النظرية والسياسات النقدية ،دار المطبوعات الجامعية /الاسكندرية ، ١٩٧٩

النسبة من الدخل الحقيقى الذى يحتفظ به فى صورة نقدية سائلة جاهزة للشراء الفورى .

فاذا كان ن : هى كمية النقود المتداولة

، د : هى الدخل الاجمالى الحقيقى "العينى"

، ك : هى النسبة من الدخل الحقيقى التى يحتفظ بها الافراد فى شكل ارصدة نقدية

فان معادلة مارشال هى :

كمية النقود المتداولة = الارصدة النقدية التى يحتفظ بها × الدخل الاجمالى "العينى"

أى ن = ك د

ويتحدد حجم الارصدة النقدية التى يحتفظ بها الافراد على اساس حجم واهمية الدخل الشخصى الاجمالى ، وينظر لهذا الدخل فى شكله العينى أى معبرا عنه بكمية من السلع والخدمات وليس فى شكله النقدى ، وهذا امر فى منتهى الاهمية لدى المدرسة التقليدية والمدرسة الحديثة بصفة عامة . وهو افتراض حيادية النقود اى التحليل عينى ، ثم يتم ادخال النقود فى مرحلة تالية دون ان تغير من اساس التحليل ، وتبلغ خطورة هذا الافتراض وغرابته حدها الاقصى حينما تبحث النظرية فى تحديد قيمة النقود وتحديد حجم الارصدة النقدية التى يرغب فى الاحتفاظ بها من الدخل والذى ينظر اليه فى شكله العينى وليس فى شكله النقدى .

وترى معادلة مارشال ان مستوى التفضيل النقدى لـــدى الافراد يؤثر على حجم الانتاج والدخل والمستوى العام للاثمان "الاسعار" مع ثبات كمية النقود ، ويمكن قياس القوة الشرائيـــة للنقود اوقيمة النقود باستخدام المعادلة السابقة عن طريـــق قسمة الارصدة النقدية التى يرغب الافراد فى الاحتفاظ بها مــن الدخل القومى ( ك ٠ د ) على كمية النقود المعروضة ( ن )

مستوى الاثمان = نسبة الارصدة النقدية × حجم الدخل القومى / كمية النقود المتداولـــة

= ك × د / ن × وتكون القوة الشرائية او قيمة النقود

ن / ك ٠ د

وعند مارشال فان اى تغير سريع ومفاجىء فى رغبة الافراد فى الاحتفاظ بالارصدة النقدية ( ك ) قد يؤثر تأثيرا كبيرا عـــلى المستوى العام للاسعار "الاثمان" حتى ولو ظلت كمية النقود ثابتة وعلى ذلك فان التغيرات فى نفسانية الافراد او فى توقعاتهـــم يجب ان تؤخذ فى الاعتبار ، وليست اقل من التغيرات فى عـــرض النقود ، ولهذا فان "ك" اى حجم او نسبة الارصدة النقديـــة التى يحتفظ بها فى شكل نقد حاضر من الدخل القومى هـــى الاكثر اهمية وليس كمية النقود المعروضة ( ن )

كما ذكرنا من قبل فان مارشال يرى ان نسبة احتفاظ الافراد بارصدة نقدية من دخولهم قد تكون ٥٪ أو ١٠٪ ـ أو اقصـــى تقدير ٢٠٪ ٠ ويرى ان الاحتفاظ بنسبة كبيـرة من الدخول فى صورة

ارصدة نقدية اكبرمن ١٠٪ يجمد فى صورة عقيمة موارد كان يمكن أن تولد دخولا لوتم استثمارها ، كما يرى ان الفقراء يحتفظون بالجزء الاكبرمن دخولهم فى صورة نقدية بينما تشكل الارصدة النقدية نسبة ضئيلة من الدخل الاجمالى للطبقات الغنية .

واذا كان مارشال لايبدى اعتراضه على النظرية الكمية وعلى معادلة التبادل السابق بيانها وان هناك علاقة مباشرة بين كمية النقود المتداولة ومستوى الاثمان ، فانه يرى ان هذه العلاقة يمكن ان تتغير بصورة دائمة بسبب العوامل التالية :

- التغيرات فى حجم السكان والثروة التى يترتب عليها تعديل فى الدخل الاجمالى
- التعديلات الجوهرية فى مؤسسات الائتمان التى ينتج عنها احلال طرق اخرى للوفاء محل النقود .
- التطور فى طرق الانتاج والنقل والاتصال .

ثم يعرض مارشال لحالة اصدار كميات كبيرة من النقود الورقية التى تكون غير قابلة للتحويل للذهب ، مما يؤدى الى فقد ثقة الافراد فيها ، ومن ثم يترتب على خشية انخفاض القوة الشرائية لهذه النقود الى عدم احتفاظهم بها الا فى حدود بسيطة جدا ( ١٪ ) فى هذه الحالة يكون الطلب على النقود ضعيف اوقليل بالعلاقة مع العرض مما يترتب عليه انخفاض قيمتها عن المعدل العادى ، ومن ثم يكون للتوقعات والعوامل النفسانية اثرها كما سبق .

والخلاصة بالنسبة لمعادلة مارشال فان نسبة الارصدة النقدية

التى يرغب الافراد فى الاحتفاظ بها من دخولهم الاجمالية (ك٠د) هى العامل الرئيسي الذى يحدد مستوى الاسعار ومن ثم قيمة النقود خاصة اذا ماكانت كمية النقود المتداولة ثابته ٠

## ثانيا : معادلـــة بيجـــو :

قام بيجو بتطوير معادلة الارصدة النقدية التى قدمها مارشال فقدم هو الآخر معادلة عرفت باسمه " معادلة بيجو )(١) وذلك فى مقال له عن قيمة النقود نشر فى مجلة اقتصادية عام ١٩١٧ واعيد طبعه فى كتاب عن قراءات فى النظرية النقدية " الفصل العاشـــر عـــام ١٩٥١ ٠

يرى بيجو ان قيمة النقود شأنها كل قيم السلع تتحـــدد بالشروط العامة للطلب ، فالافراد فى حاجة دائما للقيام بمدفوعات للوفاء بالتزاماتهم التعاقدية ولهذا فانهم يحرصون على الاحتفاظ برصيد كافى من موارد هم المالية فى شكل اوراق نقدية لمواجهـــة أحتياجاتهم اليومية " دافع المعاملات " ومواجهة الالتزامـــات غير المتوقعة والتى قد تحدث بسبب ظهور حاجات مفاجئة او طارئة أو لمواجهة ماقد يحدث من ارتفاع فى اثمان بعض السلع الاساسية

ومن ثم يتم الاحتفاظ بالنقود من اجل المعاملات والاحتياط وهنا نجد بيجو يأخذ فى تحليله بالتعبير العينى ، أى تحليل عينى يعبر

---

١ـ راجع ماسبق ان اشرنا اليه من مراجع وخاصة د ٠ سامى خليل المرجع السابق ذكره ص ١٣٠ـ١٤٠

عن القيم والاثمان العينية " النسبية " وليست النقدية ، وعلى ذلك يقدم معادلته كمايلي :

حيث ، ك : هى نسبة الموارد الحقيقية التى يحتفظ بها المجتمع فى شكل نقود قانونية " ارصدة نقدية "

د : هى اجمالى الموارد التى يملكها المجتمع معبرا عنها بسلعة حقيقية هى القمح ، ويمكن القول انه يمثل اجمالى الدخول الحقيقية " العينية "

ن : عدد وحدات النقود الالزامية المتداولة

ث : هى القيمة أو الثمن لكل وحدة من النقود منسوبة الى ماتعادله من قمح ، وتكون القوة الشرائية هى مقلوب ث والتى تعبر عن المستوى العام للاسعار " الاثمان " وتكون معادلة بيجو هى :

$$ث = \frac{ك \times د}{ن} \quad \text{وتكون قيمة النقود} \quad \frac{ن}{ك \cdot د}$$

أى أن مستوى الاثمان يتحدد بنسبة الارصدة النقدية التى يحتفظ بها المجتمع من اجمالى موارد المجتمع مقسومة على وحدات النقود الالزامية المتداولة .

أى أن قيمة النقود تتأثر بأهمية الجزء الذى يحتفظ به الافراد من دخولهم الحقيقية فى صورة نقود قانونية " الزامية " ( ك ) كماتتأثر بالحجم الكلى للنقود المتداولة ( ن ) ولكن يتعين ان نلاحظ ان رصيد النقود القانونية الذى يحتفظ به الافراد ياخذ احد شكلين :

نقود حاضرة ( ورقية أو معدنية ) وودائع مصرفية . فاذا كانت البنوك تحتفظ بما يعادل تلك الودائع من نقود حاضرة فى خزائنها فان الطلب على النقود الحاضرة القانونية سوف يكون مساويا للطلب على النقود القانونية الذى اشارت اليه معادلة بيجو السابقة .

ولكن اذا كانت البنوك تسير فى عملها على الاحتفاظ برصيد من النقود يعادل فقط جزءا من الودائع الموجودة لديها ويدخل الباقى فى عملية الاقراض والائتمان ولذلك فان الطلب على النقود الحاضرة القانونية يكون دائما اقل من الطلب على النقود القانونية بهذا الفرق فى الودائع المصرفية .

ويقدم على ذلك بيجو معادلة الطلب على النقود الحاضرة حيث اذا كانت ق : هى نسبة النقود القانونية التى يحتفظ بها الافراد
فى صورة نقود حاضرة ( ورقية أو معدنية )
فان ( ١ ـ ق ) : هى نسبة النقود القانونية التى يحتفظون بها
فى صورة ودائع مصرفية .
ص : النسبة التى تقرر البنوك الاحتفاظ بها فى صورة
رصيد من النقود الحاضرة من اجمالى مالديها من
ودائع مصرفية
ن : كمية النقود القانونية " الالزامية " المتداولة
ث : ثمن كل وحدة من النقود معبرا عنه بما تساويه من قمح

وتكون معادلة بيجو المتطورة هى ث أى المستوى العام للاثمان $= \frac{\text{ك د}}{\text{ن}}$ ( ق + ( ١ ـ ق ) ص )

ومن ثم تكون قيمة النقود $= \frac{\text{ن}}{\text{ك د}}$ ( ق + ( ١ ـ ق ) ص )

ومن المعادلة السابقة نستنتج مايلى :

- كلما كان الانتاج الاجمالى " موارد المجتمع الحقيقية" "د" كبيرا كان الطلب على النقود كبيرا ،ولا يذكر بيجو تأثير كمية النقود على حجم الانتاج حيث يرى ان النقود فى ذلك محايدة ولا تأثير لها .
- نسبة الارصدة النقدية التى يحتفظ بها الافراد من موارد هم الحقيقية وهذه النسبة "ك" تكون اكبر كلما كان حافز استخدام هذه الموارد فى الانتاج أقل وعلى العكس حافز استخدامها فى تكوين ارصدة نقدية اكبر أى أن الموارد تستخدم فى تكوين الاستثمار وتطوير الانتاج وتكوين رصيد نقدى وهذا الرصيد النقدى "ك" يكون كبيرا اذا قل مايوجه من الموارد الى الاستثمار .
- أما "ق" وهى تمثل نسبة النقود القانونية التى يحتفظ بها الافراد فى صورة نقود حاضرة (معدنية او ورقية) فانها تتأثر بالعادات النقدية السائدة ودرجة تطور الجهاز المصرفى ، وشكل توزيع الدخل القومى .
- أما " ص " وهى النسبة التى تقرر البنوك الاحتفاظ بها فى صورة رصيد من النقود الحاضرة من اجمالى مالديها من ودائع مصرفية ، فتتوقف هى الاخرى على السياسة النقدية والمصرفية ،ونسبة مساهمتها فى الاستثمار .

وعلى ذلك فان بيجو قد اهتم كمارشال ببيان أثر نسبة

مايحتفظ به افراد المجتمع من دخولهم فى شكل ارصدة نقدية (ك) وهنا يمكن ان نستنتج وجود علاقة بين الارصدة النقدية وحجمها وسرعة تداول النقود ، فنقص الارصدة النقدية يزيد من سرعة تداول النقود وبالعكس فان زيادة الارصدة النقدية يقلل من سرعة تداول النقود ويمثل ذلك حلقة الارتباط بين معادلة فيشر ومعادلة كمبردج ( مارشال وبيجو ) .

واذا كانت معادلة بيجو لاتختلف كثيرا عن معادلة مارشـــال ، وما ادخلته من متغيرات جديدة تدخل فى الحسبان وهى كما اشرنا من قبل "ق" بالنسبة للنقود الحاضرة ، ١ ـ ق بالنسبة للودائــــع المصرفية ، ص ، الاحتياطى النقدى فى البنوك وهى لاتغير كثيرا فى بحث وتحديد قيمة النقود ، والتى تتحدد بالطلب على النقود فى شكل ارصدة نقدية (ك) من اجمالى الانتاج الحقيقى وان كميــة النقود لاتؤثر فى الحجم الحقيقى للانتاج ، وان تأثير كمية النقـود قد يزيد أو يقل تبعا لتغير كل من "ك" ، ق ، ص" .

نخلص الى البحث عن تحديد ماهو مطلوب وهو القوة الشرائيــة للنقود أو قيمتها ، ويتم بقياس ك ، الارصدة ، د " الناتج الحقيقى بوحدات من سلعة القمح فكيف نقيس قيمة النقود بوحدات عينية ، وننتقل الى بيان وتحليل معادلة روبرتسون .

**ثالثا : معادلة روبرتسون :**

يحدد روبرتسون قيمة النقود بأنها : كمية السلع التى يتم التخلى عنها فى مقابل وحدة نقود ،ويفرق روبرتسون بين القيمة الداخلية للنقود وذلك عند ما تستخدم النقود فى شراء السلع الاستهلاكية او سلع الاستثمار ،ومن ثم تكون القيمة الداخلية للنقود هى قدرة النقود على شراء السلع والخدمات الاستهلاكية فضلا عن قدرتها على شراء وسائل الانتاج أى ادوات ومستلزمات الانتاج من موارد وآلات واجهزة أى السلع الاستثمارية • والقيمة التبادلية للنقود :وتتمثل فى استخدام النقود كوسيط فى التبادل او وحدات النقود المحددة لتبادل السلع المختلفة •

ثم يرى روبرتسون ان قيمة النقود تتوقف على عاملين :

أولا : الطلب ومحدداته ،ويرتبط الطلب على النقود باستخدامها فى قياس المبادلات أى حجم السلع والخدمات المتبادلة خلال فترة زمنية محددة سواء كانت مخصصة للاستهلاك النهائى او الاستخدام الاستثمارى، اوالمضاربة ،فحجم المبادلات هو الذى يحدد الطلب على النقود •

ثانيا : كمية النقود المتاحة : وينظر اليها اما كرصيد موجود فى لحظة معينة اوكتيار يستخدم خلال فترة زمنية ،وتتوقف قيمة النقود على كمية النقود المتاحة ،وهذه العلاقة تناسبية حيث تتغير قيمة النقود كدالة عكسية فى كميتها المتاحة ،وتفسير ذلك هو أن النقود لاتستخدم الا لغرض تسهيل المبادلات ،ولا تطلب النقود لذاتها •

واذا تم النظر الى النقود كتيار : فان قيمة النقود تقاس بكمية السلع والخدمات التي يمكن لتلك النقود الحصول عليها "شراؤها" خلال فترة معينة أي قيمة المبادلات من ناحية الطلب . واذا انظرنا لكمية النقود كتيار من ناحية العرض فانه يتعين ان نضع في الاعتبار سرعة تداول النقود والعوامل التي تتوقف عليها ... وهنا يشير روبرتسون للقيمة الداخلية للنقود كما تم تحديدها سابقا

واذا تم النظر للنقود كرصيد (في لحظة معينة) فان روبرتسون ، يتفق مع بيجو في ان الافراد يحتفظون بالنقود كرصيد لاشباع دافعي المعاملات والاحتياط ، ويمكن التعبير عن هذا الرصيد كنسبة من الدخل السنوي الحقيقي ( وتختلف من فرد لآخر ومن وقت لآخر ، ومن مجتمع لآخر ) وتتوقف اهمية هذه النسبة كما رأينا على نتيجة المفاضلة بين دافعي المعاملات والاحتياط من جانب ، والرغبة في استغلال النقود في استثمار مربح أو في مزيد من الاستهلاك من جانب آخر .

ويضيف روبرتسون الى ذلك وجود علاقة عكسية بين الرصيد النقدي الذي يتم الاحتفاظ به وسرعة تداول النقود ، فاذا كان هذا الرصيد كبيرا تكون سرعة تداول النقود قليلة وتزيد هذه السرعة لو كان هذا الرصيد قليلا ، وعنده ان نسبة الدخل السنوي الحقيقي التي يرغب الافراد في الاحتفاظ بها في صورة نقدية تكون مقلوب السرعة السنوية لتداول النقود .

ويقدم روبرتسون أربعة معادلات للتعبير عن افكاره وللتفرقة بين

النقود كرصيد والنقود كتيار، ومع التمييز بين القيمتالد خلية للنقـود وقيمتها التباد لية، فاذا كانت المتغيرات كمايلي :

د الد خل القومى الحقيقى ، ك : نسبة الد خل السنوى الحقيقى التى ترغب الافراد فى الاحتفاظ بها فى صورة ارصدة ، ن : كمية النقـــود المتداولة ، ع : الحجم السنوى للمبادلات .

س : سرعة تداول النقود المرتبطة بعناصر الدخل الحقيقى

$س_{١}$ : سرعة تداول النقود المرتبطة بعناصر المبادلات الحقيقية

ث : مستوى الاثمان " الاسعار " ــ الدخل

$ث_{١}$ : مستوى الاثمان "الاسعار" ــ المبادلات

$ك_{١}$ : نسبة المبادلات التى يرغب الافراد من اجلها الاحتفاظ برصيد نقدى

<u>أولا : بالنظـر للنقود كرصيد :</u>

فان معـــادلات روبرتســـــــون هى :

١ــ $ث = \frac{\text{ك د}}{\text{ن}}$ وتكون القيمة الداخلية للنقود = $\frac{\text{ن}}{\text{ك د}}$

٢ــ $ث_{١} = \frac{ك_{١}\,ع}{\text{ن}}$ ، وتكون القيمة التبادلية للنقود = $\frac{\text{ن}}{ك_{١}\,ع}$

<u>ثانيا : بالنظر للنقود كتيار:</u>

٣ــ $ث = \frac{\text{ك د}}{\text{ن س}}$ وتكون القيمة الداخلية للنقود = $\frac{\text{ن س}}{\text{ك د}}$

٤ــ $ث_{١} = \frac{ك_{١}\,ع}{\text{ن}\,س_{١}}$ وتكون القيمة التبادلية للنقود = $\frac{\text{ن}\,س_{١}}{ك_{١}\,ع}$

وبذلك فان روبرتسون يوضح ان الزيادة فى كمية النقود تؤدى الى زيادة المستوى العام للاثمان ، ومن ثم انخفاض قيمة النقود ، غير انــه

لا تكون هذه الزيادة متناسبة دائما ،فتوقعات الافراد تساهم فى التأثير على طبيعة العلاقة بين كمية النقود ومستوى الاثمان ، كما يوضح ان التيارات النقدية تؤثر على التيارات الحقيقية ، فزيادة الاثمان بتعديلها لتوزيع الدخل الحقيقى لمصلحة المنتجين تؤدى الى زيادة الانتاج

وتعد معادلة روبرتسون الصيغة الاكثر اكتمالا لمعادلات كمبردج "الارصدة النقدية" بتركيزها على الطلب على النقود وعرض النقود ، والتفرقة بين النقود كرصيد والنقود كتيار ،وبين القيمة الدخلية للنقود والقيمة التبادلية لها ،وبيان دور سرعة تداول النقود ، والدوافع الانسانية.

تقييم معادلات الارصدة النقدية:

معادلات الارصدة النقدية اذا كانت قد ادخلت عوامل الطلب والعرض ،وادخلت العديد من المتغيرات كما سبق بيان ذلك فان هناك بعض الانتقادات التى توجه لها ،وتتمثل فى :

١- افتراض التشغيل الكامل للموارد والذى يتحقق التوازن عنده ، وهذا غير صحيح

٢- التحليل عينى - أى التعبير عن قيمة النقود فى شكل عينى ومن ثم افتراض حياد النقود فى النشاط الاقتصادى وهذا غير صحيح

٣- عدم صحة افتراض ثبات سرعة تداول النقود اوعدم تأثر هذه السرعة بالتغير فى كمية النقود .

٤ـ لا تاخذ فى الاعتبار الطلب على النقود لاغراض المضاربة وهذا ماقدمه كينز

وفى نهاية هذا المبحث عن النظرية الكمية التقليدية فى النقود فضلا عن الانتقادات السابقة فان الفرضية الاساسية لهذه النظرية تتمثل فى ان كمية النقود هى المتغير المستقل والمستوى العام للاثمان هو المتغير التابع دائما وقد نجد ان الاثمان قد تتغير لاسباب لا دخل للتغير فى كمية النقود فيها بل قد يؤدى التغير فى الاثمان الى التغير فى كمية النقود ذاتها وفى سرعة تداولها .

كما ان التغير فى كمية النقود قد يؤدى الى التأثير على مستوى الانتاج كما ان تغير الاثمان قد يؤثر هو الآخر على الانتاج ، أى هناك علاقة اعتماد متبادل بين المتغيرات المختلفة ولا تأخذ العلاقة شكل خطى الا فى اتجاه واحد

واخيرا فان هذه النظرية عجزت عن تفسير الوقائع الاقتصادية التى عرفتها الدول المختلفة وخصوصا فى مراحل الارتفاع الكبير والمتزايد فى الاثمان ومن ثم سيطرة الموجات والضغوط التضخمية مما ادى الى تدهور القوة الشرائية للنقود ، واحداث الكساد الكبير ( ١٩٢٩ـ١٩٣٢ ) خير دليل على ذلك .

وسوف نرى فى المبحثين القادمين نظرية كينز فى النقود .. ونظرية شيكاغو .

## المبحث الثانى

## نظرية كينز فى النقود (١)

**أولا : معادلة الارصدة الحقيقية:**

قبل ان يقدم كينز نظريته فى النقود فى كتابه الشهير النظرية العامة للعمالة والفائدة والنقود فى عام ١٩٣٦ ،قدم فى عام ١٩٣٠ فى كتابه عن النقود فى عام ١٩٣٠ معادلته والتى عرفت باسم معادلة الارصدة الحقيقية وهى : ن = ث ×ك ،أو ث = ن/ك (١)

حيث ن هى كمية النقود المتداولة ،ث : ثمن الوحدات الاستهلاكية ك : مقدار الوحدات الاستهلاكية التى يختار المجتمع ان يحتفظ بها فى صورة نقود حاضرة ، وينظر اليها كينز على انها الارصدة الحقيقية واذا كانت ثابتة فان التغير فى كمية النقود (ن) سوف يؤدى الى تغير متناسب فى الاثمان ..

ثم يأخذ كينز فى الاعتبار مقدار الودائع المصرفية حيث ص :هى نسبة الاحتياطى النقدى فى البنوك .ك١ : مقدار الوحدات الاستهلاكية التى يحتفظ بها المجتمع فى صورة ودائع مصرفية ،ومن ثم تكون معادلة الارصدة الحقيقية عند كينز هى :

---

١- تعرضنا بالتفصيل فى كتابنا :مبادئ الاقتصاد السياسى ،المرجع السابق الاشارة اليه لنظرية كينز وطبيعتها وخصائص وفروض ومنهج تحليل كينز ،ونظريته فى العمالة والفائدة والنقود وتقسيمه ... وفى مجال النقود راجع المراجع السابق ذكرها وخصوصا د. سامى خليل ص ١٥٧ - ١٥٦٩ ،ود. السيد احمد عبد الخالق ص ٢١ - وص ٢٢٢

ن = ث ( ك + ص ك ١ ) أو ث = ن / ( ك + ص ك ١ ) ( ٢ )

ويرى كينز أن ك ، ك ١ قد لا تتأثر بتغيرات بسيطة فى كمية النقود ولكنهما بلا شك سيتأثران بالتغيرات الكبيرة فى كمية النقود ، وعندما تؤثر ( ن ) على ك ، ك ١ ، ص فانها لن تحقق اثرتناسبى بالكامل على ( ث ) وهنا يختلف كينز عن بيجو .

ومعادلة الارصدة الحقيقية لكينز تحتوى على كثير من السلبيات ومنها أن " ث " أى مستوى الاسعار يقتصر على السلع الاستهلاكية فقط ومن ثم يقتصر على قياس قيمة النقود للاستهلاك فقط ، ولا تأخذ فى الاعتبار المعاملات الصناعية والمعاملات المالية . كما استخدم للودائع النقدية ككل افكار اهى مناسبة فقط للودائع الداخلية .

وقد اعترف كينز بهذه السلبيات فى معادلته وعدل عنها واخذ بنظريته الشهيرة فى النقود وذلك فى كتابه النظرية العامة للعمالة والفائدة والنقود ( ١٩٣٦ ) عندما قرر ان نظرية كمية النقود صحيحة فقط فى حالة التشغيل الكامل ، اما فى حالة التشغيل غير الكامل فان التغيرات فى الاثمان انما ترجع الى تغيرات فى مستوى الدخل وليس فى عرض النقود ، وهذا ما سنراه .

ثانيا : نظرية كينز فى النقود :

يرى كينز ان أثر التغيرات فى كمية النقود على مستوى الاثمان ، أى على قيمة النقود يمكن ان ينظر اليه على اساس انه مركب من الاثر على وحدة الاجر ، ومن الاثر على التشغيل والتوظف ، وعليه فان اى زيادة فى كمية النقود لن يكون لها أى أثر اطلاقا على الاثمان طالما ان هناك بطالة

وان التشغيل سيزداد بنفس اى زيادة فى الطلب الفعال المترتب على زيادة فى كمية النقود ،ولكن بمجرد تحقق التشغيل الكامل فان وحدة الاجروالاثمان سوف تزداد بنفس نسبة زيادة الطلب الفعال اى سوف تتغير الاثمان بنفس نسبة التغير فى كمية النقود .

واذا كان ذلك ملخص عام لافكار كينز فى النقود فما هى عناصره ومحتويات نظريته وهذا ما سنراه .

أولا : يتعين الاشارة الى انتقادات كينز للفكر الاقتصادى السائد من قبل وخصوصا النظرية الحدية ،وكيف ان الوقائع الاقتصادية وخصوصا الكساد الكبيراثبت عدم صلاحيتها وان الاقتصاد لايحقق التوازن التلقائى والكامل دائما وعند مستوى التشغيل الكامل وقدم كينزادواته الفكرية وتحليله للطلب الفعال ،ودالة الاستهلاك ودالة الاستثمار وادوات المضاعف ،والميل الحدى للاستهلاك ،والمعجل ،والكفاءة الحدية للاستثمار ،وان الاستثمار العام الذى تقوم به الدولة يلعب دور العامل المحرك . وان هدفه كيفية رفع مستويات العمالة ،وان ذلك يتحقق برفع مستويات الدخل والطلب الفعال (١)

ثانيا : اذا كان كينز يبحث العوامل التى تحدد حجم الدخل القومى (الطلب الفعال ) سواء المتمثلة فى الاستهلاك اوالاستثمار ، أو الانفاق العام ، فان هذه العوامل توثر بالضرورة على المستوى العام للاثمان ومن ثم على قيمة النقود . وكما ذكرنا فانه يبحث ذلك من خلال الاثار على وحدة الاجوروالتشغيل ،ويرى اثر زيادة كمية النقود على مستوى الاثمان من خلال ذلك مع التفرقة بين حالة التشغيل غيرالكامل والتشغيل الكامل .

---

١ ـ راجع فى ذلك : التحليل الاقتصادى الكلى ونظرية كينز فى كتابنا السابق الاشارة اليه ص ٧١٥ ـ ٧٥١ .
ود . محمد دويدار : المرجع السابق ص ٢١١ ـ ٢٧٧

أ ـ حالة التشغيل غير الكامل :

فى هذه الحالة وجود قدر من الطاقات العاطلة ، أى جزء من الموارد غير مستغل ، لذلك فان الزيادة فى الطلب تؤدى الى الزيادة فى الاستثمارات وهذه ستؤدى الى زيادة مستوى التشغيل والناتج والدخل ، وعليه فان الاثمان قد لاترتفع او قد ترتفع بدرجات بسيطة أو اكثر نتيجة ارتفاع نفقة العمالة او وجود اختناقات فى الانتاج أو انطباق قانون تناقص الغلة وذلك كلما اتجه الاقتصاد القومى نحو التشغيل الكامل

ب ـ حالة التشغيل الكامل :

وفى هذه الحالة لاتوجد طاقات او موارد عاطلة ، ومن ثم فان الزيادة فى الانفاق النقدى تؤدى الى زيادة الطلب الكلى ولا يقابلها زيادة فى السلع والخدمات ، ويترتب على ذلك ارتفاع فى الاثمان ، ومن ثم فأى زيادة فى كمية النقود سوف تؤدى الى زيادة متناسبة فى الاثمان .

ثالثا : يتميز تحليل كينز بأنه تحليل نقدى ، أى يتم التعبير عن المتغيرات الاقتصادية بالنقود ، وليس بالكميات العينية وهو يأخذ شكل التدفقات النقدية ، وهو اذا كان يقوم بدراسة عرض النقود والطلب على النقود ، وقد اعتبر عرض النقود ثابت فى الفترة القصيرة ويتحدد باعتبارات ترجع الى الدولة وسياستها النقدية . اما الطلب على النقود فقد اوضح اغفال التقليديين ( الكلاسيك والحديين ) لطلب النقود كمخزن للقيم ومستودع للثروات "تفضيل السيولة" ومن ثم كانوا يرون ان التغييرات النقدية لا اهمية لها فى تحليل تغيرات النشاط الاقتصادى

ويرى كينز ان الطلب على النقود يكون من جانب الافراد على اساس ثلاثة دوافع :

١- دافع المعاملات : حيث يحتفظ الافراد بالنقود لحاجتهم فى المعاملات اليومية الناشئة عن الانفاق على السلع والخدمات وكذلك احتفاظ المؤسسات والمشروعات لمواجهة متطلبات الانفاق الجارى على الانتاج ويتحدد ذلك بحجم الدخل والايرادات .

٢- دافع الاحتياط : حيث يتم الاحتفاظ بجزء من النقود لمواجهة الحالات المفاجئة والطارئة مثل مواجهة مرض او عجز مفاجئ ومن ثم يمثل هذا الجزء نوع من الاحتياط للمستقبل ويتوقف على اهمية الدخل . وبعض العوامل النفسية والاجتماعية .

٣- دافع المضاربة : اهم دوافع الاحتفاظ بالنقود وهو الجديد الذى قدمه كينز فى هذا الخصوص حيث لاحظ ان الافراد والمشروعات يحتفظون بجزء من النقود اى طلب النقود لاغراض المضاربة والاستفادة من فروق اسعار "اثمان" الاوراق المالية وتتوقف ذلك على ثمن الاسهم والسندات وسعر الفائدة السائد فى الاوراق المالية وتوقعات الافراد والمشروعات .

ويرى كينز أن الطلب على النقود التى يحتفظ بها الافراد لاغراض المعاملات والاحتياط ونطلق عليهم ط ١ يتحدد بالدخل (د) .
اما الطلب على النقود التى يحتفظ بها الافراد لاغراض المضاربة "تفضل السيولة" فيتحدد بسعر الفائدة الجارى (ف) فى سوق الاوراق المالية ومن ثم تكون معادلة الطلب الكلى على النقود :
= ط ١ (د) + ط ٢ (ف) .

واذا كان (د) : هو الدخل الاسمى و (س) : سرعة تداول النقود ويفترض كينز انها ثابته ومستقرة فى الفترة القصيرة (والذى يتم فيه تحليل كينز) فان ط ١ (د) = $\frac{د}{س}$

وقد يفهم من آراء كينز ضمنيا أن نظرية كمية النقود وفقا لمعادلة التبادل لفيشر انما تكون صحيحة فقط فى حالة التشغيل الكامل ، ولكن اعادة كينز لصياغة نظرية كمية النقود تعتبر تقدما وتطورا كبيرا عن معادلة فيشر ،فالتحليل منذ البداية نقدى ودور النقود اساسى فى العملية الاقتصادية من خلال دورها فى الاستهلاك ، والانتاج والاستثمار ، وتفضيل السيولة ،وسعر الفائدة . واوضاع التشغيل وتقلبات الدخل القومى ...

ومن ثم فقد اظهر كينز ان هناك علاقة معقدة للغاية بين الاثمان وبين كمية النقود ،وان هذه العلاقة ليست مباشرة وفورية ،وليست بمثل هذه البساطة التى اظهرتها معادلات النظرية الكمية( معادلة التبادل لفيشر أو معادلات الأرصدة النقدية لمارشال وبيجو وربرتسون ) فقد ازال كينز المفهوم الخاطىء بان الاثمان انما تحدد مباشرة بواسطة كمية النقود فقد اوضح أن الاثمان ومن ثم قيمة النقود انما تتأثر بطريقة غير مباشرة من خلال أثر التغيير فى كمية النقود على سعر الفائدة ( وهو ظاهرة نقدية عند كينز ) والتى تحدد بالاشتراك مع الكفاءة الحدية لرأس المال والميل الحدى للاستهلاك مستويات الناتج والدخل والتشغيل ،بينما كان التقليديون يعتقدون فى وجود علاقة مباشرة بين كمية النقود وبين مستوى الاثمان مع عدم الاخذ فى الاعتبار عامل سعر الفائدة .

تقييم نظرية كينـــز :

ان الانتقادات والتقييم الذى يمكن القيام به لنظرية كينز فى مجال تحديد قيمة النقود لاينفصل عن التقييم الشامل لمجمل النظرية والذى سبق دراسته[1] ، ولذا نركز هنا على بعض الملاحظات النقدية

١ ـ قدم استاذنا الدكتور محمد دويدار تقييما شاملا لنظرية كينز فى صورة طرح بعض التساؤلات ومدى صلاحية نظرية كينز ،المرجع السابق ذكره ، وقد عرضنا لذلك بالتفصيل فى كتابنا مبادىء الاقتصاد السياسى ،المرجع السابق .

فى شأن مايتعلق بنظرية قيمة النقود . لاشك ان تحليل كينز يتميز بكونه تحليل نقدى ،واظهر كيف ان النقود تؤثر على المتغيرات الاقتصادية الكلية ، وعلى مستوى اداء الاقتصاد القومى الا انه قد افترض بعض الفروض فالتحليل فى الفترة القصيرة ،وماذا عن الفترة الطويلة ؟ والتحليل يفترض الثبات النسبى لعرض النقود وانه يتحدد باعتبارات السياسة النقدية.

كما لا يوضح التحليل لماذا ترتفع الاثمان حتى قبل الوصول الى التشغيل الكامل ،ومن المعلوم ان النظرية جاءت بهدف اخراج الاقتصاد الرأسمالى من ازمته " الكساد الكبير " وآليات تطبيقها لاتتوفر الافى اقتصاد رأسمالى متقدم ،ومن ثم لاتقدم هذه النظرية حلولا أومعالجة لظاهرة التضخم السائدة والمتزايدة وذات المعدلات المتصاعدة بجانب وجود ازمات البطالة والركود اى ظاهرة التضخم الركودى.

كما ان كينز باعتباره سعر الفائدة ظاهرة نقدية بحته ، يكون قد اغفل دور المتغيرات الحقيقية فى تحديدها كالانتاج والاستثمار ودور المؤسسات النقدية والمصرفية والسياسات الاقتصادية المتبعة وكذلك فان احتفاظ الافراد بجزء من النقود السائلة لايقتصر على دوافع المعاملات والاحتياط والمضاربة فقط وانما يرجع كذلك الى مجموعة من المتغيرات الاجتماعية والسلوكية والاقتصادية .

يعد هذا التقديم المختصر لنظرية كينز تشير فى المبحث التالى باختصار الى نظرية شيكاغو ( فريدمان )

## المبحث الثـــالث

## نظرية شيكاغـو " فريدمان " فى النقـود (١)

قدم هذه النظرية الاقتصادى الامريكى الشهير "فريدمان" ، والذى اطلق عليها نظرية الطلب على النقود والتى تتحدد أوليا بمستوى الدخل أى بمستوى الناتج القومى الاجمالى ،ولاتهـدف النظرية الى تحديد مستوى الاثمان كمانذكر( ولكن هذا غيرصحيح) وترىهذه النظرية ان الافراد يرغبون فى الاحتفاظ بالنقود بقـدر يتناسب بدرجة كبيرة مع دخولهم ،فاذاافترضنا ان الافراد وجـدوا ان مايحتفظون به من نقود غيرمناسب ،اى اقل بالنسبة لمسـتوى دخولهم ، فان كميات اكبر من النقود تكون لازمة لتناسب مستويـات اعلى من الناتج القومى الاجمالى ،واذا مارغبت السلطات النقدية رفع مستوى الناتج القومى فعليهم عرض كمية اضافية من النقود والعكس صحيح فى الحالات التى تكون فيها الارصدة النقدية أكبر.

ولا شك أن هذا التحليل يوضح الاهمية التى تعطيها نظريـة شيكاغو للسياسة النقدية كأفضل وسيلة ممكنة لتحقيق التشغيل الكامل ورفع معدلات النمو الاقتصادى وتحقيق الاستقرار فى الاثمان ،وقـد انتشرت هذه النظرية بشكل كبير ،وطبقها العديد من قادة الدول وخاصة فى الولايات المتحدة وقارتى امريكا واوروبا . وبعض دول العالم الثالث ،والاهم ان صندوق النقد الدولى يأخذ بالخطوط الرئيسية لها

وتبلورت هذه النظرية بواسطة الاقتصادى ميلتون فريد مـان فى كتابه دراسات فى النظرية الكمية للنقود - جامعة شيكاغو ١٩٥٩ -

---

١- د . سامى خليل ، المرجع السابق ص ١٦٩ - ١٧٩

د . السيد احمد عبد الخالق ،المرجع السابق ص ٢٢٣ - ٢٢٦

ويرى فريدمان ان كمية النقود التي يطلبها الافراد سوف تتغير تغيرا طرديا ومتناسبا مع مستوى الاثمان ، وان الدخل الحقيقي هو المحدد الرئيسي للطلب على النقود ، وهو في ذلك يتفق مع نظرية الكمية وان كان قد عارضها في أن مرونة الطلب على النقود بالنسبة للدخل هي الوحدة "١ صحيح " فعند فريدمان هي اكبر من الواحد الصحيح فهي قريبة من ١٫٨ .

ولكن فريدمان يسلم أن العلاقة بين التغير في كمية النقود ومستوى الاثمان ليست من نوع العلاقة الالية التي قدمتها النظرية الكمية التقليدية حيث يركز على هذه العلاقة بالنسبة لوحدة الانتاج (فضلا عن وجود تأثير متبادل بينهما ) وهي تتوقف على عاملين :

١ــ التغير في حجم الانتاج .
٢ــ مدى التفضيل النقدي لدى الافراد اى الطلب على النقود .

وبالنسبة للعامل الاول يرى فريدمان ان التغير في حجم الانتاج ، يؤدي الى التغير في نصيب الوحدة من الناتج من كمية النقود بافتراض ثبات الرصيد النقدي خلال فترة معينة ، وهذا يعني ان زيادة حجم الناتج القومي تؤدي الى نقص نصيب الوحدة من الانتاج من كمية النقود وهو مايؤدي الى انخفاض اثمانها ، كما ان انخفاض حجم الناتج القومي يؤدي الى ارتفاع الاثمان نظرا لزيادة نصيب حجم الوحدة من الناتج من كمية النقود ، وهذا التغير يتم طبعا خلال الفترة الطويلة وتكون هذه التغيرات غير ملموسة في الفترة القصيرة .

أما بالنسبة للعامل الثاني : وهو طلب الافراد على النقود بغرض الاحتفاظ بها : (التفضيل النقدي ) وهو يتحدد بصفة عامة بمستوى الاثمان ومستوى الدخول ، وايضا بواسطة نفقات الاحتفاظ بالنقود ، ونشير الى هذه العوامل باختصار حيث انها اساس نظرية فريدمان :

١ــ مستوى الاثمان وسعر الفائدة : حيث يرى فريدمان ان ارتفاع مستوى الاثمان (وسعر الفائدة ) اى تدهور القوة الشرائية

للنقود يؤدى الى انقاص كمية الاحتفاظ بها والتى تتمثل فى صورة العائد الممكن الحصول عليها اذا ماتم تحويلها الى ودائع ادخارية أو اوراق مالية ،بالاضافة الى تدهور القيمة الحقيقية للنقود وخصوصا اذا كانت معدلات التضخم مرتفعة .

٢ـ مستوى الدخول الحقيقية والثروة :

فكلما زاد الدخل الدائم الحقيقى الذى يحصل عليه الفرد كلما زاد احتفاظ الافراد بالنقود ولكن بنسبة اعلى من نسبة الزيادة فى الدخل .كما يتوقف الطلب على النقود ايضا على الثروة "طبيعية أو مادية أو بشرية" . ويرى انه كلما ازدادت نسبة الثروة البشرية فى اجمالى الثروة كلما ازداد الطلب على النقود وخاصة فى حالات البطالة .

٣ـ نفقات الاحتفاظ بالنقود :

وقد اشرنا الى ذلك فى العامل الاول حيث ان زيادة نفقات الاحتفاظ بالنقود يؤدى الى انخفاض كمية النقود التى يرغب الافراد فى الاحتفاظ بها . ويحدث العكس فى حالة انخفاض نفقات الاحتفاظ بالنقود ، ومن ثم توجد علاقة عكسية بين الطلب على النقود ونفقات الاحتفاظ بها ، وتتمثل نفقات الاحتفاظ بالنقود فى :

أ ـ سعر الفائدة أو العائد الذى يمكن الحصول عليه فيما لو تم اقراض النقود أو تحويلها الى ودائع ادخارية بدلا من الاحتفاظ بها فى شكل سائل "معطل" .

ب ـ معدلات الارتفاع فى المستوى العام للاثمان والذى يؤدى الى ان تفقد النقود المحتفظ بها جزءا من قيمتها ،أى قوتها الشرائية

وعلى ذلك فان العوامل التى تحدد الطلب على النقود عند فريدمان هى : ١ـ مستوى الاثمان ٢ـ مستوى الدخل الحقيقى والناتج القومى وحجم الثروات ٣ـ سعر الفائدة ٤ـ معدل الارتفاع فى المستوى العام للاثمان "معدلات التضخم" .

والتغيرات في العاملين الاولين يؤديان الى تغيرات في مقدار الطلب على النقود في نفس الاتجاه ، بينما التغيرات في العاملين الثالث والرابع يؤديان الى التغير في مقدار الطلب على النقود في اتجاه معاكس.

ويضيف فريدمان ان الدراسات الميدانية قد اكدت صحة نظرية كمية النقود ، فقوة نظرية الكمية انما تكمن في تكرار ملاحظة الارتباط الكبير بين مستوى الاثمان والتغيرات الكبيرة في عرض النقود عبر الزمن القصير. وان هناك ظاهرة استقرار وانتظام في سرعة الدوران " التداول " الدخلية ، أو سرعة تداول النقود ( مقالة عن الطلب على النقود ، وبعض النتائج النظرية التطبيقية مجلة الاقتصاد السياسي ، اغسطس ١٩٥٩ )

• ويمكن أن نوضح خصائص النظرية الكمية الحديثة التي قدمها فريدمان • فيمايلى :

١ ـ ان الطلب على النقود مستقر الى درجة عالية واكثر استقرارا من دالة الاستهلاك التي قدمها كينز ، وهذا لايعني ان دالة النقود لاتتغير ، وان هذه الدالة تلعب دورا أساسيا في تحديد مستوى الدخل النقدي ، ومستوى الاثمان •

٢ ـ ان العوامل الهامة التي تؤثر على عرض النقود انما هي مستقلة عن العوامل التي تؤثر في الطلب على النقود ، وهذه الخصيصة محل نقد ، فلاشك ان هناك علاقات تأثير وتأثر اى ارتباط متبادل بين عرض النقود والطلب عليها والعكس.

٣ـ أن سعر الفائدة انما يتحدد بواسطة قوة الادخار والانتاجية وعندهم ان سعر الفائدة اذا كان ظاهرة نقدية بحتـــه لاستطاعت السلطات النقدية أن تدفعه الى أى مستوى ترغب فيه ، ويضيف فريدمان انه لوكان الاعتقاد بأن سعرالفائدة انما يتحدد كلية فى سوق النقود فان المناورة فى استخدامها لن يكون لها أى تأثير على النشاط الاقتصادى الحقيقـــى وهذا الراى يحتاج الى بحث وهو محل نقاش وتساؤل .

والخلاصة ان نظرية فريدمان هى نظرية للطلب على النقود ، وان تحليل الطلب على النقود انما هو مطابق لتحليل الطلب الخـــاص بالسلع والخدمات الاستهلاكية وتفضيل المستهلك وهنا يأخـــذ فريدمان بأساسيات التحليل الحدى .

وبذلك نكون قد انتهينا من اهم النظريات السائدة فى تحديـــد قيمة النقود ولايبقى الا نظرية ماركس فى النقود ، وهى لاتنفصل عـــن نظريته فى القيمة ، والتوزيع . ويبقى لنا ايضا تناول السياسة النقدية وسوف يكون ذلك فى القسم الثانى عن البنوك والسياسة المصرفية .

---

# القسم الثاني

## مبادئ

## اقتصاديات البنوك

## مقدمـــــــــة

البنوك هى المؤسسات الاقتصادية التى تعمل بصفة رئيسية فى مجال النقود ،فجوهر عملها هو الانشغال بالنقود ،ومايتصــل بالنقود من تداول واصدار وتجميع وخلق ،فضلا عن منح الائتمـان ومايتعلق به ، فالبنوك هى المؤسسات النقدية والائتمانيـــــة الأساسية فى النظام الاقتصادى.

وبعد أن رأينا فى القسم الأول النشأة التاريخية للنقود وارتباط ذلك باقتصاد المبادلة ،ثم ماهية ووظائف وخصائص النقود ، ثـم بيان لأنواع النقود المتداولة وقواعد النظام النقدى السائـد ، وكيف أنه فى الوقت الحالى تمثل النقود الورقية ونقود الودائـــع أساس النظم النقدية والنقود المتواجدة فى الاقتصاديات المختلفة ومن ثم يثور التساؤل عن نظام وكيفية اصدار الاوراق النقديـــة الورقية ، وقواعد وضوابط وميكانيزم اصدار نقود الودائع .

كما رأينا تطور النظام النقدى المصرى وهو فى جانب منـــه قد تناول تطور المؤسسات النقدية ،ولكن سوف نركز فى هـــذا القسم على تطور النظام المصرفى بصفة عامة ، والنظام المصرفى المصرى بصفة خاصة ،والذى تحقق عبر تطور تاريخى وكانعكاس لمجموعـــــة من الاعتبارات السياسية والاقتصادية والقانونية .

وفى هذا القسم سنتناول بالدراسة والتحليل والتقييم المبادئ المتعلقة بالمؤسسات النقدية المختلفة وخاصة البنوك بمختـلف

أنواعها ،البنوك التجارية والتى تصدر وتقوم بخلق نقود الودائع أو النقود المصرفية " الكتابية" والبنوك المركزية والتى تهيمن على عملية اصدار البنكنوت،وتشرف على مختلف انواع البنوك وخاصة التجارية ،فضلا عن البنوك المتخصصة ، والبنوك الاسلامية ولما كان النشاط الرئيسى للبنوك بجانب اصدار وخلق النقود هو منح الائتمان ،فضلا عن وظائف أخرى تتمثل فى تجميع المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمار ،ومنح الضمانات والاعتمادات .. والتأثير المباشر فى مجالات التنمية والسياسة النقدية والائتمانية، أى أن مجال عملها الأساسى يكون بجانب ماسبق هو فى سوق النقود والائتمان ، مما يستلزم التعرض لذلك باختصار .

وسوف نعرض فى هذا القسم للموضوعات التالية فى شكل فصول متتابعة:

الفصل الأول: تقسيمات سوق النقود والائتمان

" الثانى : تطور الجهاز المصرفى فى العالم وفى مصر

" الثالث : البنوك التجارية

" الرابع : البنك المركزى

" الخامس : البنوك المتخصصة والبنوك الاسلامية

" السادس : السياسة النقدية والسياسة الائتمانية

# الفصــــل الأولـــ

## تقسيمات سوق النقود والائتمـــــــان (١)

يمثل الجهاز المصرفى أهم المؤسسات النقدية التى تعمل فى مجال النقود والائتمان وان كانت يتواجد بجانبه بعض المؤسسات المالية التى تقوم بدور ثانوى مثل مؤسسات تجميع الأوعيـــــة الادخارية كصناديق التأمين والمعاشات والادخار والتوفيــــر ، والتكافل ، وشركات التأمين ، وشركات تلقى وتوظيف الأمـــــوال وشركات ومؤسسات التمويل ، ومؤسسات قبول وخصم الكمبيـالات والأوراق التجارية ، وجمعيات ومؤسسات الائتمان والتسليف والاقراض

- وسوق النقود : تمثل مجموع المؤسسات التى تتعامل فى سوق النقـــود ، وتلك التى يتم التعامل فيها بالائتمان أو الاقتراض قصير الأجل ، ويتم فيها تداول أذون الخزانة والاوراق التجاريـــة وأدوات الائتمان قصير الأجـــل .

أما السوق المالية : فتمثل المؤسسات التى تعمل فى السوق المالية والتى يتم فيها توظيف الأموال والائتمان أو الاقتـــراض طويل الأجل ، ويتم فيها تداول الأسهم والسندات وغيرهـــا مـــن أدوات الائتمان طويل الأجل ، واذا كان الائتمان يتمثل فى عملية الاقتراض ثم الاقراض ( قصير وطويل الأجل ) وهو عملية تتم بواسطـــة المؤسسات السابقة سواء تلك التى تعمل فى مجال السوق النقدية

---

١- راجع بالتفصيل لهذا الفصل المراجع الآتية:
- د. سامى خليل : المرجع السابق ذكره ص ١٠٩-١٢١
- د. محمد زكى شافعى " " ص ١٧٥-١٨٠
- د. عبد الهادى النجار " " ص ١١٦-١٢٦ =

أو السوق المالية ، الا أن أهم واقدر هذه المؤسسات هي البنوك لذلك سوف نتناول في هذا الفصل :

١ـ سوق النقـود ٢ـ السوق الماليـة

٣ـ ثم نركز على الائتمان وعلاقته بالنظام المصرفـي

أولا : سـوق النقـود

تتمثل سوق النقود في مجموعة المؤسسات النقدية والماليـة التي تتعامل في النقود ،وعلى وجه الخصوص في الائتمان قصيـر الأجل ،والتي يتركز فيها عرض وطلب الاموال قصيرة الاجـل ، فهي المجال الذي يتمكن المقترضون عن طريقه من الحصول على مايحتاجون اليه من قروض قصيرة الاجل ،وحيث يتمكن المقترضو ن من أن يجدوا منافذ وفرصا لاستثماراتهم قصيرة الاجل ، أو بعبـارة أدق حصولهم على عوائد وفوائد من الاقراض قصير الأجل وشـراء الأوراق النقدية " أذون الخزانة والأوراق التجارية "قصيرة الأجل

والمقترضون في سوق النقود يتكونون عادة من التجار ورجـال الاعمال والمضاربين ووزارة المالية والحكومة وبعض المؤسسات الاخرى أما المقرضون فهم البنوك التجارية وشركات التمويل وشركات التأمين وغيرها ،والبنك المركزي ،فسوق النقود هي المركز الذي تتجمع فيه

= د ٠زين العابدين ناصر : الاقتصاد السياسي (بدون ناشر " ١٩٩٠ /١٩٩١ ، ص ٥٢ ـ ٦٩

ـ د ٠احمد بديع بليح ،د ٠ السيد احمد عبد الخالق :النقود والبنوك العالمية بالمنصورة ، ١٩٩٠ ،ص ١٦١ ـ ١٧٣

الأصول التى تبحث عن استثمارات موقتة تكون فى متناول أولئك الذين يرغبون فى الحصول على هذه الاصول قصيرة الاجل ، أى الاقراض والاقتراض النقدى قصير الاجل . ولاترتبط هذه السوق بموقع مكانى فالاتصال يمكن ان يتم بين المقرضين والمقترضين عن طريق البرق، والمراسلات والهاتف . ونجد أن خصائص ومكونات وادوات ومؤسسات سوق النقد تختلف من دولة الى اخرى ، ونرى ذلك باختصار :

١ ) خصائص سوق النقود :

وتتميز سوق النقود والتى توجد بشكل متكامل فى الدول الرأسمالية المتقدمة بالخصائص الآتيــة :

١- توافر درجة عالية من التنظيم للجهاز المصرفى باعتباره المنفذ الرئيسى للعمليات الاقراضية والاقتراضية قصيرة الاجل .

٢- وجود بنك مركزى يسيطر على وينظم سوق النقود ، وباعتباره مصدر السيولة الأخير ، والذى بدونه لا يستطيع سوق النقود أن يعمل بكفاءة .

٣- ضرورة توافر الادوات المالية المناسبة والجيدة مثـــل الكمبيالات واذونات الخزانة والسندات الحكومية قصيرة الاجل ويكون من الممكن تداولها دون نفقات كبيرة مستحقة .

٤- وجود عدد من الاسواق الفرعية بحيث يتخصص كل سوق منها فى نوع من الاصول قصيرة الاجل لكى يتسع ويتطور هيكل ســوق النقود .

٥- توافر هيكل متكامل لجهاز السوق بصفة عامة ،سواء فى سوق السلع والخدمات، وسوق رأس المال ، والاستثمار، وسوق الاوراق المالية " البورصات" فضلا عن التكامل مع المراكز الرئيسية لسوق النقود فى العديد من الدول ، وتوافر درجة من التنافس بينهما .

٦- ضرورة وسهولة حركة وانسياب الارصدة فى سوق النقود وتأثرها بدرجة كبيرة بعوامل التغيير فى مكونات سوق النقود ورأس المال ،وتحركات اسعار الصرف، والمؤثرات التجارية الدولية .

ولا شك أن اغلب الخصائص السابقة تتوافر فقط فى الدول الرأسمالية المتقدمة ولا تتوافر فى الدول المتخلفة ،ومن ثم تعد أهم اسواق النقود أو النقد فى العالم تلك التى توجد فى نيويورك، ولندن ، وبون ، وطوكيو ،وباريس ،وفرانكفورت ،وسويسرا .

٢ ) مكونات سوق النقود :

تتكون سوق النقود من المؤسسات المالية التى تتعامل فى انواع مختلفة من الائتمان قصير الاجل ،ومن ثم تتكون سوق النقود من عدد من الاقسام أو الاسواق الفرعية وهى :

أ- سوق النقود تحت الطلب: وهى سوق القروض قصيرة الاجل للغاية حيث يحتاج بعض الاشخاص الى ائتمان قصير الاجل لتمويل المعاملات الخاصة بهم ومن هؤلاء سماسرة الاذونات،

وسماسرة البورصات، وعادة مايوفر مثل هذا الائتمان البنوك التجاريـــــة.

ب ـ سوق القروض المضمونة: وهى القروض المضمونة بالاســـهم وهى سوق متعددة جغرافيا ومن اقل اسواق النقود قصيـــرة الاجل تنظيما ،وعادة ماتحصل البنوك الصغيرة "بنوك المراسلة" على قروض مضمونة من البنـوك الكبيرة .

جـ ـ سوق سندات القبول : وهى موءسسات نقدية وظيفتهـــا ان تقبل الكمبيالات،فالقبول هو توقيع البنك على الكمبيالـــة المسحوبة على عميله مبديا استعداده لدفع قيمتها عنـــد الاستحقاق وهو يحل بعد أجل قصير، ويقوم بهذه المهمة فى انجلترا والولايات المتحدة .. بيوت القبول ،وتتولى هذه العملية فى مصر البنوك التجارية .

د ـ سوق الأذونات : حيث تباع وتشترى فيه الاذونات أو الاوراق قصيرة الاجل فى سوق يعرف بسوق الاذونات او سوق الخصم وعادة ماتباع اذونات الخزانة بواسطة البنك المركزى باســـم الحكومة أو نيابة عنها ،وهذا مااتبعته مصرفى تمويل عجـــز الموازنة العامة عن طريق اذون الخزانة منذ عام ١٩٩٠

٣)ـ موءسسات سوق النقود :

أما الموءسسات التى تتعامل فى سوق النقود فهى البنوك التجارية والموءسسات المالية غير المصرفية التى تعمل فـــى الائتمان قصير الاجل مثل بيوت القبول ،وسماسرة الاذونـات

والبنك المركزى كمؤسسة اشرافية ،أو عندما يبيع اذون الخزانة وبنوك التجارة الخارجية ،وتعتبر البنوك التجارية أهم مؤسسات السوق النقدى ، وهى تجمع اموال العملاء فى صورة ودائع قصيرة الاجل وتوظيفها فى عمليات مجزية قصيرة الاجل ايضا ، فهى تقوم بخصم واعادة خصم الاوراق التجارية مثل الكمبيالات وتيسير حركة التجارة والاعمال عن طريق تحريك النقود فضلا عن عمليات الاستيراد والتصدير ،أما المؤسسات المالية غير المصرفية مثل شركات التأمين وغيرها من شركات الاعمال فهى تعمل فى سوق النقود عن طريق استثمار ارصدتها لآجال قصيرة .

ويكمل سوق النقود السوق المالية وهذا مانراه :

## ثانيا : السوق المالية

ان السوق المالية هى كما ذكرنا تلك السوق التى تتعامل فى الائتمان طويل الاجل أى هى السوق التى يتركز فيها عرض وطلب الاموال لآجال طويلة ، ويأتى عرض الاموال أو الائتمان فى هذه السوق من فئات المدخرين الذين يقبلون التخلى عن نقودهم لآجال طويلة مقابل الحصول على فائدة أعلى ،بينما يأتى الطلب عليها من المستثمرين الذين يريدون الحصول على المال أو الائتمان أو القروض لآجال طويلة ، ولذلك فان السوق المالية تتعامل فى الاوراق المالية ، وتضم سوق المال: المؤسسات التى تتعامل فى الائتمان

طويل الأجل وأهمها : بنوك الاستثمار ، وبنوك الاعمال ، البنوك العقارية ، والبنوك الزراعية والبنوك الصناعية ،والبورصات وشركات التأمين .

وتمثل سوق المال أهمية كبرى ويلزم ان يتواجد معه بنفس درجة الكفاءة سوق للنقد ،فضلا عن الاسواق الاخرى فى الاقتصاد القومى ويستلزم وجود سوق المال توافر قدر من المرونة والكفاءة فى الجهاز الانتاجى ،ووجود آليات واجهزة السوق وان يكون للاجهزة المختلفة وخاصة البنوك المتخصصة وشركات التامين والبورصات المالية درجة فعالية كبيرة جدا وتأثير فى حركة السوق وان يكون التعامل فى الاوراق المالية للمؤسسات المختلفة عن طريق البورصات أساسا ، وهذه الشروط لاتتوافر الافى الدول الرأسمالية المتقدمة والدراسة المتعمقة والمفصلة للسوق المالية تحتاج الى وقت وحيز مكانى لاتسمح به هذه المحاضرات ،لذلك سنكتفى فقط ببيان أهم مؤسسات سوق المال وهى :

أ- بنوك الاستثمار : وتستهدف هذه البنوك تجميع اموال المساهمين فيها وحملة سنداتها لتوظيفها فى الاوراق المالية المعروفة فى السوق ولاتوجد بنوك للاستثمار بهذا المفهوم فى مصر ولكن يوجد بنك الاستثمار القومى وهو مؤسسة مالية مملوكة للدولة تشرف على خطة الاقتصاد القومى ، وتمول مشروعات الدولة وخطتها ، أى أنه أداة الدولة التمويلية فى مجال الاستثمارات الحكومية ،فضلا عن دوره الاشرافى والرقابى

ب ـ بنوك الأعمال: وتوجد فى فرنسا وتشبه بنوك الاستثمار فيما عدا انها قد تشترك فى تأسيس المشروعات الجديدة حيث تهتم هذه البنوك بتنمية الصناعة وقد تديرهذه البنوك بعض المنشآت الصناعية المساهمة فيها ولايوجد مثل هذا النوع فى مصر وان كانت بعض البنوك التجارية تقوم بمثل هذه المهام كبنك مصر وبنك الاسكندرية والبنك الصناعى " بنك التنمية الصناعى " .

جـ ـ البنوك العقارية : وتقوم هذه البنوك بالاقراض بضمان العقارات مثل الاراضى والمبانى وعادة مايحصل على هذه القروض الذين يرغبون فى الحصول على الملكية العقارية اوفى تحسين هذه العقارات وعادة ماتكون القروض الممنوحة متوسطة او طويلة الاجل .ومن هذه البنوك : البنك العقارى المصرى وبنوك الاسكان وبنوك الائتمان الزراعى .

د ـ البورصات: أهم مؤسسات سوق المال وهى اسواق تتعامل فى الاوراق المالية مثل اسهم وسندات الشركات المختلفة وقد تتعامل فى بعض السلع كالقطن والمعادن النفيسة والبورصات تستلزم درجة عالية من الكفاءة والتنظيم وضرورة ان يشمل التداول فيها الاوراق المالية المتداولة فى الاقتصاد القومى واهم وظيفة للبورصات هو تنسيق وضمان التداول المنظم للاوراق المالية وتعبئة الاموال من اجل الاستثمار . ولذلك : فهى تشجع وتنظم كلا من الادخار والاستثمار طويل الاجل وتؤدى الى رفع كفاءة المشروعات والتنافس بينها حيث تعكس

البورصة الموقف المالى والربحى ومستويات الانتاجية لهـذه المشروعات ويتجاوز التعامل فى البورصة النطاق المحلى ليغطى التعاملات الدولية وخاصة فيما يتعلق بالتعامل فى اسواق النقد والعملات، والمعادن النفيسة طبقا لمؤشرات مالية عالمية متفق عليها واهمها كما ذكرنا بورصات لندن وطوكيو ونيويورك وفرانكفورت وروما ... وعموما فان البورصات كأهم مؤسسات سوق المال لا توجد ولا تكتمل خصائصها ووظائفها الا فى الدول الرأسمالية المتقدمة

هـ ـ شركات التأمين : احد المؤسسات الادخارية فضلا عن قيامها بتأمين الافراد والهيئات والمؤسسات ضد المخاطر المختلفة طبقا لانواع وعقود التأمين المتعددة وما يهمنا انها تقوم بتجميع قدر كبير من المدخرات فى صورة اسهم واقساط تأمين ويتم وضعها تحت تصرف المنشآت الاقتصادية، وتقوم بتقديم جزء من الائتمان متوسط وطويل الأجل .

و ـ البنوك الزراعية والبنوك الصناعية: وهى مؤسسات مالية متخصصة تقوم بمنح الائتمان قصير ومتوسط وطويل الاجل فى مجالات الزراعة والصناعة وتلعب دورا هاما فى توفير الائتمان للوحدات والمؤسسات الزراعية والصناعية .

مما سبق يتضح لنا أن سوق النقد يتعامل فى الائتمان قصير الاجل ويعتمد فى عملياته على الودائع ويقوم بتمويل التجارة وتزويد

المشروعات بما تحتاجه من عمليات سريعة الدوران ، وتعتبر سوقا للادخار ، أما سوق المال فانه يتعامل فى الائتمان طويل الاجل لذلك فان سعر الفائدة يزيد فيه عن سوق النقد ، كما يعتمد على رؤوس اموال البنوك والقروض التى تحصل عليها البنوك فى صورة سندات ، وتمول كلا من الصناعة والزراعة والتجارة والخدمات وتزود المشروعات برأسمالها الثابت ، وتعتبر سوقا للاستثمار .

## ثالثا : الائتمان وعلاقته بالنظام المصرفى

رأينا فى تناول سوق النقود ، وسوق المال كيف أن المؤسسات النقدية والمؤسسات المالية التى تتعامل فى النقود وتقوم بمنح القروض قصيرة الأجل أو طويلة الأجل ، أى منح الائتمان سواء قصير الأجل أو طويل الاجل ، وقد ارتبط منح الائتمان بنشأة البنوك وتطور نظام الائتمان مع تطور الجهاز المصرفى ، وقدراته الواسعة فى خلق نقود الودائع ومنح الائتمان .

ويمكن القول أن الوظيفة الرئيسية للجهاز المصرفى هى منح الائتمان ، وأن الائتمان قد ارتبط بصفة اساسية بالنظام المصرفى ، ومن ثم يمكن ان نذكر فى اختصار وبساطة ان النظام المصرفى هو تلك المؤسسات التى تتعامل بالائتمان ، وأن وظيفة النظام المصرفى فى الاقتصاد القومى هو أن يوفر ويمنح الائتمان ، لذلك نعرض بالدراسة للائتمان قبل دراسة وتحليل النظام المصرفى ، وسوف نعرض باختصار مفهوم وماهية الائتمان ، وعناصر الائتمان ، والمعايير

الواجب مراعاتها فى الائتمان ، وانواع الائتمان ، واشكال الائتمان وأدواته وشروطه ، ثم أهمية الائتمان .

١ ـ مفهوم وماهية الائتمان :

الائتمان معناه اجراء مبادلة قيمة أجلة بقيمة عاجلة ، فاذا ماقدم شخص لآخر قدرا من النقود أوكمية من السلع أو الخدمات فى الوقت الحالى "الحاضر" لكى يحصل فى مقابلها على قدر مماثل فى المستقبل فاننا نكون امام ظاهرة الائتمان ، والشكل الغالب للائتمان يتمثل فى منح فرد أو مؤسسة مالية فى تاريخ محدد مبلغا من المال " قرضا " فى مقابل الحصول على قيمته فى تاريخ لاحق وفقا لنظام معين يتم الاتفاق عليه يشمل الشروط المخالفة من فائدة وضمان وطريقة التسديد ... فالائتمان فى معناه العام هو منح الدائن لمدينه أجلا معينا لدفع الدين كما اذا تم البيع بثمن غيرحاضر وتم تأجيل دفع الثمن لوقت آخر .

وعلى ذلك فان منح الأجل لسداد الدين سواء فى عملية البيع والشراء أو فى عملية الاقتراض هو جوهر عملية الائتمان ، وهو مايفترض قيام عنصر الثقة بين الدائن والمدين ، وعلى ذلك يمكن تعريف الائتمان وهو أساس النظام المصرى بأنه منح المدين أجلا للدفع أى السماح بالوفاء المؤجل للدين .

٢ ـ عناصر الائتمان :

وتتمثل هذه العناصر فيمايلى :(١)

١ ـ د . فؤاد مرسى : المرجع السابق ذكره ص ١٣٩

أ- وجود دين : أى علاقة مديونية بين دائن ومدين ،أيا كان سبب هذه العلاقة ،والائتمان يفترض فى ذلك قيام علاقة الثقة بين الدائن والمدين .

ب- أن يكون هذا الدين فى صورة نقدية ،وذلك لان النقود أداة الائتمان ،والائتمان لايوجد عادة الا فى صورة نقدية

جـ- توافر عنصر الزمن : أى أن يكون هناك فارق زمنى بين وقوع الدين أى المديونية وبين الوفاء به أو دفعه ،ولا يتحقق الائتمان بدون هذا الأجل الزمنى .

د- قيام عنصر المخاطرة حيث يقدم الدائن على المخاطرة بالانتظار على مدينه حتى ولو كان هذا الأخير موسرا .فاحتمال عدم دفع الدين يمثل خطرا على الدائن ،ولذلك يكافأ بأن يتلقى مقابلا معلوما عن مخاطره وهو الفائدة .

٣- المعايير الواجب مراعاتها فى الائتمان :(١)

يتفق الاقتصاديون والمصرفيون على أن هناك أربع معايير يجب أن تراعى فى الائتمان وهى " الشخصية ، والمقدرة ، ورأس المال ، والضمان ( الأربع "C" للائتمان )

أ- الشخصية : هى الاكثر اهمية ،فهى أهم المعايير التى يجب أن يتحقق الدائن منها لمنح المدين القروض أو الائتمان ،وتتمثل شخصية المدين فى موقفه من سداد ديونه فى المواعيد والاجال المحددة ومن ثم سمعته الطيبة فى الوفاء بالتزاماته فى مواعيد

١- د .سامى خليل :المرجع السابق ذكره ص١٢٨ـ١٣٠
د .محمد سلطان ابوعلي :محاضرات فى اقتصاديات النقود والبنوك ، دار الجامعات المصرية ١٩٧٢ ،الاسكندرية ص٢٠ـ٢٢

استحقاقها ، فاذا توافرت هذه الصفات الشخصية فان ذلك احد المعايير التى تمكنه من الحصول على القروض "الائتمان" ويدخل فى ذلك ايضا معرفة ما اذا كان له سجل فى الشرطة وماهى انواع الحوادث اوالقضايا المدونة فى هذا السجل

ب ـ المقدرة : حيث لا يكفى ان يكون المقترض أو المدين فى مرتبة عالية فيمايتعلق بمعيار الشخصية حتى يمكن منحه الائتمان المطلوب ،ولكن يتعين ايضا ان تثبت مقدرته على السداد ويكون ذلك بمعرفة دخله وثروته ،فاذا ماوضح ان القرض انما هوفى حدود مقدرة المقترض على السداد وان سجلاته توضح انه ينظر الى التزاماته نظرة جدية ،وانه بوجه عام رجل مضمون ومستقر . فانه تكون قد توافرت فى شأنه معيارا لمقدرة على السداد .

جـ ـ رأس المال : حيث انه بالنسبة للقروض الكبيرة فان طالب القرض اوالائتمان يحتاج الى ان يظهر للدائن انه لديه موارده الخاصة ولذا يطلب الدائن بعض القوائم المالية التى توضح مقدار ماهو مملوك ومقدار ماهو مدين به مقدم طلب منح الائتمان

د ـ الضمان : قد يطلب الدائن ( وهو البنك غالبا ) المدين " طالب القرض" بتقديم ضمان للقرض فاذا لم يتمكن المدين من سداد دينه أو الوفاء بالتزاماته فان الدائن يقوم ببيع الضمان ويستخدم حصيلة البيع فى سداد الدين ،وبذلك فان الائتمان يكون فى حماية تامة . وقد يستطيع المدين ان يحصل على قرض اكبر وذلك عن طريق تقديم الضمان الكافى كما انه يستطيع ان يجعل مدة

(*) د . محمد سامى محمد : البنوك تنظيمها وادارتها ، المطبعة الشوقية القاهرة ، ١٩٦٦ ، ص ٢٢٩ ـ ٢٣٣

استحقاق القرض اطول أوسعر الفائدة أقل كل ذلك عن طريق تقديم الضمان الكافى •

٤ـ أنواع الائتمـــان :

يمكن ان يتم التمييز بين انواع الائتمان أوالقروض الممنوحـــة طبقا للمعيار المستخدم للتفرقة بينها :

اولا : فطبقا لمعيار طبيعة المقترض: فمن الممكن ان يكون المقترض فردا او شركة اوالحكومة نفسها •

ثانيا : وطبقا لمعيارالمقرض نفسه : فنجد ان مانحى القروض قد يتنوعون من افراد " ائتمان فردى " الى بنوك تجارية "ائتمان مصرفى " وقد يكون مانحى القروض مؤسسات وشركات ماليـــة كشركات التأمين " ائتمان مالى " أومؤسسات وشركات غيرمالية " صندوق التكافل أوالمعاشات " واخيرا قد تكون الحكومـة بعملية الاقراض المطلوبة " ائتمان حكومى " •

ثالثا :كمايمكن تقسيم الائتمان حسب نوعه الىالائتمان الانتاجـى والائتمان الاستهلاكى ،والائتمان الحكومى •

١ـ أما الائتمان الانتاجى : وهوالذى يقدم اساسا لتمويـــل العمليات الانتاجية ، وقد يتخذ احدى صورتين اساسيتيــن هما "الائتمان التجارى والائتمان النقدى " •

أـ الائتمان التجارى[1] وهو تلك الصورة الائتمانية التىتتم بين

---

١ـ د • زين العابدين ناصر : المرجع السابق ذكره ص٥٦ـ٦١

المشروعات الانتاجية بعضها والبعض الاخر حيث تقدم بعض المشروعات لغيرها تسهيلات ائتمانية تتخذ منح أجل معين للدفع ويقوم الائتمان التجارى على استخدام الاوراق التجارية باعتبارها صكوكا تثبت حقوقا او ديونا تجارية بين الاطراف المتعددة ٠ويتم تداول هذه الاوراق وتستخدم فى عمليات التبادل ولكن كنتيجة لاختلاف أجال الاوراق التجارية واختلاف قيمها وتعقد علاقات الدائنية والمديونية الثابته بها فان هذه الاوراق التجارية تعتمد على الائتمان المصرفى والذى يكمل ما يؤديه الائتمان التجارى ويحل محله فى المراحل الاخيرة ولذلك فان تقديم الاوراق التجارية الناتجة عن عمليات الائتمان التجارى الى البنوك يؤدى الى ان تقوم البنوك بمنح القروض المصرفية التى تعزز قدرة تلك الاوراق على التداول

ـ ب ـ الائتمان النقدى : ويتمثل فى صورة قروض نقدية تقدم من جانب البنوك أو المؤسسات المالية والنقدية الاخرى الى الافراد والمشروعات طالبى هذه القروض وذلك على خلاف الائتمان التجارى الذى يتضمن منح قروض وتسهيلات فى اطار سلعى ترتبط بالعملية الانتاجية٠

٢ـ الائتمان الاستهلاكي : ويتمثل فى طلب الاقتراض أو الائتمان من اجل الحصول على سلع استهلاكية ٠ كالسلع المعمرة : السيارات ٠ والادوات الكهربائية ٠٠٠٠ الخ

٣- الائتمان الحكومى أو العام: ويتمثل ذلك فى القروض العامة (١) التى تعقدها الدولة أو السلطات العامة، ويتم الحصول عليها من الافراد أو البنوك أو الهيئات والمؤسسات المالية عن طريق الاكتتاب العام فى الداخل أو الخارج .

رابعا: يمكن تقسيم الائتمان بحسب مدته الى ائتمان قصير الأجل وائتمان متوسط الاجل، وائتمان طويل الاجل.

١- الائتمان قصير الاجل: ويكون ذلك اذا كانت مدته تقل عن عام، ويعد ذلك اساس عمل البنوك التجارية

٢- الائتمان متوسط الاجل: ويكون اذا كانت مدته اكثر من عام، الى ثلاث أو خمسة اعوام

٣- الائتمان طويل الاجل: ويكون اذا كانت مدته تزيد على خمسة اعوام ويوجه الى انشاء المشروعات والاصول الثابتة. ويعد ذلك اساس عمل البنوك المتخصصة " صناعية، زراعية "

٥- أشكال الائتمان وأدواته وشروطه:

أ- أشكال الائتمان: يمكن تقسيمها طبقا للشكل الرسمى لاصداره الى ائتمان رسمى وائتمان غير رسمى .

والائتمان الرسمى: هو الذى يمنح على اساس المستندات الرسمية والتى تسمى ادوات الائتمان.

والائتمان غير الرسمى: حيث يمنح الائتمان على اساس غير رسمى كاقراض بعض المبالغ الصغيرة لمجرد وعد شفهى بالدفع فعملية الاقراض لا تتضمن أى أداة ائتمان.

١- راجع كتابنا: محاضرات فى مبادئ الاقتصاد المالى: دار الشافعى المنصورة ١٩٩٣ ص ٣٧١- ٣٨٩

ب ـ أدوات الائتمان : هي مستندات رسمية تسحب كدليل على الائتمان . وهذه المستندات من نوعين : وعود بالدفع وأوامر بالدفع . ويمكن تحويلها بسهولة من حامل لآخر . وبعض هذه المستندات او الاوراق تكون جاهزة للتحويل فهي تستخدم كأداة للمدفوعات فهي تحل محل العملة في كل العمليات فيما عدا الصغيرة منها .

وأهم انواع الوعود بالدفع هي : السندات قصيرة أو متوسطة الاجل ، والسندات طويلة الاجل ، واائتمان الرهونات

وأهم انواع اوامر الدفع : الشيكات والحوالات الاخرى ، وحوالات لدى الاطلاع ، وحوالات أجلة .

هذا ويتم تداول ادوات الائتمان عن طريق التنازل والتسليم والتظهير .

ج ـ أما شروط ادوات الائتمان : فتتمثل فيما يلي :

١ ـ يجب أن تكون مكتوبة

٢ ـ تكون وعدا بالدفع غير مشروط أو أمرا بدفع مبلغ معين من النقود .

٣ ـ أن تكون موقعة بواسطة صاحبها أو الساحب

٤ ـ ان تكون مقبولة الدفع لأمر شخص محدد أو لحاملها

٥ ـ أن تكون مقبولة الدفع تحت الطلب أو في تاريخ محدد

٦ ـ يجب أن يحدد بوضوح المسحوب عليه ان وجد وذلك بالنسبة للحوالة .

## ٦ـ أهميــة الائتمــان :

يمثل الائتمان طبقا للخطوط العريضة التى سبق تقديمها أساس المعاملات، واساس عمل الجهاز المصرفى، ومن ثم فقد ارتبط الى درجة كبيرة بالنظام المصرفى وتطوره فاغلب المعاملات الان ليست فورية وانما هى معاملات ائتمانية يكون لاحد طرفيها دفع دين القروض فى فترات مستقبلة هذا ويترتب على منح اجل للمدين أى الائتمان :

أ ـ الاقتصاد فى استعمال النقود، حيث يؤدى الائتمان الى عدم استعمال النقود القانونية ( ورقية أومعدنية ) بشكل موسع حيث يستعمل اوامر الدفع والحوالات

ب ـ توسيع وزيادة قدرة المشروع على تسويق منتجاته

جـ ـ اعادة توزيع قوى الانتاج بين الفروع الانتاجية المختلفة بما يؤدى الى رفع مستويات الانتاجية

د ـ يساعد الائتمان فى تحقيق مزايا الانتاج الكبير، وتركيز الاموال فى الوحدات الكبيرة على المستوى الداخلى وعلى المستوى الدولى

هـ ـ يؤدى الائتمان دورا هاما فى تشجيع واجراء الاستثمارات عن طريق تجميع المدخرات وتعبئتها نحو زيادة الانتاج وتدعيم الجهاز الانتاجى، ولا شك أن اهمية الائتمان ووظائفه اصبحت جوهرية وأساسية من اجل رفع كفاءة الاقتصاد القومى وتحقيق السياسة الاقتصادية وتنمية كافة القطاعات والفروع مما يؤدى الى رفع مستويات المعيشة وزيادة متوسطات الدخول واشباع حاجات الافراد المادية وغير المادية .

هذا وقد ترتب على زيادة حجم الائتمان وتطوره فى الاقتصاديات ـ المعاصرة زيادة عدد البنوك ورقم اعمالها وتوسع نطاق اعمالها ووظائفها، وهذا يستلزم دراسة وتحليل تطور النظام المصرفى وهذا ما سنراه فى الفصل التالى .

## الفصل الثانـــى

## تطـور النظـام المصرفـــى

رأينا فى القسم الأول تطور النظم النقدية وتطور الأنـواع المختلفة للنقود عبر المراحل التاريخية المختلفة ،وكانت هنـــاك اشارات للبنوك ودورها ونشأتها وتطورها • وفى هذا الفصـــل نعرض باختصار لتطور النظام المصرفى والذى ارتبط بالتطـــور الاقتصادى بصفة عامة وبنشأة وتطور اقتصاديات المبادلة وخصوصا نشأة وتطور النظام الرأسمالى بصفة خاصة .

ويمكن القول ان النظام المصرفى كأهم المؤسسات النقديـــة ارتبط وتطور واتسعت وظائفه مع تطور النقود وخاصة النقـــود الورقية ونقود الودائع أوالنقود المصرفية ،هذا ويتكون النظـــام المصرفى من عدد من المؤسسات تختلف فيما بينها طبقا لـدور وتخصص كل مؤسسة فى نوع الائتمان ( قصيرأومتوسط أو طويل الاجل ) وأيضا فى الوظيفة الرئيسية التى يتولى القيام بها سواء كان فى مجال اعمال البنوك التجارية أواعمال البنوك المتخصصة المتعلقـــة بالزراعة والصناعة والاسكان ،وعليه يوجد الى جانب البنوك التجارية البنوك الصناعية ، والبنوك الزراعية ، والبنوك العقارية ،وبنـــوك الاسكان • •كماتتفاوت هذه المؤسسات من حيث ملكيتها وعلاقتها بالاقتصاد " الدولة " التى تعمل بها ،فقد تكون مؤسسات مملوكة للدولة أوتحت اشرافها ، أو بنوك اجنبية " فروع لها " أوبنـــوك مشتركة " •

وبالاضافة الى ذلك يوجد نوع من البنوك التى يطلق عليها البنوك الاسلامية " فروع المعاملات الاسلامية " والتى تسير فى اعمالها المصرفية طبقا لنظام وأسس محددة ٠

على ان المؤسسة الاكثر اهمية والتى تمثل قمة الجهاز المصرفى وله سلطة الاشراف والادارة ورسم السياسات النقدية والمصرفية والرقابة على الائتمان ٠ هى البنك المركزى ( بنك البنوك ، وبنك الاصدار ، وبنك الدولة ، وبنك الرقابة التامة على الائتمان ) وهو الذى ينظم ويهيمن ويشرف على العلاقات بين مكونات ومؤسسات النظام المصرفى ٠

وكما ذكرنا فان النظام المصرفى قد ارتبط فى نشأته مع نشأة النظام الرأسمالى وتطور واتسع نطاقه مع تطوره وتوسع نطاق النظام الرأسمالى ، ولذلك سنرى فى هذا الفصل باختصار الخطوط الرئيسية لتطور النظام المصرفى بصفة عامة ٠ ثم كذلك تطور النظام المصرفى المصرى بصفة خاصة ، وعلى ذلك سوف نقسم هذا الفصل الى مبحثين

المبحث الاول : تطور النظام المصرفى فى الدولة الرأسمالية

المبحث الثانى : تطور النظام المصرفى المصرى

## المبحث الأول

### تطور النظام المصرفى فى الدول الرأسمالية (1)

يمكن القول ان العالم القديم وحتى بدايات نشأة النظام

١ـ د ٠ زكى شافعى المرجع السابق ص ١٨٠ ـ ١٨٨
د ٠ عبد الهادى النجار " " ١٢٨ ـ ١٣٠
د ٠ محمد دويدار " " ١٨٤ ـ ٢٠١
د ٠ سامى خليل : النقود والبنوك كاظمة الكويت ١٩٨٢ ص ١٥٩ ـ ١٦٥

الرأسمالى فى مرحلته الاولى وهى الرأسمالية التجارية ابتداء من القرن السابع عشر ، قد عرف وجود بعض التنظيمات والمؤسسات التى تقوم بوظيفة الائتمان وتمثل هذه المؤسسات نواة الجهاز المصرفى ، ومن هذه المؤسسات مؤسسات الاستيداع والصرافة وسك النقود خصوصا عند الاغريق والبطالمة وفى حوض البحر المتوسط انشئت دارسك بالاسكندرية فى عام ٢٦٦ ق ٠م ، وعرفت مصر الفن المصرفى فى شكله الاولى فى هذه الفترة وحتى القرنين الاول والثانى بعد الميلاد ، ثم اختفى التنظيم الائتمانى تماما منذ القرن الثانى وحتى اواخر القرون الوسطى ، حيث بدأ ازدهار التجارة ، والتبادل فى اوربا وخصوصا ايطاليا ، وارتبط ذلك بالاستخدام الموسع للمعادن النفيسة " الذهب والفضة " وادى ذلك الى تخصص بعض التجار والصاغة اطلق عليهم الصيارفة فى تلقى ودائع الافراد سواء سبائك أومسكوكات لحفظها لديهم فى مقابل حصولهم على فائدة ، ثم تطور الامر الى منح المودعين شهادات أوسندات بديلة ، ومع التطور استخدمت شهادات الايداع والتى اخذت شكل أوامر بالدفع والصرف فى الوفاء بالالتزامات .

وفى القرون "الخامس عشر وحتى السابع عشر" توسع نشاط الصيارفة فبالاضافة الى حفظ الودائع النقدية المعدنية ، واصدار شهادات ايداع يتم استخدامها فى التبادل ، فقد كانوا يقومون ببعض اعمال البنوك حيث اقراض العملاء بما يحتاجونه من رؤوس اموال وبفائدة مرتفعة " والاشتراك فى التجارة والاعمال فضلا عن تسهيل الوفاء

بالمدفوعات عن طريق تلقي وخصم وبيع الكمبيالات المسحوبة على التجار والتى تقدم لهم ،ومن ثم فقد تطور عمل الصيارفة واصبح بشكل كامل مماثل لعمل البنوك ( فيمابعد ) فى قيامهم بعمليات الاقراض والتسليف على نطاق واسع ، كما تراكمت وتزايدت بمعدلات كبيرة ودائع الافراد لديهم فى مقابل اوامر الدفع التى يصدرونها وان مايطلب سحب ودائعه فى حدود ٢٠٪ فقط من حملة المودعين واديذلك الى توسعهم فى منح القروض وساعد فى ذلك ارتفاع سعر الفائدة وكانت النتيجة هى الزيادة الكبيرة فى منح الائتمان ،وهنا يمكن القول ان هذه المؤسسات اصبحت بنوكا بالمعنى الكامل ،والذى تأكد بتطور النقود الورقية ، وان تأخذ صفة النقود القانونية الالزامية ،ثم تطور النقود المصرفية وتوسع الجهاز المصرفى فى اصدارها وسنركز فى تطور الجهاز المصرفى على انجلترا لكونها الرائدة فى التطور الرأسمالى والمصرفى .

ويعد نشأة بنك انجلترا (١) فى عام ١٦٩٤ من العلامات البارزة فى تطور الجهاز المصرفى ( وان كان قد سبقه نشأة بنك ستوكهلم فى عام ١٦٥٦ ولكن تأثيره فى تطور الجهاز المصرفى لم يكن بدرجة تأثير نشأة بنك انجلترا ) وقد ارتبطت نشأته بالدين العام اللازم لتمويل الحروب الاستعمارية فى بدء مرحلة قيام الدولة بالدور الرئيسى فى التوسع الاستعمارى، اذ مع ضعف مركز الدولة الائتمانى منحت الدولة المقرضين أى رجال الاعمال فى مدينة لندن امتيازات خاصة لكى تحصل على قرض قيمته ١٫٢ مليون جنيه ،وسمحت لهم فى

١ــ اعتمد نافى ذلك على دراسة الاستاذ الدكتور محمد دويدار ، المرجع السابق ص ١٩٢ــ٢٠٢

أن ينظموا انفسهم فى شكل شركة مساهمة مع منح هذه الشركة احتكار اصدار الاوراق النقدية فى لندن ،وكان انشاء بنك انجلترا فى عــام ١٦٩٤ ليحتكر القيام بالاعمال البنكية ويحتل مع التطور مكان الصدارة وقمة الجهاز المصرفى فى انجلترا وحيث يشهد النصف الثانى من القرن الثامن عشر ومع الثورة الصناعية استكمال النظام المصرفى الانجليـزى " قمة النظام الرأسمالى فى هذا الوقت" بمكوناته الثلاثـــة البنوك الفردية فى لندن ، بنك انجلترا وله بمفرده احتكار قانــونى فى مجال البنوك ، وبنوك الاقاليم .

وقام الجهاز المصرفى فى انجلترا فى هذه الفترة بدور بارز فى التحول الاقتصادى بصفة عامة والتحول الصناعى بصفة خاصة ،عن طريـــق تزويد الاقتصاد القومى بكميات متزايدة من وسائل الدفع لمواجهــة الطلب المتزايد على النقود بسبب اتساع عملية التصنيع والتحول نحو اقتصاد المبادلة النقدية الواسعة ،ويؤدى ذلك الى ضرورة تزايـــد عرض النقود .وهنا تلعب نقود الودائع "النقود المصرفية" الـــدور الرئيسى لمواجهة هذا التطور ، ومن ثم توسع البنوك فى منح الائتمان قصير الاجل بصفة خاصة .واحيانا الائتمان متوسط وطويل الاجـــل بضمانات خاصة للمشروعات الصناعية والتجارية .

أما فيما يتعلق بالاتجاهات العامة لتطور الجهاز المصرفـــى الانجليزى ،وخاصة بنك انجلترا من منتصف القرن التاسع عشـــر وحتى منتصف القرن العشرين . فتتمثل فيمايلى :

ـ الاتجاه نحو احتكار بنك انجلترا لحق اصدار العملة فى عـــام ١٨٤٤ حيث يصدر قانون الاصلاح المصرفى ويعيد تنظيم البنك على

أساس وجود قسمين : قسم لاصدار العملة ، وقسم لاعمال البنوك الاخرى ، وينظم الاصدار عن طريق اشتراط غطاء نقدى للعملة ثم يتم قصر حق اصدار العملة فى بريطانيا على بنك انجلترا ، وتم حرمان البنوك الجديدة من هذا الحق ، ثم يستقل بنك انجلترا بمفرده بذلك عام ١٩٢١ .

- يتولى البنك ادارة الدين العام ويلعب دورا هاما فى اصدار اوراق الهيئات العامة المحلية وحكومات بلدان الدومنيون والمستعمرات ( ومنها مصر ) .
- يتولى البنك وظيفة المستشار المالى للحكومة ويقدم لها النصح فى امور السياسة المالية .
- أدت الخطوات السابقة الى تدعيم وتقوية مركز بنك انجلترا فى مواجهة البنوك الاخرى ويؤدى الى تزايد تعاملها معه ( كبنك البنوك بالنسبة لها ) حيث تودع لديه الجزء الاكبر من احتياطياتها وتلجأ اليه لاعادة خصم الاوراق التجارية للاقتراض منه .
- ومن ثم يمكن القول ان النظام المصرفى الرأسمالى يتميز قبل الحرب العالمية الثانية مباشرة بالتمركز ، أى وجود وحدات كبيرة لها السيطرة ( ومثال ذلك بنك انجلترا ونفس الامر تقريبا فى فرنسا ) حيث يغلب على النظام المصرفى الاحتكار ، حيث اصبحت البنوك من اكبر المؤسسات الاحتكارية نتيجة وجود احجام هائلة من الودائع ، ومن ثم التوسع الكبير فى وسائل الدفع والاقراض والائتمان واصبحت تملك الشركات والمؤسسات والصناعات

وانتقل مجال سيطرتها كذلك الى المستوى الدولى واصبحت اهم الاحتكارات دولية النشاط، ولا نبالغ اذا ماقلنا ان رأس المال المالى أو المصرفى اصبح له قدر كبير من الهيمنة والسيطرة والتحكم على المستوى العالمى .

- ومع تزايد درجة التركز فى النشاط المصرفى ، تنشأ بنوك جديدة يعهد اليها بمهمة التوجيه المركزى للاقتصاد الرأسمالى وهى البنوك المركزية ، لكى تحتكر بمفردها اصدار الاوراق ، النقدية ،وتتولى الرقابة على الائتمان ، وتكون بنك للدولة ، وبنك البنوك ، وقد اعطى المشرع الانجليزى هذه الصفة القانونية التى تتوافق مع ماكان يقوم به فعلا كبنك مركزى فى عام ١٩٤٦ .وذلك لبنك انجلترا .

- ونشير فى نهاية هذا التطور الى الدور الخطير الذى قامت به وحدات النظام المصرفى فى الدول الرأسمالية " وخاصة انجلترا وفرنسا " فى الحاق وادماج الاقتصادات المتخلفة بالدول المتبوعة وخاصة انجلترا وفرنسا . ومن ثم تعميق التبعية والتخلف . وتم ذلك بالسماح بتدفق رؤوس اموال هذه البلاد وفتح فروع لبنوكها بها ،وعدم السماح بوجود نظام نقدى مستقل ، بل سيادة عملات هذه الدول ، فى الدول والمستعمرات التابعة لها .

وهذا ما رأينا فى تطور النظام النقدى المصرى ، ونرى تطور النظام المصرفى المصرى فى المبحث الثانى ..

## المبحث الثانـــــى

## تطـــور النظام المصرفى المصـــــرى

أوضحنا فى القسم الأول عن دراسة النظام النقدى المصـــرى، العديد من التطورات التى شهدها الجهاز المصرفى فى مصـــر، ولذلك سنركز هنا على الخطوط الرئيسية لتطور الجهاز المصرفى والتى تعد انعكاسا للتطورات الاقتصادية التى شهدها الاقتصاد المصرى، سواء فى مرحلة التبعية، أو التمصير، أو الانفتاح، أو الاصلاح الاقتصادى وذلك من خلال عدة مراحل تتمثل فيما يلى :

المرحلة الأولى : انتشار البنوك الأجنبية، وظهور بعض البنوك المصرية ( ١٨٥٠ـ ١٩٥٦ )

---

١ـ اعتمدنا فى كتابة هذا الفصل على المراجع التالية :

د ٠ سيد الهوارى : ادارة البنوك "بدون دار نشر" القاهرة، ١٩٧٣

د ٠ على الجريتلى : تطور النظام المصرفى المصرى، دار المعارف، القاهرة ١٩٦٠

د ٠ محمد عبد المنعم رشدى : الاندماجات بين البنوك، معهد الدراسات المصرفية، القاهرة ١٩٦٤،

د ٠ محمد ابوشادى : تطور الجهاز المصرفى المصرى المعاصـــر وعلاقته بالتنمية الاقتصادية، معهد الدراسات المصرفيـــة مايو ١٩٦٥

مجلة بنك مصر وشركاته، مطبعة مصر ١٩٥٩،

نشرات متعددة للبنك المركزى، والبنك الاهلى عن تطور وهيكل الجهاز المصرفى، القاهرة، سنوات متعددة

المرحلة الثانية : تمصير وتأميم البنوك ، والاندماج ، والتخصص المصرفي ( ١٩٥٧ ـ ١٩٧٣ )
المرحلة الثالثة: مرحلة الانفتاح الاقتصادي ( ١٩٧٤ ـ ١٩٨٧ )
المرحلة الرابعة: التطورات الأخيرة في الجهاز المصرفي ( الاصلاح الاقتصادي ) .

المرحلة الأولى ( ١٨٥٠ ـ ١٩٥٦ ) انتشار البنوك الأجنبية وظهور البنوك المصرية

أولا : انتشار البنوك الأجنبية ( ١٨٥٠ ـ ١٩١٩ )

يرجع تاريخ البنوك في مصر الى منتصف القرن التاسع عشر عندما قام بعض الاجانب بعمليات مالية مستخدمين اموالهم الخاصة والاموال التي امكنهم الحصول عليها من البيوت المالية في الخارج أو عندما أنشأت بعض البنوك الاجنبية فروعا لها في مصر ، فهناك على سبيل المثال : البنك المصري وهو فرع لبنك في لندن لتمويل التجارة الخارجية والرهون العقارية وانشئ في عام ١٨٥٦ ، البنك الانجليزي المصري ( ١٨٦٤ ) ، البنك الامبراطوري العثماني "تركي في عام ١٨٦٤ ، بنك الاسكندرية التجاري "يوناني في عام ١٨٦٨ بنك يوكو هاما " ياباني في عام ١٨٧٠ ، بنك الكريدي ليونيه " فرنسي في عام ١٨٧٤ ، بنك دي روما " ايطالي في عام ١٨٨٠ ، بنك أثينا يوناني في عام ١٨٩٤ ، البنك الشرقي الالماني "الماني في عام ١٩٠٦ البنك الصيني البلجيكي انشئ في عام ١٩١٢

ويلاحظ أن هذه الفترة كانت تشهد افتتاح بنك أو فرع لبنك ثم تصفيته وهكذا في ظل غياب نظام نقدي ومصرفي مصري مستقل

وأهم تطور حدث فى هذه الفترة تمثل فى انشاء البنك الاهلى المصرى فى عام ١٨٩٨ واعطى امتياز انشاء الى روفائيل سوارس من تجار القاهرة ،واكتتب معه فى رأس مال البنك البالغ مليون جنيه كل من ميشيل سلفاجو من تجار الاسكندرية ،وارنست كاسل من لندن ( كلهم اجانب ) وقد أنشىء البنك الاهلى فى صورة شركة مساهمة مصرية خاصة ليكون بنك تجارى له وحده امتياز اصدار اوراق النقد والقيام بالعمليات المصرفية للحكومة ،وقد رأينا فى الفصل الخاص بتطور النظام النقدى ماترتب على انشاء هذا البنك من زيادة التبعية مع انجلترا وخاصة فى الفترة التالية لانشائه وحتى نهاية الحرب العالمية الأولى . بل واستمر ذلك حتى خروج مصر من منطقة الاسترلينى فى عام ١٩٤٧

ثانيا : ظهور البنوك المصرية ( ١٩٢٠ـ١٩٥٦ )

ان أهم مايميز هذه الفترة هو انشاء بنك مصر ، وهو حدث تاريخى هام فى هذه الفترة وخصوصا فى اعقاب ثورة عام ١٩١٩ ،فقد أسس " محمد طلعت حرب " بنك مصر فى مايو عام ١٩٢٠ فى وقت كان يسود فيه شعور بعجز البلاد وقصور المصريين عن ممارسة الاعمال المصرفية والاقتصادية ،وقد بدأ بنك مصر برأس مال قدره ( ٨٠،٠٠٠ ) ثمانون الف جنيه تمت زيادته الى نصف مليون جنيه فى عام ١٩٢٥ .. ومليون جنيه فى عام ١٩٢٧ ،وقد كان فضلا عن كونه اول بنك مصرى صميم ،وغير خاضع فى ادارته وعمله الى انجلترا ،أن يكون بنكا مصريا قوميا ينهض بل ويقوم بانشاء العديد من المشروعات ،ولذلك قام

بانشاء الشركات المالية والصناعية والتجارية والزراعية بل والفنية " ستوديو مصر " اللازمة لتنمية النشاط الاقتصادى.

ورغم كبر حجم اعماله فقد كانت نسبة العائد على رأس المال المستثمر فى تضاؤل باستمرار رغم زيادة رقم الربح ذاته، وربما كان من اسباب ذلك تكوين احتياطيات بلغت خمسة أمثال رأس المال، وفى هذه الفترة ايضا وفى ابتداء من ١٩٣٠ وظف البنك جزءا كبيرا من امواله فى قروض واوراق مالية غير سائلة نسبيا مما ادى الى عجز كبير فى السيولة فى عام ١٩٣٩ وطلب المودعين لأموالهم وتدخلت الحكومة وصدر القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٤٩ ( قانون دعم بنك مصر ) يضمن الودائع للمودعين ومنح البنك قرضا قدره ٢ر٤ مليون جنيه ونص القانون على ضرورة تصفية الشركات غير الناجحة، واصبح لوزير المالية بموجب هذا القانون الحق فى الاعتراض على اعضاء مجلس الادارة.

كما أنشأت كذلك عدة بنوك مصرية اخرى فى هذه الفترة فأنشئ بنك التسليف الزراعى المصرى عام ١٩٣١ والبنك العقارى الزراعى المصرى عام ١٩٣٥، واتحاد بنوك مصر عام ١٩٣٦، والبنك الصناعى عام ١٩٤٩ وبنك القاهرة عام ١٩٥٢ وبنك الجمهورية عام ١٩٥٥.

**<u>المرحلة الثانية: التمصير، والتأميم، والاندماج، والتخصص ( ١٩٥٧ - ١٩٧٣ )</u>**

**<u>أولا : تمصير البنوك وتنظيم الائتمان ( ١٩٥٧ )</u>**

رأينا فى تطور النظام النقدى أن القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ قد أعطى البنك الاهلى صفة البنك المركزى ( بجانب كونه بنك تجارى )

وتخويله سلطة الاشراف على البنوك التجارية والرقابة على النقد والائتمان ،كما نص على وجوب مقابلة اوراق النقد المتداولة بصفة دائمة وبقد رقيمتها تماما برصيد مكون من ذهب وصكوك أجنبية ونقد اجنبى وسندات واذون الحكومة المصرية .

ثم كانت ثورة ٢٣ يوليو عام ١٩٥٢ وماترتب عليها من تغييرات سياسية واقتصادية واجتماعية ومحاولات البناء الاقتصادى المستقل ثم محاولة مواجهة السيطرة الاجنبية بتأميم قناة السويس فى ٢٦ يوليو ١٩٥٦ ،وماترتب على ذلك من اعتداء ثلاثى ،وأدى ذلك الى القيام بتغييرات اقتصادية ومصرفية واسعة ابرزها عملية تمصير البنوك وتنظيم الائتمان .

فقد حدث أن تخلفت البنوك الاجنبية عن تمويل محصول القطن عقب الاعتداء الثلاثى وكانت للبنوك الاجنبية فى مصر وقتئذ نصيب كبير فى الودائع الخاصة (٥٤ ٪) وفى القروض والكمبيالات المخصومة (٤٧٪) وقد ادى تراجع هذه البنوك عن تمويل القطن (والذى كان يمثل فى هذا الوقت مايقرب من نصف الدخل القومى ،٩٠ ٪ من صادرات مصر) الى احداث اضرار بالغة بالاقتصاد المصرى ونتيجة لذلك فرضت الحكومة الحراسة على البنوك البريطانية والفرنسية فى نهاية عام ١٩٥٦ والتى كانت تسيطر على نسبة ٣٥٪ من هيكل ودائع الجهاز المصرفى فى هذا الوقت .

وفى أوائل عام ١٩٥٧ صدر قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٥٧ ببعض الاحكام الخاصة بمزاولة عمليات البنوك فى ٥ ابناير

١٩٥٧ والذى احدث تغيير جوهرى فى الجهاز المصرفى المصرى حيث نص على أن :

- أن تتخذ البنوك التى تعمل فى جمهورية مصر شكل شركات مساهمة مصرية
- يعتبر فى حكم البنوك فروع ووكالات البنوك الاجنبية التى تعمل فى مصر .
- كما اشترط القانون ان تكون اسهم هذه الشركات ( البنوك ) جميعها اسمية، وان تكون مملوكة لمصريين دائما ، والا يقل رأس مال الشركة المدفوع عن خمسمائة ألف جنيه وأن يكون اعضاء مجلس ادارتها والمسئولين عن الادارة مصريين .

وقد ترتب على هذا القانون :

- اخراج الاجانب من ملكية البنوك وادارتها ومن ثم ضمان عدم تحكمهم فى حجم ونوع التسهيلات الائتمانية والمصرفية
- اخراج البنوك ذات رأس المال الصغير من الجهاز المصرفى بزيادة رأس المال الى الحد الادنى وهو نصف مليون جنيه .
- تحول شركات الاشخاص الى شركات مساهمة ، وتحويل اسهم الشركات المساهمة الى اسهم اسمية ، ونقل ملكية الاسهم والادارة الى مصريين
- ان تقوم الفروع الاجنبية بتصفية اعمالها ، كما تقوم البنوك الصغيرة بتصفية اعمالها أو تستكمل اشتراطات القانون .

ثم صدر القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ بشأن تنظيم البنوك والائتمان والذى اعطى للبنك الاهلى صلاحيات البنك المركزى

( زيادة على تلك التي قررها القانون ٥٧ ١٩ لسنة ١٩٥١ ) ويقوم بتنظيم السياسة الائتمانية والمصرفية والاشراف على تنفيذها وفقا للخطط العامة للدولة وبما يساعد على دعم الاقتصاد القومى واستقرار النقد المصرى ، وعموما يقوم البنك الاهلى بالمهام والوظائف الكاملة والمحددة للبنك المركزى ( بنك البنوك ، بنك الدولة الاصدار النقدى ، الرقابة على الائتمان ) وقد حظر القانون مباشرة أى عمل من اعمال البنوك مالم يتم تسجيله فى البنك المركزى ، كما اوجب على البنوك ان تقدم للبنك المركزى بيانات شهرية ، كما اجاز القانون للبنك المركزى شطب تسجيل احد البنوك التجارية اذا اتبع سياسة من شأنها الاضرار بالمصلحة الاقتصادية العامة أو اذا توقف عن مزاولة اعماله ، أو الدمج فى بنك آخر أو تبين أن التسجيل تم على اساس بيانات خاطئة ، أو تقرر تصفيته كما اعطى القانون لمجلس ادارة البنك المركزى سلطة تحديد اسعار الخصم واسعار الفائدة حسب طبيعة هذه العمليات وأجالها ومقدار الحاجة اليها وفقا لسياسة النقد والائتمان .

وقد بلغ عدد البنوك العاملة فى مصر فى ديسمبر عام ١٩٥٨ ( ٣٢ ) بنكا وفرع لبنوك فى الخارج منها ٢٥ بنك تجارى ، وبنك صناعى واحد ، وبنك زراعى واحد ، وعدد ٥ بنوك عقارية ، وعدد البنوك المصرية ( ٢٠ بنكا ) وعدد ١٢ فرع لبنك فى الخارج .

---

## ثانيا : تأميم البنـــوك ( ١٩٦٠-١٩٦١ )

حيث تم تأميم ثلاثة بنوك فقط فى عام ١٩٦٠ - ثم التأميـم الشامل لباقى البنوك عام ١٩٦١ فقد تم نقل ملكية بنك مصر الـى الدولة بموجب القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٦٠ ، والبنك الاهلى بموجب القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٦٠ ، ونص فى كل منهما على تحويل أسهم كل بنك الى سندات على الدولة لمدة ١٢ سنة وبفائدة قدرها ٥٪ سنويا واجاز للحكومة استهلاك السندات كليا أو جزئيا بالقيمة الاسميـة بعد عشر سنوات.

كما انتقلت ملكية البنك البلجيكى والدولى الى الدولة فى أول ديسمبر ١٩٦٠ بنفس الاسس السابقة واصبح اسمه بنك بورسعيد. وطبقا للقانون رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٦٠ فى يوليو ١٩٦٠ بفصل البنـك المركزى عن البنك الاهلى المصرى ومن ثم انشأ شخصية اعتباريـة سميت " البنك المركزى المصرى " تقوم بمباشرة سلطات واختصاصات البنك المركزى المحددة قانونا ( والتى اشرنا اليها ) وأن تؤول اليه ابتداء من ١٩ / ٧ / ١٩٦٠ أصول وخصوم البنك الاهلى المتعلقة بقسم الاصدار وحسابات الحكومة وحسابات الاشخاص الاعتباريـة العامة ...الخ ويحل البنك المركزى محل البنك الاهلى المصرى فيما له من حقوق وماعليه من التزامات متعلقة بهذه الأصول والخصوم

وفى يوليو عام ١٩٦١ تم تأميم جميع البنوك فى مصر وذلك طبقـا للقانون رقم ١١٧ لعام ١٩٦١ والذى نص على تأميم جميع البنوك وشركات

التأمين وتحويل اسهم البنوك الى سندات اسمية على الدولة لمدة ١٥ سنة بفائدة ٤٪ سنويا وتكون هذه السندات قابلة للتداول فى البورصة .

وقد ترتب على هذا التأميم ان اصبح الجهاز المصرفى بالكامل تحت سيطرة الدولة من حيث الملكية الكاملة للدولة ، والادارة والرقابة ، ووضع السياسة النقدية والائتمانية .

ثالثا : الاندماجات بين البنوك ( ١٩٦١ ـ ١٩٦٣ )

ترتب على عملية التمصير انخفاض عدد البنوك الاجنبية ، ثم استمر ذلك بعد عملية التأميم ، وبدأت عملية الاندماجات بين البنوك الموجودة فبعد أن كان عددها ٣٢ بنكا فى ديسمبر ١٩٥٨ اصبحت فى اكتوبر عام ١٩٦٣ خمسة بنوك رئيسية فقط وهى البنك الاهلى المصرى ، بنك مصر ، بنك الاسكندرية ، بنك القاهرة ، بنك بورسعيد ، وذلك بالنسبة للبنوك التجارية ، أما البنوك المتخصصة فقد استمرت الى ان ادمج بعضها فى البعض الاخر فى فترة تالية .

والاسباب التى أدت الى الاندماجات بين البنوك فى هذه الفترة تتمثل فيما يلى :

١ ـ الوصول الى مستوى الحجم الامثل مما يؤدى الى زيادة الكفاءة وتقليل نفقات الخدمات المصرفية وتخفيض المصاريف الادارية وزيادة الثقة فى البنوك الكبيرة .

٢- تقديم اكبر قدر ممكن من الخدمات المصرفية المتكاملة للاقتصاد القومى فى كثيرمن المناطق الجغرافية

٣- سهولة عملية التخطيط المالى والنقدى للمشروعات وبالتالى سهولة تحقيق الرقابة المصرفية كجزء من الرقابة العامة ، وحيث ان هناك خطة قومية متكاملة تلتزم جميع المشروعات والشركات بها ومن بينها البنوك

٤- كانت الاندماجات خطوة لعملية تالية وهى التخصص المصرفى وهذا ما اعطى للبنوك دوراساسى فى التخطيط المالى والرقابة المالية على الشركات .

رابعا : التخصص المصرفى ( اعتبارا من يوليو ١٩٦٤ )

- ويعنى ذلك تخصص كل بنك فى عمليات معينة ويقوم بتمويل شركات محددة من شركات القطاع العام مع مراعاة الاهمية النسبية للنشاط الذى يزاوله البنك قبل التوزيع ، وتخصيص بنك واحد لخدمة قطاع معين ، وتقسيم القطاع الكبير " الصناعة " على اكثر من بنك ، مع التوزيع الزمنى لاستخدامات الاموال فى قطاع الزراعة والذى يتم فى عدة فترات متفاوته على اكثر من بنك

- وقد الغيت المؤسسة المصرية العامة للبنوك فى ٢٠/٤/١٩٦٤ ( بموجب القرار الجمهورى رقم ١٤٦٦ لسنة ١٩٦٤ ) وقام البنك المركزى بمباشرة الاختصاصات التى كانت مخولة لها ، وكذا كافة حقوق والتزامات المؤسسة ، وبذلك اصبح البنك المركزى هو الجهة الوحيدة التى لها سلطة الرقابة والاشراف على البنوك عن طريق ادارة العلاقات المصرفية .

ـ في ٢٢سبتمبر ١٩٧١ كان الجهاز المصرفي يتكون من البنـــك المركزي وعدد ( ٥ خمسة ) بنوك تجارية هي :

١ـ بنك مصر وعدد فروعـــه ( ١٢٧ )
٢ـ البنك الاهلي وعدد فروعـــه ( ٦٤ )
٣ـ بنك الاسكندرية وعدد فروعـــه ( ٥٤ )
٤ـ بنك القاهـرة وعدد فروعه ( ٤٤ )
٥ـ بنك بورسعيد وعدد فروعـــه ( ٣٦ )

وكذلك عدد ( ٤ أربعة ) بنوك متخصصة هــي :

١ـ البنك الصناعي ( ٣فروع )
٢ـ البنك العقاري العربي ( فرع واحد )
٣ـ البنك العقاري المصري ( فرعان )
٤ـ بنوك التسليف في المحافظات ( ٢٣ بنك )

وبهذا يكون اجمالي الفروع ( ٤٥٤ ) لكل الجهاز المصرفي

ـ وابتداء من أول يوليو ١٩٧٢ أدمج بنك بورسعيد في بنـــك مصر ، وأدمج البنك الصناعي في بنك الاسكندرية ،وادمج بنك الائتمان العقاري في البنك العقاري المصري ، وبذلك اصبحـت البنوك في اول عام ١٩٧٣ ( ابتداء من يوليو ١٩٧٢ ) البنك المركزي البنوك التجارية وتشمل عدد ( ٤ ) بنوك فقط وهي :
البنك الاهلي ،بنك مصر ، بنك القاهرة ، بنك الاسكندريـــة ، والبنوك المتخصصة هي بنوك التسليف الزراعي ،والبنك العقاري المصري .

ـ وقد انشيء في ٢٥/٧/١٩٧٢ بنك ناصر الاجتماعي وهوهيئة او بنك له طبيعة خاصة ولايعتبر من الاجهزة المصرفية المسئولة عن تمويل النشاط الاقتصادي ، وهدفه توسيع قاعدة التكافـل

الاجتماعي بين المواطنين حيث يقوم بتقرير نظام المعاشات والتأمين وخصوصا التأمين التعاوني ، ومنح قروض للمواطنين والبيع بالتقسيط لبعض السلع المعمرة كالسيارات ، ومنح اعانات ومساعدات للمستحقين لها من المواطنين ، ويقبل البنك الودائع من الافراد ولا يدفع عنها فوائد ، كما لا يقرض الاشخاص أو الهيئات بفوائد حيث ينص قانون البنك على انه لا يجوز للهيئة " بنك ناصر " ان تتعامل مع الغير بنظام الفائدة أخذا أو عطاء . وهناك اتفاق على انه يعتبر اول بنك انشىء على أساس المبادئ الاسلامية ( وسوف نرى ذلك في الفصل الخامس

- ابتداء من اول يوليو ١٩٧٣ اصبح هناك تخصص جديد للبنوك على أساس قطاعات النشاط الاقتصادي الرئيسية حيث اصبحت على النحو التالي :
- البنك الاهلي : شئون التجارة الخارجية ومباشرة جميع العمليات المصرفية الخاصة بها استيراد اوتصديرا
- بنك مصر : شئون التجارة الداخلية ومباشرة جميع الخدمات المصرفية لوحدات التجارة الداخلية الى جانب تمويل الحاصلات الزراعية
- بنك الاسكندرية : شئون الانتاج ويباشر جميع الخدمات المصرفية لوحدات الانتاج الصناعية والحرفية
- البنك العقاري المصري : شئون التشييد والاسكان وتقديم الخدمات المصرفية لعمليات التشييد ومباني الاسكان والمرافق

- بنك القاهرة: شئون الخدمات وتقديم الخدمات المصرفية لوحدات القطاع العام التي تباشر عمليات الخدمات
- بنوك التسليف والائتمان الزراعي: شئون الزراعة من حيث تمويل مستلزمات الانتاج والتسويق الزراعي

ومن ثم يتميز الموقف في الجهاز المصرفي حتى منتصف السبعينات بأن جميع البنوك في مصر وطنية مملوكة للدولة ولا يسمح لأي فرد أو شخص معنوي مصري أو اجنبي انشاء بنك كما لا يسمح بفتح فروع لبنوك اجنبية وتتخذ هذه البنوك شكل شركة مساهمة تمتلك الدولة أسهمها ، وهي بنوك محلية بالدرجة الاولى ولا يعمل فيها أجانب وهناك رقابة شاملة على الجهاز المصرفي بواسطة البنك المركزي . وتسير هذه البنوك على التخصص المصرفي المحدد من قبل الدولة والسابق بيانه ، وتحدد الدولة الهيكل التنظيمي لادارة البنوك ، وكان الجهاز المصرفي في نهاية هذه الفترة يعاني من زيادة نسبة السيولة .

**المرحلة الثالثة: مرحلة الانفتاح الاقتصادي (١٩٧٤_١٩٨٧)** (١)

تميزت هذه المرحلة بتحول اساسي في السياسة الاقتصادية المصرية تمثل في الاخذ بسياسة الانفتاح الاقتصادي أي فتح الباب أمام رؤوس الاموال الاجنبية ، واتباع خطوات متدرجة لتقليل

---

١_اعتمدنا على المراجع السابقة ، ثم د . صقر احمد صقر ، المرجع السابق ذكره ص٨٦_٨٩ . ونشرات متعددة للبنك المركزي والبنك الاهلي ، وما ذكرناه في القسم الاول عن تطور النظام النقدي المصري في هذا الكتاب ص١٠٨_١١٠

دور الدولة واعطاء القطاع الخاص دورا أكبر ولسنا فى مجال المناقشة هذه السياسة القائمة على الانفتاح والذى كان استهلاكيا وادى الى مجموعة من التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية نتج عنها تزايد وحدة حجم المشكلة الاقتصادية حيث الزيادة الكبيرة فى عجز الموازنة، وعجز ميزان المدفوعات وخصوصا الميزان التجارى والزيادة الرهيبة فى مديونية الدولة سواء كانت فى شكل دين عام داخلى، او دين عام خارجى "الديون الاجنبية" فضلا عن تزايد مشكلة البطالة بمعدلات كبيرة والارتفاع الكبير فى مستوى الاثمان ومعدلات التضخم ومن ثم ارتفاع تكاليف المعيشة واعادة توزيع الدخل لصالح فئات محدودة وتراكم الثروات بمعدلات فلكية وغالبا تلجأ قطاعات عديدة الى وسائل غير مشروعة فى تكوين هذه الثروات، ونقل الجزء الاكبر منها الى خارج البلاد (الظهور الملحوظ والمتزايد لظاهرة المليونيرات والمليارديرات) بينما تظل غالبية افراد المجتمع تعيش عند حد الكفاف. كما برزت ايضا مشاكل قصور الانتاج عن مواجهة حاجات الاستهلاك والتراجع النسبى فى مكانة القطاعات الانتاجية "الزراعة والصناعة" وذلك لصالح قطاعات التجارة الداخلية والخارجية والخدمات ومايترتب على ذلك من تدهور مستويات الانتاجية وزيادة الطاقات العاطلة، وتزايد حجم الخسائر المتحققة على مستوى المؤسسات والقطاعات والشركات.

وقد انعكست هذه النتائج الملحوظة والملموسة على المجتمع بأكمله حيث نلحظ زيادة فى معدلات الجرائم "وخاصة الاقتصادية" وتدهور القيم وزيادة درجة العنف، وزيادة الفساد بمختلف انواعه،

وتزايد معدلات الغش والتدليس والتهرب المالى والضريبى والجمركى ونشاط السوق السوداء " والاقتصاد السرى والخفى " والنشاطات غير المشروعة كتهريب المخدرات والاتجار فيها ، والرشوة والاختلاس والعمولات والسمسرة غير المشروعة ، وسرقة ونهب المال العام ، واستغلال النفوذ الشخصى والسياسى .

وقد مارست جملة التحولات السابقة آثارها الخطيرة مما ساعدت على تهيئة المناخ الذى تنشأ وتزيد فيه درجة الاحباط لدى قطاعات عديدة فى المجتمع وخصوصا الشباب مما يجعله فريسة للاكتئاب والادمان والسلوك غير المشروع وظاهرة التطرف .

كل ذلك تم فى ظل عدم اكتمال معالم واسس ديمقراطية حقيقية واحترام كامل لحقوق الانسان وسيادة حقيقية للتنظيم القانونى الطبيعى . وفى اطار تغيرات سياسية اساسية على مستوى المنطقة العربية والعالم وكانت النتيجة هى عدم امكانية المجتمع الخروج من التخلف وعدم وجود انشغال حقيقى بعملية التنمية . بل يتركز الانشغال على مجموعة من القضايا الشكلية فى جميع مجالات الادارة والاقتصاد والسياسة . وتكون النتيجة هى تعاظم المشكلة الاقتصادية وتعميق التخلف وزيادة التبعية للخارج(1).

كانت التحولات السابقة مقدمة ضرورية لرؤية تطور الجهاز المصرفى فى المرحلة الثالثة من منتصف عام ١٩٧٥ وحتى نهاية عام ١٩٨٦ وهى سيادة الانفتاح الاقتصادى الاستهلاكى .....

١ـ راجع كتابنا : محاضرات فى اقتصاديات التخلف والتنمية ، دار الولاء شبين الكوم ، ١٩٩٤

ونحن نعتقد رغم حدوث بعض التغييرات الملموسة فى المرحلة الرابعة (١٩٨٧ـ١٩٩٢) وحتى الان وهى مرحلة استمرار الانفتاح الاقتصادى ولكن ادخال ما أطلق عليه بالاصلاح الاقتصادى ، أن التغيرات السابقة لازالت هى السائدة والمسيطرة حتى الان . ثم نركز على ملامح تطور الجهاز المصرفى فى هذه المرحلة وتتمثل فيما يلى :

- صدر القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن استثمار المال العربى والاجنبى والمناطق الحرة ، والذى كان بداية مرحلة جديدة للاقتصاد القومى ومن ثم للجهاز المصرفى المصرفى المصرى حيث أجاز هذا القانون استثمار المال العربى والاجنبى فى بنوك الاستثمار وبنوك الاعمال لتقديم التمويل الاستثمارى للمشروعات التى تعمل فى المناطق الحرة والمشروعات المحلية او الاجنبية المشتركة التى تقام داخل مصر وكذا التمويل عمليات التجارة الخارجية .
- كما اجاز القانون ان ينفرد رأس المال العربى والاجنبى بالنسبة للبنوك التى يقتصر نشاطها على العمليات التى تتم بالعملات الحرة متى كانت فروعا لمؤسسات مركزها الرئيسى بالخارج كما اجاز ايضا استثمار رأس المال العربى والاجنبى فى انشاء بنوك تقوم بعمليات بالعملة المحلية متى كانت فى صورة مشروعات مشتركة مع رأس مال مملوك للمصريين لاتقل نسبته فى جميع الاحوال عن ٥١٪

وقد كفل هذا القانون وتعديلاته لهذه البنوك المزايا الآتية :

- لا يجوز تأميم البنوك ومصادرتها كما لا يجوز الحجز على اموالها او تجميدها او مصادرتها او فرض الحراسة عليها عن غير الطريق القضائي
- تستثنى تلك البنوك من القوانين واللوائح والقرارات المنظمة للرقابة على عمليات النقد
- اعفاء الارباح التي توزعها من الضريبة على ايرادات القيم المنقولة وملحقاتها ومن الضريبة على الارباح التجارية والصناعية ومن الضريبة العامة على الايراد . وذلك لمدة خمس سنوات واعفاء الاسهم من رسم الدمغة السنوى لمدة خمس سنوات يمكن ان تزداد الى ٨-١٠ سنوات بالاضافة الى اعفاء الفوائد المستحقة على القروض من جميع الضرائب والرسوم
- السماح بالتجاوز عن شرط السنوات الخمس الخاصة باعادة تحويل رأس المال المستثمر الى الخارج أو التصرف فيه اذا تبين انه لا يمكن تنفيذ المشروع المقبول المحول من أجله المال او الاستمرار فيه لاسباب خارجة عن ارادة المستثمر . او ظروف غير عادية اخرى يقرها مجلس ادارة هيئة الاستثمار .
- وكنتيجة للتغير الاقتصادى وتغير هيكل الجهاز المصرفى اصبح من الضرورى اعادة النظر فى وضع البنوك المصرية القائمة حتى يمكن تهيئة المناخ الملائم لها للتنافس مع البنوك الاجنبية ولأداء الدور المطلوب منها فى ظل سياسة الانفتاح

الاقتصادى ،ولذلك صدرقرار رئيس الجمهورية رقم ٦٦٣ لسنة ١٩٧٥ والذى ينص على الغاء قرار تخصص البنوك الذى صدر فى عامى ٧١ / ١٩٧٢ وترك الحرية للقطاع العام فى التعامل مع جميع البنوك .

— ثم صدر القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ الخاص بالبنك المركزى والذى اصبح له السلطة الكاملة فى ادارة السياسة النقدية والمصرفية ،ثم صدر القرار الجمهورى رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٧٦ بشأن النظام الاساسى للبنك المركزى المصرى واعتباره شخصية اعتبارية عامة مستقلة ،ثم صدر القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ بشان تنظيم التعامل فى النقد الاجنبى ، ومنح الجهاز المصرفى مرونة للعمل فى الاسواق المالية والداخلية ،كما صدر القرار الجمهورى بانشاء الهيئة العامة لسوق المال ، واصبح الجهاز المصرفى يضم البنوك المصرية بالاضافة الى عدد من البنوك المشتركة وفروع البنوك الاجنبية ،كذلك صدر القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٨٤ والخاص بتعديل بعض احكام قانون البنوك والائتمان ،فأجاز شطب البنوك من التعامل فى حالات معينة ينص عليها ،كما منح وزارة الاقتصاد اختصاصات اكثر بالنسبة للبنوك التجارية .

كان الجهاز المصرفى المصرى يتكون فى منتصف الثمانينات من البنوك الآتية :

١— البنك المركزى .

٢— بنوك القطاع العام ( البنك الاهلى — بنك مصر — بنك القاهرة — بنك الاسكندرية )

٣ـ البنوك المتخصصة وهى : البنك العقاري العربى ، البنـــك العقارى المصرى ، بنك التنمية الصناعية ، البنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى ، بنوك التنمية والائتمان الزراعى بالمحافظات ، بنك ناصر الاجتماعى .

٤ـ بنوك منشأة وفقا للقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ وتعديلاتـــه وهى عدد ( ٥٩ بنكا ) منها ٣٥ بنك تتعامل بالعملـــة المحلية والعملة الاجنبية " بنوك مشتركة " ، و ٢٤ بنكا يتعاملون فى العملات الاجنبية فقط "فروع لبنوك اجنبية"

٥ـ المصرف العربى الدولى : وهومنشأ باتفاقية خاصة وغيرخاضع للبنك المركزى

٦ـ مانيو فاكتشرهانوفر ترست بنك : وهو فى المنطقة الحرة ببورسعيد ولايتعامل الابالعملات الاجنبية فقط ، ولايتعامل مــع المقيمين الاعن طريق البنوك المحلية .

**المرحلة الرابعة : التطورات الأخيرة فى الجهاز المصرفى :**

وتشمل هذه المرحلة الرابعة ، التطورات التى حدثت فى الجهاز المصرفى المصرفى فى الفترة من عام ١٩٨٧ وحتى الآن ، وهى مرحلـــة شهدت استمرار سياسة الانفتاح الاقتصادى مع محاولات متعـــددة لجعله انفتاحا انتاجيا ، واتبعت مصرمجموعة من السياسات الاقتصادية التى تقوم على ما اطلق عليه الاصلاح الاقتصادى والذى طبقته الدولة فى محاور عديدة بناء على اتفاقات تم عقدها مع صندوق النقد الدولى

والبنك الدولى للانشاء والتعمير ، وكانت اليد العليا والسيطرة ومجموعة الشروط والاتفاقيات تأتى دائما من هاتين المؤسستين مع محاولات متعددة من جانب المفاوض المصرى فى عرض رؤيته وضرورة مراعاة الظروف والاعتبارات الخاصة بالاقتصاد المصرى ، وخاصة الاجتماعية والسياسية ، ولكن فى الغالب ينتهى الأمر بالغلبة وسيادة وتنفيذ ماتحدده هاتين المؤسستين ،وأهم محاور الاصلاح الاقتصادى تشمل :

- تحرير نظام الاثمان ، والالغاء التدريجى للدعم ، وجعل الاثمان حرة وموازية للاثمان العالمية .
- اصلاح النظام النقدى وتحديد سعر الصرف للجنيه المصرى طبقا لقوى السوق وتوحيده ، كما سوف نرى
- اصلاح النظام المالى والضريبى ، بالحد من والقضاء على عجز الموازنة العامة ، وزيادة ايرادات الدولة والاخذ بنظام ضريبى مرن ، " ضريبة المبيعات والضريبة الموحدة " .
- تحرير السياسات الزراعية ، والغاء الدعم على مستلزمات الانتاج ، وتحرير الاثمان ، وتغيير العلاقة الايجارية بين المالك والمستأجر " القانون ٩٦ لسنة ١٩٩٢ ." 
- الاتجاه الى الخصخصة فى المجال الصناعى وشركات القطاع العام بانشاء شركات قابضة من اجل بيعها " القانون رقم ٢٠٣ لسنه ١٩٩١ " .
- تحرير التجارة الداخلية ، وتحرير التجارة الخارجية ، والاتجاه نحو الغاء التعريفة الجمركية وتأكد ذلك بالانضمام الى اتفاقية

الجات فى شهر مارس/ ابريل ١٩٩٤

- مواجهة جادة مع مشكلة المديونية ،اسفرت عن اسقاط نصف ديون مصر حتى منتصف هذا العام ،وذلك طبقا لتغيرات سياسية وعسكرية واقتصادية .

- أما برنامج الاصلاح الاقتصادى والتحرير فى الجهاز المصرفى فسوف نقوم بدراسته وتحليله بتفصيل اكبر فهو موضوع انشغالنا فى هذه المحاضرات، ولكن يمكن القول ان السمات الرئيسية لذلك والتى بدأت منذ أواخر الثمانينات سواء بالنسبة للمرحلة الاولى للاصلاح التى تمت مع صندوق النقد واستمر تنفيذها من عام ١٩٨٨ وحتى منتصف عام ١٩٩٣ تتمثل فى ترك الحرية للبنوك وتعامل الفروع الاجنبية بالجنيه المصرى ،تحرير سعر الفائدة ثم المرحلة الثانية والتى لم يتم الاتفاق بعد مع " الصندوق والبنك الدوليين " بشأنهما ، والتى قد يترتب عليها ضمن أمور كثيرة بالنسبة للاقتصاد القومى الخصخصة الكاملة للجهاز المصرفى ،ونعرض لهذه التطورات كما يلى(١):

كما ذكرنا لقد اخذت عملية الاصلاح الاقتصادى تسير بخطوات متسارعة خاصة بعد الاتفاق الاخير مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى للانشاء والتعمير على برامج الاصلاح الهيكلى والتثبيت

١- اعتمدنا فى بيان تطور الجهاز المصرفى منذ بداية التسعينات وحتى الان على ما جاء فى النشرة الاقتصادية للبنك الاهلى المصرى العدد الثالث ،المجلد الـ ٤٦ ،القاهرة ١٩٩٣، فى دراسة عن أثر تحرير التجارة الدولية فى الخدمات المالية على الجهاز المصرفى المصرى.

الاقتصادى ومنذ بداية عام ١٩٩١ اتخذت السلطات الاقتصادية العديد من الاجراءات على مستوى كافة قطاعات الاقتصاد القومى من تحرير الاثمان والقطاع الزراعى ، والقطاع الصناعى ، والتجارة الخارجية .. وقد عرضنا فيما سبق مباشرة للمحاور الرئيسية لهذا الاصلاح ، وكان للقطاع المصرفى والمالى نصيب وافر من هذه الاجراءات من خلال تحرير اسعار الفائدة ، واسعار الصرف ، واصدار اذون الخزانة لتمويل عجز الموازنة والسماح للبنوك الاجنبية " فروعها " فى مصر بالتعامل بالجنيه المصرى.

وقد كان من الطبيعى ان يتكيف الجهاز المصرفى مع تلك التطورات باعتباره الشريان الذى يتم من خلاله تدفق الموارد المالية لقطاعات الاقتصاد القومى المختلفة والركيزة التى تستند عليها السلطات الاقتصادية فى تنفيذ السياسات النقدية والائتمانية والتى تعد كما رأينا احد المحاور الرئيسية لبرنامج الاصلاح الاقتصادى الذى بدأت مصر فى تطبيقه وانتهت المرحلة الاولى منه ومنذ اواخر عام ١٩٩٣ وهى بشأن الاتفاق مع صندوق النقد والبنك الدوليين فيما يتعلق بالمرحلة الثانية منه . وأهم ملامح التغير فى الجهاز المصرفى نتيجة برنامج الاصلاح الاقتصادى والتى تمت .. تتمثل فيما يلى :

- عدل البنك المركزى من سياساته مع بداية عام ١٩٩١ فى تنظيم سوق النقد حيث تم اعطاء كل بنك حرية تحديد إسعار الفائدة التى يتعامل بها وفقا لسياساته فى ظل منافسة كاملة

بين البنوك بالاسترشاد فى ذلك بسعر الخصم لدى البنك المركزى والذى يزيد بنسبة ٢٪ عن متوسط سعر الفائدة على اذون الخزانة لمدة ٣ شهور ، وقد توافق مع هذه الخطوة اللجوء الى تمويل العجز فى الموازنة العامة عن طريق اصدار اذون الخزانة العامة ( تمويل حقيقى غير تضخمى ) اعتبارا من يناير ١٩٩١

- اتخاذ العديد من الاجراءات التى تهدف الى تدعيم الجهاز المصرفى واهمها : الزام البنوك المسجلة لدى البنك المركزى بالوصول الى معيار كفاءة رأس المال بألا يقل رأس المال الاساسى والمساند عن ٨٪ من الاصول وذلك تمشيا مع الاتجاهات الدولية الحديثة ( مقررات بازل ) واعادة تنقية محافظ القروض لديها واصدار أسس تصنيف الديون والمحافظة على نسبة بين الاصول والخصوم بالعملات الاجنبية ( لا تزيد عن ١٠٥٪ ) على ألا يزيد الفائض أو العجز فى مركز العملات الاجنبية عن ١٥٪ من رأس المال وذلك بنهاية يونيه ١٩٩٢ ، وقد شرعت البنوك فى تنفيذ هذه الاجراءات وخصوصا فى زيادة رأس المال .

- اصدار القانون رقم ٢٠٥ لسنة ١٩٩٠ بشأن سرية الحسابات للبنوك خلال العام المالى ١٩٩١/٩٠ والذى اعطى البنوك الحق فى الاحتفاظ بسرية الحسابات لعملائها امام أية جهة الا اذا صدر حكم قضائى يسمح بالاطلاع عليها .

- اصدار القانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٢ بتعديل احكام قانونى البنوك والائتمان والبنك المركزى والجهاز المصرفى .

والذى تمثلت اهم ملامحه فى تشديد رقابة البنك المركــزى ومنح مجلس ادارته سلطة اجراء عمليات دمج بين البنوك واشتراط ألا يقل رأس المال المرخص به للبنك عن ( ١٠٠ مائة مليون جنيه مصرى " والمدفوع عن ٥٠ مليون . واشترط القانون بالنسبة لفروع البنوك الاجنبية ألا يقل رأس المال المخصــص لنشاطها عن ( ١٥ مليون دولار امريكى ) أو ما يعادله بالعملات الحرة، كما يسمح للبنوك وفروع البنوك الاجنبية القائمة والتى يقتصر تعاملها على العملات الحرة أن تتعامل بالعملــة المحلية ( الجنيه المصرى ) على ان تتخذ تلك الفروع شــكل شركة مساهمة مصرية.

— أقر القانون ايضا فى حالة تعرض احد البنوك لمشاكل ماليـة تؤثر على مركزه المالى ان يطلب من مجلس ادارة البنك المركزى توفير الموارد المالية الاضافية اللازمة فى صورة زيادة رأس المال المدفوع أو ايداع اموال مساندة لدى البنك بالشروط الــتى يضعها البنك المركزى وخلال المدة التى يحددها، فــان لم يتحقق ذلك فيكون لمجلس ادارة البنك المركزى اما تقــرير الزيادة التى يراها فى رأس المال وطرحها للاكتتاب أو اصدار قرار بادماج البنك فى بنك آخر أو اقرار الشطب، وهذا ما حدث فعلا فى مشكلة بنك الاعتماد والتجارة المصرى والذى تــم دمجه فى بنك مصر .

وفى هذا الخصوص أيضا اقر القانون انشاء صندوق التأمين على الودائع للبنوك العاملة فى مصر والمسجلة لدى البنك المركزى

ويسرى على الودائع بالجنيه المصرى وبالنقد الاجنبى وهدفه الاساسى منع تعثر أى بنك يعمل فى مصر ،وذلك بهدف زيادة الثقة فى الجهاز المصرفى المصرى ،وضمان ودائع الافراد والصندوق الجديد سيكون فى شكل هيئة مستقلة ، ويتولى مجلس ادارته متابعة حالات البنوك واذا حدث وكان هناك بنك يواجه متاعب مالية فان الصندوق يقوم باقراض هذا البنك مبالغ مالية بسعر فائدة رمزى لتعويضه ومساندته حتى يقف على قدميه مرة اخرى وبالتالى منع افلاس اى بنك ،ويتضمن مشروع القانون الذى سيعرض على مجلس الشعب هذا العام ( ١٩٩٤ ) صرف مبالغ لاصحاب الودائع تعادل ٩٠٪ من حجم الوديعة بحد اقصى ١٠٠ ألف جنيه ،وسوف يتم تدبير موارد الصندوق من الحصول على نسبة ضئيلة جدا من الودائع لدى البنوك ( واحد فى الالف ) ثم مساهمة البنك المركزى بنسبة ١٠٪ من حجم الاموال التى تدفعها البنوك ،واذا كانت اجمالى الودائع فى البنوك المصرية حتى نهاية عام ١٩٩٣ تصل الى ٢٠٠ مليار جنيه ( بالعملات المحلية والاجنبية ) فيمكن أن يبدأ الصندوق به ٢٠٠ مليون جنيه + ٢٠ مليون جنيه من البنك المركزى = ٢٢٠ مليون جنيه يضاف اليها المبالغ التى يتم اقتراضها بسعر فائدة رمزى.

وقد طبقت هذا النظام مايقرب من ٣٤ دولة ،ونجد أن حجم التعويض المقترح معقول ومناسب جدا واكبر من ذلك المقرر فى هذه الدول باستثناء الولايات المتحدة ( ١٠٠ ألف دولار )

والتى اخذت بهذا النظام منذ عام ١٩٨٠ ،وكندا ( ٢ر٤٣ الف دولار منذ عام ١٩٨٦ ،وفرنسا ( ٥ر٤٤ الف دولار ) منذ عام ١٩٨٥ ،واليابان ( ٣ر٥٩ الف دولار ) منذ عام ١٩٨٦ ٠

ويتصل بتطور الجهاز المصرفى التطورات المتلاحقة التى حدثت فى سعر الصرف الاجنبى والتى تمثلت فيمايلى :

* فى المراحل السابقة على الاصلاح الاقتصادى(١):

- نجد انه فى الفترة من عام ١٩٤٩ وحتى عام ١٩٧٣ كان يوجد أستقرار نسبى فى سعر الصرف للجنيه المصرى نتيجة اتباع سياسة العزلة النقدية ،وفرض الرقابة على الصرف ووجود قيود متعددة على التعامل فى النقد الاجنبى ، ولم يتغير سعر الجنيه المصرى مقوما بالدولار الامريكى فى خلال هذه الفترة الافى حدود ضيقة من ٨٧ر٢ دولار ( ١٩٤٩ ) الى ٢ر٢ دولار (١٩٧٣ )

- وقد شهدت مرحلة الانفتاح الاقتصادى تغييرات واسعة فى سعر سوق الصرف ،ويشهد الجنيه المصرى انخفاضا متواصلا يؤدى الى تدهور مستمر فى قيمته ، وتم انشاء السوق الموازية للنقد الاجنبى بالقرار رقم ٤٧٧ لسنة ١٩٧٣ وترتب عليها وجود ثلاثة أسعار : السعر الرسمى الذى يطبق على معاملات الحكومة والقطاع العام وهو ٤ر٤٤ قرشا للدولار ، والسعر التشجيعى ويعادل ٧ر٦٦ قرشا ، وسعر السوق السوداء مابين ٧٤ ، ٧٦ قرشا للدولار ٠

١- راجع رسالتنا للدكتوراه فى سياسات الاثمان ودورها تعبئة الفائض الاقتصادى فى الصناعة المصرية ،كلية الحقوق/جامعة الاسكندرية ١٩٨٦ ،ص ٩٦ - ١٠٣

- وكنتيجة لسياسة الانفتاح وادخال نظام الاستيراد بـــدون تحويل عمله ، والحرية الكاملة فى استيراد كافة السلع فى عـــام ١٩٧٥ ، وصدور القانون رقم ٩٧ لسنة ٩٧ لسنة ١٩٧٦ باباحة حيازة النقد الاجنبى ، ان ازدهرت تجارة العملة ٠٠٠٠ وفى اواخر عام ١٩٨٠ صدر قرار بزيادة سعر الصرف لكى يصبح سعر الدولار ٨٣٫٥ قرشا ٠

- وفى ابريل عام ١٩٨٤ صدرت قرارات من وزارة الاقتصاد اطـلق عليها اجراءات ابريل ١٩٨٤ ترتب عليها وجود ٣ أســعار للدولار : السعر الرسمى = ٨٣ ، ٨٤ قرشا "لتعامل الدولـة" وسعر البنوك والتجار ١١٤ ، ١١٧ قرشا للدور ، وسعر السوق السوداء وكان سعر السوق السوداء مابين ١٣٠ ، ١٤٥ قرشـا للدولار ٠ وقد صدرت مجموعة قرارات فى ٥ يناير ١٩٨٥ لمواجهة تجار العملة ، ولكن تم التراجع عنها فى ابريـل ١٩٨٥ (١) وترتب على ذلك ارتفاع كبير فى سعر الدولار حيث وصل الى اكثر من ١٨٥ قرشا ٠

* أما فى المراحل التى شهدت بداية الاصلاح الاقتصادى ابتداء من عام ١٩٨٧ : فكان أهم التغيرات تلك التى تمثلت فى قرارات مايو ١٩٨٧ بانشاء السوق المصرفية الحرة واستمر تعدد اسعار

---

١ ــ الغيت هذه القرارات بواسطة رئيس الوزراء وتمت اقالة أو استقالة وزير الاقتصاد فى هذا الوقت ، ثم كانت القضايا المشهورة لتجار العملة امام محكمة القيم ٠

والتى اخذت بهذا النظام منذ عام ١٩٨٠ ،وكندا ( ٣ر٤٣ الف دولار منذ عام ١٩٨٦ ،وفرنسا ( ٥ر٤٤ الف دولار ) منذ عام ١٩٨٥ ،واليابان ( ٣ر٥٩ الف دولار ) منذ عام ١٩٨٦ .

ويتصل بتطور الجهاز المصرفى التطورات المتلاحقة التى حدثت فى سعر الصرف الاجنبى والتى تمثلت فيمايلى :

* فى المراحل السابقة على الاصلاح الاقتصادى(١):

- نجد انه فى الفترة من عام ١٩٤٩ وحتى عام ١٩٧٣ كان يوجد استقرار نسبى فى سعر الصرف للجنيه المصرى نتيجة اتباع سياسة العزلة النقدية ،وفرض الرقابة على الصرف ووجود قيود متعددة على التعامل فى النقد الاجنبى ، ولم يتغير سعر الجنيه المصرى مقوما بالدولار الامريكى فى خلال هذه الفترة الافى حدود ضيقة من ٨٧ر٢ دولار( ١٩٤٩ ) الى ٢ر٢ دولار(١٩٧٣ )

- وقد شهدت مرحلة الانفتاح الاقتصادى تغييرات واسعة فى سعر سوق الصرف ،ويشهد الجنيه المصرى انخفاضا متواصلا يؤدى الى تدهور مستمر فى قيمته ، وتم انشاء السوق الموازية للنقد الاجنبى بالقرار رقم ٤٧٧ لسنة ١٩٧٣ وترتب عليها وجود ثلاثة اسعار : السعر الرسمى الذى يطبق على معاملات الحكومة والقطاع العام وهو ٤ر٤٤ قرشا للدولار ، والسعر التشجيعى ويعادل ٧ر٦٦ قرشا ، وسعر السوق السوداء مابين ٧٤ ، ٧٦ قرشا للدولار .

---

١ ـ راجع رسالتنا للدكتوراه فى سياسات الاثمان ودورها تعبئة الفائض الاقتصادى فى الصناعة المصرية ،كلية الحقوق/جامعة الاسكندرية ١٩٨٦ ،ص ٩٦ ـ ١٠٣

- وقد اجاز نظام الصرف الجديد انشاء شركات للصرافة والسماح لها بالعمل فى سوق الصرف الاجنبى مع البنوك التجاريـــة كما تم الغاء القيود على تحركات رأس المال حيث تم السماح للبنوك وشركات الصرافة ببيع النقد الاجنبى للافراد والشركات والمؤسسات سواء قطاع خاص أو قطاع عام • كما تم السماح بحرية تحويل النقد الاجنبى للخارج سواء لسداد قيمة المعامـلات او مجرد تحويلات رأسمالية •

- كما قد ادى صدور قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بغرض اعادة تنظيم سوق رأس المال وتنشيطه لكى يساهم فى توفير الموارد المالية المتوسطة والطويلة الاجل وبنفقة مناسبة بدلا من اللجوء الى الاقتراض الخارجى ومايترتب عليه من أعباء أو اللجوء الى الجهاز المصرفى ومايترتب عليه من ضغوط تضخمية وقانون سوق رأس المال والذى تدعم دوره بعد صدور قانـون شركات قطاع الاعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ( والذى يهدف الى بيع شركات القطاع العام وتوسيع دائرة الخصخصة وتكوين شركات قابضة لتحقيق هذه الاهداف ) ادى الــى التأثير فى الجهاز المصرفى حيث قرر هذا القانون منــح اعفاء ضريبى لعوائد الاوراق المالية ( مثل ايداعات البنوك ) واطلاق حرية تحديد اسعار الفائدة على السندات دون التقيد بأى قانون آخر • والسماح بقيام صناديق استثمار وتنظيم مهنة السمسرة والشركات المتعاملة فى السوق •

الصرف فى مجمع النقد بالبنك المركزى والذى كان فى ١٩٨٩ الدولار = ١ر١ جنيه ،وفى يوليو ١٩٩٠ كان الدولار = ٢ جنيه وفى مجمع النقد لدى البنوك التجارية كان سعر الدولار فى يوليو ١٩٨٧ = ١٦٥ر٢ ، وفى يوليو ١٩٩٠ = ٣ جنيه مصرى .
ثم كان سعر الدولار فى السوق السوداء وكان يزيد عن السعر الحر فى حدود بسيطة ( ١٠ الى ٢٥ قرشا )

ـ ولتبسيط نظام الصرف فى مصر بدأت الدولة ابتداء من ١٩٩١/٢/٢٧ فى تطبيق نظام انتقالى حتى ١٩٩١/١٠/٨ حيث يوجد سوق اولى وسوق حرة للصرف الاجنبى ،بالاضافة الى سعر مجمع النقد بالبنك المركزى وكانت الاسعار قد ارتفعت عن الاسعار السابقة فى حدود من ٥٪ الى ١٠٪ ... وفى ١٩٩١/١١/٢٨ توقف العمل بهذا النظام الانتقالى رسميا وتم التوحيد الكامل لسعر الصرف والذى يتم تحديده من خلال السوق .ومنذ هذا التاريخ وحتى الان " مارس/ابريل ١٩٩٤ " نجد ان سعر صرف الدولار الامريكى قد تراوح مابين ٣٠ر٣ جنيه ، ٣٩٥ر٣ جنيه ـ ولا شك أن تراوح السعر بهذا الشكل يعكس قدرا من الاستقرار النسبى فى سعر صرف الجنيه المصرى فى مواجهة الدولار لم يتحقق منذ بداية الثمانينات وحتى الآن . وقد كان لسياسة البنك المركزى دور فعال فى ذلك وخصوصا فيمايتعلق بزيادة احتياطى البنك من العملات الاجنبية والذى يصل الان الى ١٤ ـ ١٦ مليار دولار .

كما يبلغ متوسط حجم الوحدة المصرفية مقاسا بحجم الاصول ٩ر٢٤ مليار جنيه بالنسبة لبنوك القطاع العام ، ونحو مليار جنيه فقط بالنسبة للبنوك التجارية الخاصة والمشتركة

- بنوك الاستثمار والأعمال: ويبلغ عددها متضمنة فروع البنوك الاجنبية ( ٣٣ بنك ) وتشمل (عدد ١١ بنك مشترك وخاص + ٢٢ فرع لبنوك اجنبية ) وقد بلغ اجمالي مركزها المالي ٩ر٢٣ مليار جنيه في ١٩٩٢/٦/٣٠ تمثل نحو ٦ر١٣٪ من اجمالي المركز المالي للجهاز المصرفي ، ويقدر اجمالي المركز المالي لفروع البنوك الاجنبية وحدها بنحو ٨ مليار جنيه تمثل نحو ٥٪ من اجمالي المركز المالي للجهاز المصرفي •• ويبلغ متوسط حجم الوحدة المصرفية مقاسا بحجم الاصول نحو ٧٢٢ مليون جنيه بالنسبة لبنوك الاستثمار والاعمال متضمنه فروع البنوك الاجنبية ونحو ٦٨٨ مليون جنيه بالنسبة لبنوك الاستثمار والاعمال وحدها ، ونحو ٣٦٤ مليون جنيه لفروع البنوك الاجنبية •

- البنوك المتخصصة : بلغ عدد هذه البنوك وهي جميعها بنوك قطاع عام عدد ٢١ بنك وبلغ اجمالي مركزها المالي ١٢ مليار جنيه ، تمثل نحو ٨ر٦ ٪ من اجمالي المركز المالي للجهاز المصرفي ، ويبلغ متوسط حجم الوحدة المصرفية مقاسا بحجم الاصول نحو ٥٧١ مليون جنيه •

## الهيكل الحالى للجهاز المصرفـــى :

يتمثل الهيكل الحالى للجهاز المصرفى منذ ٣٠ يونيه ١٩٩٢ فيما يلـــى : ( البنـــك المركـــزى)

* هـــذا وقـــد يبلغ عدد وحدات الجهاز المصرفى المصرى ( ١٠١ بنك ) بخلاف البنك المركزى)
ويبلغ عدد البنوك المسجلة منها لدى البنك المركـــزى ٩٨ بنك ( تجارى واستثمارى ، ومتخصص )
أما البنوك غير المسجلة فهى ثلاثة : ( المصرف العربى الدولى وبنك ناصر الاجتماعى ، وفرع لكبيكال بنك )
وعدد اجمالى الفروع ٢١٠٤ فرعا .
وتنقسم هذه البنوك حسب طبيعة النشاط الى ثلاث مجموعات رئيسية بيانها كما يلى :

- البنوك التجارية: يبلغ عددها ٤٤ بنك ( ٤ بنوك قطاع عام : (الاهلى ، مصر ، القاهرة ، الاسكندرية ) + ٤٠ بنك مشترك وخاص ) وبلغ عدد فروعها ١٠٢٦ فرعا ، كما بلغ اجمالـــى مركزها المالى نحو ١٣٩,٣ مليار جنيه فى نهاية يونيه ١٩٩٢ تمثل نحو ٧٩,٦% من اجمالى المركز المالى للجهاز المصرفـــى "١٧٥,١ مليار جنيه ".

(بخلاف البنك المركزى والبنوك الثلاثة غير المسجلة لديـــه )
ويمثل اجمالى المركز المالى لبنوك القطاع العام نسبة ٧١,٦% من اجمالى المركز المالى للبنوك التجارية العاملة فى مصر .

لبنوك القطاع العام ودورها المتزايد ، وخصوصا البنـــــوك المتخصصة بالكامل حيث تهتم بالائتمان متوسط وطويل الاجل وكذلك بالانتاج والاستثمار والتنمية .

- أن بنوك القطاع العام التجارية هى اكبر البنوك من حيث متوسط حجم الوحدة المصرفية الذى يعادل ٢٥ ضعف متوسط حجم الوحدة المصرفية لدى بنوك الاستثمار والاعمال متضمنـة فروع البنوك الاجنبية .

- اتجاه نصيب ونشاط بنوك القطاع الخاص المتزايد ونفس الأمـــر بالنسبة لنصيب ونشاط البنوك الاجنبية ، وفى نفس الوقــت تراجع الوزن النسبى لنشاط بنوك القطاع العام ،ومن المتوقع أن يزيد هذه الاتجاه وخصوصا بعد دخول اتفاقية الجـات الاخيرة "١٩٩٤" مجال التطبيق الفعلى بتحرير تجـــارة السلع والخدمات، ممايعمق من التبعية .

ويمكن بيان تطور الجهاز المصرفى وهيكله فى الجدول التالى :

* أما بالنسبة لهيكل الجهاز المصرفى حسب شكل الملكيـة :

فانه ينقسم الى بنوك قطاع عام وبنوك قطاع خاص :

- بنوك القطاع العام : وتتكون من بنوك القطاع العام التجارية وعددها أربعة ، والبنوك المتخصصة وعددها ٢١ وتبلـغ نسبتها ٨ر٦٣٪ من اجمالى المركز المالى للجهاز المصرفـى فى نهاية يونيه ١٩٩٢ .

- بنوك القطاع الخاص: وتتكون من بنوك تجارية مشتركة وخاصة وعددها ٤٠ بنك ،وبنوك استثمار واعمال مشتركة وخاصـة وعددها ١١ بنك ، وفروع البنوك الاجنبية وعددها ٢٢ فرعـا ( الاجمالى ٧٣ بنك وفرع ) وتبلغ نسبتها ٢ر٣٦ ٪ من اجمالى المراكز المالية للجهاز المصرفى فى نهاية يونيه ١٩٩٢

* ويمكن أن نستنتج الملاحظات التالية بالنسبة لهيكل الجهاز المصرفى الآن :

- الزيادة النسبية فى تواجد البنوك الاجنبية عن طريق اقامـة فروع لها بغرض تحقيق الربح والاستفادة من المزايا الـتى كفلها قانون البنوك، وقوانين الانفتاح ،وقانون رأس المال ، ويتركز عملها فى النشاط المصرفى البحت دون توجيه اى مساهمة ملموسة للاستثمار والتنمية ، وانما اجراء التحويلات ومن ثـم تأكيد التبعية .

- رغم ماحدث من تغييرات هيكلية منذ منتصف السبعينات فـى الاقتصاد المصرى وفى الجهاز المصرفى ،فلازالت السـيطرة

# الفصـــل الثـــالث

## البنـــوك التجـــارية (١)

يتكون الجهاز المصرفى من البنوك التجارية ـ والبنـــوك المركزية ـ والبنوك المتخصصة ـ وبنوك الاستثمار والأعمـــال وسنرى فى هذا الفصل بالدراسة والتحليل البنوك التجاريـــة وتشغل هذه البنوك مكانه هامة فى أى نظام مصرفى فهى تمثل الوزن النسبى الأكبر ، كما يعهد اليها بتقديم نقود الودائـع أو النقود المصرفية والتى تمثل فى الدول الرأسمالية المتقدمة من ٧٥٪ ـ الى ٩٠٪ من وسائل الدفع والنقود المتداولـــة .

وقد استخدمت تسمية البنوك التجارية منذ وقت طويل وهـــى لا تعنى قصرها على المجال التجارى أى القروض التجارية قصيرة الأجل ولكن تقوم هذه البنوك بمنح الائتمان والقروض سواء كانـت تجارية أو زراعية أو صناعية أوفى مجال الخدمات وللمؤسســات الحكومية ، وهى أساسا قصيرة الأجل . كما أنها اصبحت فى كثير من الحالات تمتلك اصولا ذات عائد تتراوح مدة استحقاقها عـن الأجل القصير الى الأجل المتوسط والطويل .

---

١ ـ راجع المراجع السابق ذكرها وخصوصا :
د . محمد زكى شافعى ، المرجع السابق ذكره ص ١٨٧ ـ ٢٠٣
د . سامى خليــل " " " ص ١٨١ ـ ٢٢٣
د . عبد الهادى النجار " " " ص ١٣٣ ـ ١٥١
د . انور الهوارى " " " ص ١٢٣ ـ ١٣٩

# جـدول رقـم (١)

## تطـور هيكـل الجهـاز المصـرفى

| البيـــان | نهايـة ديسمبـر ١٩٧٤ | | | | نهايـة يـونيـو ١٩٩٢ | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | عـدد البنـوك | عـدد الفـروع | اجمالى المركز المالى | | عـدد البنـوك | عـدد الفـروع | اجمالى المركز المالى | |
| | | | القيمـة بالمليـون جنيـه | ٪ | | | القيمـة بالمليـون جنيـه | ٪ |
| أولا :البنـوك التجاريـة | | | | | | | | |
| بنوك القطـاع العـام | ٤ | ٣٨٨ | ٢٦٨٧,٢ | ٨٤,٥ | ٤ | ٧٧٢ | ٩٩٦٦٧,٩ | ٥٧ |
| بنوك مشتركة خاصة | .. | .. | .. | .. | ٤٠ | ٢٥٤ | ٣٩٦١٩,٩ | ٢٢,٦ |
| جملـــة | ٤ | ٣٨٨ | ٢٦٨٧,٢ | ٨٤,٥ | ٤٤ | ١٠٢٦ | ١٣٩٢٨٧,٨ | ٧٩,٦ |
| ثـانيا : بنوك استثمار وأعمال | | | | | | | | |
| بنـوك مشتركـة وخـاصة | .. | .. | .. | .. | ١١ | ٧٤ | .. | .. |
| فروع لبنوك أجنبية | ١ | ١ | .. | .. | ٢٢ | ٤٥ | .. | .. |
| جملـــة | ١ | ١ | .. | .. | ٣٣ | ١١٩ | ٢٣٨١٨,١ | ١٣,٦ |
| ثالثا : البنوك المتخصصة | | | | | | | | |
| - بنك التنمية الصناعية | .. | .. | .. | .. | ١ | ٨ | .. | .. |
| - بنـوك عقاريـة | ٢ | ١٨ | ٥٩,٠ | ١,٩ | ٢ | ١٥ | .. | .. |
| - بنـوك زراعيـة | ١٧ | ١٢١ | ٤٣٣,٢ | ١٣,٦ | ١٨ | ٩٣٦ | .. | .. |
| جملـــة | ١٩ | ١٣٩ | ٤٩٢,٢ | •١٥,٥ | ٢١ | ٩٥٩ | ١١٩٨٣,٥ | ٦,٨ |
| الاجمـالـــى | ٢٤ | ٥٢٨ | ٣١٧٩,٤ | ١٠٠,٠ | ٩٨ | ٢١٠٤ | ١٧٥٠٨٩,٤ | ١٠٠,٠ |

• هذه البنوك مسجلة لدى البنك المركزى المصرى وهى بخلاف ثلاثة بنوك أخرى غير مسجلة لديه وهى المصرف العربى الدولى ، فرع لكميكال بنك ، وبنك ناصر الاجتماعى .

.. ( غير متوافر )

المصـــدر : البنك المركزى المصرى – التقارير السنوية اعداد مختلفة .
البنك الأهلى المصرى – النشرة الاقتصادية العدد الرابع ١٩٨٩ .

## المبحث الأول

## وظائف البنوك التجارية

تتمثل الوظائف الأساسية للبنوك التجارية في :

١- قبول الودائع ٢- منح الائتمان ٣- خلق نقود الودائع

٤- خصم الاوراق التجارية ٥- القيام ببعض الاعمال الاخرى

وسنرى كل منها :

### أولا : قبول الودائع:

من أهم وظائف البنوك التجارية ، وقد تزايدت أحجام ودائع الأفراد والمؤسسات لدى البنوك وتتنوع هذه الودائع . وتشمل :

١- الودائع تحت الطلب: وتسمى الحسابات الجارية:

وهي التي يلزم البنك بدفعها عندما يطلبها المودع في أي وقت ،ويستطيع صاحب الحساب الجاري أن يسحب منه أي مبلغ في أي وقت عن طريق الشيكات البنكية ،وهذه الودائع تعتبر نوع من القرض أو الائتمان الذي يتلقاه البنك من المودع شريطة أن يدفع الى المودع بمجرد طلبه ، وتعد هذه الودائع من النقود حيث أنها تعبر عن ودائع حقيقية ،وغالبا مالا تقرر فائدة على الحسابات الجارية .

٢- الودائع لأجل: وهي تلك التي لايستطيع المودع أن يسحب منها الا بعد الفترة الزمنية التي تم الاتفاق عليها مع البنك في عقد الوديعة أو بعد اخطار سابق للبنك وترتيب معين معه ، ويتقاضى المودع عن هذه الودائع فائدة .

كما أن هذه التسمية تغفل أهم خصائص هذه البنوك وهى قدرتها على خلق الودائع ، ولذلك يطلق العديد على هذه البنوك بنوك الودائع المصرفية ( وهى أهم وظائف هذه البنوك ) .

وعموما فان البنوك التجارية هى مؤسسات مالية ونقدية وائتمانية وتجارية تسعى الى تحقيق الربح ،وتتعامل فى النقود ومتطلبات النقود ، ووظيفتها الرئيسية هى منح الائتمان ، أى تقوم بتجميع الودائع والأموال فضلا عن خلق الودائع ، ثم اقراضها فى مختلف مجالات الاقراض قصير الاجل تجارى أو صناعى .

وعادة ما يأخذ البنك التجارى شكل الشركة المساهمة وهذا ما يتطلبه قانون البنوك فى مصر ( كما رأينا ) .

ويمكن تعريف البنك التجارى: أنه عبارة عن شركة مساهمة مالية ائتمانية تعمل بصفة أساسية فى مجال الائتمان ، أى منح القروض قصيرة الأجل فى مجالات النشاط الاقتصادى المختلفة كما يقوم بتلقى وقبول ودائع الافراد المختلفة سواء تحت الطلب أو آجله ، ومن ثم جرت التقاليد والاعراف المصرفية على عدم تولى البنك التجارى القيام بالائتمان طويل الاجل ، فهذا يمثل الوظيفة الأساسية للبنوك المتخصصة ، على أن أهم ما يميز البنك التجارى ويعتبر عنصرا أساسيا فى تعريفه هو أن البنك أو البنوك التجارية تتميز بمقدرتها دون غيرها " البنوك المتخصصة " على خلق نقود الودائع .وسنقسم هذا الفصل على النحو التالى :

المبحث الأول : وظائف البنوك التجارية
" الثانى : ميزانية البنوك التجارية "الموارد والاستخدامات"

١ـ قروض نقدية تحت الطلب : وهى قروض لفترة قصيرة جـــدا وتمنح عادة لبيوت الخصم حيث تتعهد بسدادها خلال يوم ، وقد تصل الى اسبوع .

٢ـ السحب على المكشوف أو الحسابات المفتوحة : حيث تسمح بعض البنوك لعملائها الذين تكون لهم حسابات جاريـــة بالبنك ،بأن يتجاوزوا فى السحب مقدار الرصيد الدائـــن للحساب الجارى ، ومن ثم يصبح العميل مدين للبنك ،ولا يمنح البنك ذلك الا لمن يثق فيهم من عملائه وبالاتفاق وفى حـدود معينـــــة .

٣ـ فتح الاعتمـــاد : وهو عبارة عن اتفاق يتعهد فيه البنك للعميل بفتح الاعتماد لصالحه بوضع مبالغ تحت تصرفـــه بحد أقصى معين ولمدة محدودة ، وقد يتم سحب هذه المبالغ دفعه واحدة أو يتم الاتفاق على سحبها على دفعات زمنية ، كما قد يأخذ فتح الاعتماد شكل حساب جارى .

ثالثا : خلق نقود الودائـع:

تمثل هذه الوظيفة الأساس الذى طبقا له تقدم البنوك أحدث أنواع النقود وهو نقود الودائع أو النقود المصرفية أوالنقود الكتابية ( كما قد يطلق عليها النقود الائتمانية ) وهى اهم الوظائف لما تمثله هذه النقود من اهمية قصوى فى الحياة الاقتصادية حيث يزيـــد التعامل بها الى ٧٥٪ واحيانا ٩٠٪ فى الدول الرأسماليـــة المتقدمة كالولايات المتحدة وأساس خلق نقود الودائع ينشأ مـــن

٣ـ الودائع الادخارية : وقد ازدادت أهميتها ، حيث يكون لدى البنوك التجارية نظام متعدد للودائع الادخارية ، قد يشمل ودائع أو شهادات الادخار ذات الايراد الثابت وتكون الفائدة ثابتة طوال مدة الشهادة وهى ذات اجال محددة ( سنوية ، ٣ سنوات ، خمس سنوات ) كما تشمل شهادات الادخار ذات الايراد المتغير حيث تتغير سعر الفائدة حسب قوى السوق كل ٣ شهور أوكل ٦ شهور ، بالاضافة الى دفاتر التوفير ، وشهادات الاستثمار .

ثانيا : منح الائتمان :

رأينا فى الفصل الأول العلاقة بين الجهاز المصرفى والائتمان ومن ثم يمكن القول أن الائتمان هو أساس تواجد البنوك وأحد مهامها الأساسية ، لذلك فان التعريف الشائع للبنك هو تلك المؤسسة أو الشركة التى تعمل فى مجال الائتمان قصير الأجل . أى منح الافراد والمشروعات القروض والسلفيات التى يطلبونها وهى بذلك تقدم لهم وسيلة دفع حاضرة كالاوراق النقدية والحسابات الجارية يمكن استخدامها فى تمويل عملياتهم المختلفة تجارية أو صناعية . وذلك فى مقابل الحصول على فائدة تسمى الفائدة المدينة ( يضاف اليها مصاريف ادارية ) وهى أعلى من الفائدة الدائنة التى يدفعها البنك لأصحاب الودائع لديه . وتأخذ هذه القروض الأشكال الآتية :

أ_ كيفية خلق نقود الودائع : وهناك افتراضين :

الأول : للتبسيط : أن الجهاز المصرفى مكون من بنك واحد فقط

والثانى : ان الجهاز المصرفى يتكون من بنوك متعددة

أولا : افتراض أن الجهاز المصرفى مكون من بنك واحد :

يمكن لهذا البنك أن يقتصر على اقراض الغير من ودائع العملاء لديه ( جارية أو لأجل ) ومن أمواله الخاصة ، وهنا يقوم بدور الوسيط بين المودعين والمقرضين ( يقترض لكى يقرض ) ويتم الاقراض بفائدة أكبر " الفائدة المدينة " ويقترض بفائدة أقل " فائدة دائنة " والفرق هو ربح البنك .

كما يمكن للبنك أن يقرض من خلال وعد بنقود عن طريق قيد كتابى لصالح المقترض ينشئ له بها وديعة جديدة يستطيع أن يسحب عليها بالشيكات ، وهى ليست وديعة حقيقية ، فالبنك التجارى هنا خلق الوديعة من لا شئ ، وأضاف بذلك الى كمية النقود الموجودة فى التداول دون أن يتطلب الأمر ايداع فعلى لأى قدر من النقود الحقيقية ، ومايشترط فى هذه الحالة أن يحافظ البنك على نسبة السيولة ، أى لا تقل نسبة الاحتياطى النقدى الحقيقى عن الحد الادنى المفروض قانونا أو عرفا لمواجهة السحب الجارى على الودائع .

واذا افترضنا أن نسبة الاحتياطى النقدى الى الودائع والتى يحتفظ بها البنك هى الخمس ، أى ٢٠٪ من الودائع ، واذا ما افترضنا أنها ألف ( ١٠٠٠ ) جنيه ، فيحتفظ البنك بمبلغ ٢٠٠ جنيه

استخدام الافراد والمؤسسات للشيكات فى تسوية الالتزامات والمدفوعات ، ورأت البنوك انه يمكن الاحتفاظ بنسبة محددة من الودائع فى صورة احتياطى من النقود القانونية وان تنشىء من النقود الكتابية " نقود الودائع " اضعاف مايتوافر لدى البنوك من الاحتياطيات ٪ •

وبعبارة أخرى ان النقود الكتابية هى تلك النقود المترتبة على وعد بالدفع يمنحه البنك للعميل ، فهى تنشأ عن وديعة غير حقيقية ، ونتيجة لعملية قرض أو ائتمان يمنحه البنك لعملائه فالبنك يقوم باقراض عملائه عن طريق القيد فى دفاتره • فيكفى أن يقيد مبلغا لحساب شخص حتى تصبح له وديعة مصرفية ، ولذلك قيل أن نقود الودائع هى نقود كتابية تخلق بالكتابة فى دفاتر البنك ، وأساسها ثقة الافراد فى الجهاز المصرفى ككل وفى قدرة البنك على الوفاء بقيمة الشيكات عند الرجوع اليه ، وتعد هذه النقود دينا على الاقتصاد القومى بما تمثله من قوة شرائية •

فهناك فى هذا المجال ودائع اصلية حقيقية ، وعن طريق الاحتفاظ باحتياطى نقدى يمثل نسبة مئوية من هذه الودائع الاصلية تستطيع البنوك ان تخلق مانطلق عليه ودائع مشتقة ، أو نقود كتابية ، ومن ثم تتمكن البنوك من زيادة كمية النقود الموضوعة تحت تصرف المجتمع ، ولوأن البنوك احتفظت باحتياطى نقدى كامل ( ١٠٠ ٪ ) وليس جزء أو نسبة ( ٢٠ ٪ ) فلايمكن ان تقوم بخلق نقود الودائع أو النقود الكتابية ، ونرى كيفية خلق نقود الودائع والقيود المفروضة •

لاستنفاذ احتياطياته النقدية اذا لم يكن التوسع عاما فى النظـام المصرفـى .

وعلى ذلك فان الذى يستطيع أن يخلق الودائع هو النظام المصرفى فى مجموعه أى جميع البنوك التجارية ، ويستمد ذلك من الحقيقة التى مؤداها ان البنك الواحد حينما يمنح قرضا من وديعة حقيقية انما يساعد على قيام الودائع فى بنك آخر ، فقروض أى بنك انما تنشئ ودائع فى بنك آخر وهكذا من بنك الى بنك آخر حتى يتضاعف حجم الودائع فى النظام المصرفى جميعه .

* ولكن كيف تشترك جميع البنوك فى خلق الودائع ؟

يمكن بيان ذلك اذا ما افترضنا أن فردا ما أودع مبلغ ١٠٠٠ جنيه فى بنك مصر مثلا ، وكانت نسبة الاحتياطى الى الودائع ٢٠٪ ولهذا احتفظ هذا البنك بمبلغ ٢٠٠ جنيه كاحتياطى ، واقرض مبلغ ٨٠٠ جنيه لفرد ثانى وضعها بدوره فى بنك القاهرة كوديعة ، وهى هنا ليست وديعة حقيقية ولكن وديعة مشتقة " كتابية " وسيقوم بنك القاهرة بوضع ٢٠٪ كاحتياطى نقدى أى ١٦٠ جنيه ، والباقى وهو ٦٤٠ جنيه سيقرضه لفرد ثالث ، والذى يقوم بدوره بوضعها فى بنك ثالث هو بنك الاسكندرية والذى قام بنفس العملية حيث احتفظ منها بنسبة ٢٠٪ كاحتياطى نقدى أى ١٢٨ جنيه ، والباقى وهو ٥١٢ جنيه سيقرضه لفرد رابع يتعامل مع بنك رابع هو البنك الاهلى والذى احتفظ منها بنسبة ٢٠٪ كاحتياطى نقدى أى - ١٠٢ر٤ جنيه ، والباقى وهو ٤٠٩ر٦ جنيه سيقرضه لفرد خامس .

كاحتياطي نقدي ويقرض بقية الوديعة وهى ٨٠٠ جنيه فان البنك يمنحها فى شكل قروض ( ٤ أضعاف الاحتياطى ) ·وبعملية حسابية واذا افترضنا أن البنك احتفظ بمبلغ الوديعة كلها ( ١٠٠٠ جنيه ) حيث يدونها البنك فى خصومه ثم يدونها مرة ثانية فى اصولـــه بوصفها دخلت فى خزينته = فان هذا البنك يتمكن من ان يقـــوم بعمليات قروض وصلت الى ٤٠٠٠ (أربعة الاف جنيه ) أى اربعـــة أضعاف أو امثال مالديه من احتياطى · وهى ودائع لم تودع اصلا لديه موانما هو الذى خلقها خلقا وهذه الودائع تسمى ودائـــع ائتمانية لان مصدرها عملية الائتمان أو القروض ·

ثانيا : افتراض تكون الجهاز المصرفى من بنوك متعددة :

كان الافتراض الاول للتبسيط وهو غير واقعى ، حيث ان : النظام المصرفى يتكون من بنوك تجارية متعددة ، وكان هدفنـــا بيان كيف ان البنك يستطيع أن يخلق نقود ودائع أربعة امثال الاحتياطى النقدى الذى يحتفظ به ،ونجد ان هناك مخاطر تحيط بالبنك الواحد قد تؤدى به الى التوقف عن الدفع لعدم كفايـــة الاحتياطيات النقدية لمواجهة السحب الجارى على ودائعه ·

فالبنك الذى يتوسع فى خلق نقود الودائع عن غيره من البنوك التجارية الاخرى ستزداد قيمة الشيكات المسحوبة عليه لصالـــح عملاء البنوك الاخرى ( مع افتراض تساوى البنوك فى الحجم وقيمـــة الودائع ) ومن ثم سيصبح مدينا بصفة صافية فى عملية المقاصـــة مع البنوك الاخرى ، وتكون النتيجة ان البنك المتوسع يتعـــرض

ب ـ القيود على خلق الودائع:

ان قدرة البنوك التجارية فى خلق الودائع ليست مطلقة ولكن هناك نوعين من القيود :

١ـ مدى توافر الاحتياطيات النقديـــــة.

٢ـ ظروف وطبيعة النشاط الاقتصادى

أولا : مدى توافر الاحتياطيات النقديـــــة:

تتوقف امكانية البنوك فى خلق الودائع على مدى توافر الاحتياطيات النقدية لدى البنوك، وعلى نسبة ما تحتفظ به هذه البنوك من ودائعها فى صورة ارصدة نقدية حاضرة ، فهذا الاحتياطى يعتبر الاساس أو القاعدة التى يرتكز عليها اساس الودائع المصرفية ، فمضاعفة خلق الودائع يتوقف على النسبة التى تحتفظ بها البنوك من ودائعهـــا فى صورة احتياطى من النقود القانونية ، أى أن مقدرة النظام المصرفى على خلق الودائع تزداد كلما ازداد مقدار احتياطيات البنوك من النقود القانونية وانخفضت نسبة الاحتياطى والعكس صحيح .

فاذا رمزنا لمقدار الاحتياطيات النقدية ( ح ) وكانت ١٠٠٠ مليون جنيه، ونسبة الاحتياطى النقدى ( س ) وكانت ٢٠٪ فان مقدار مـــا تستطيع البنوك من خلقه كودائع " أى نقود ودائع " ( و ) هو مقلـــوب نسبة الاحتياطى × مقدار الاحتياطيات النقدية .

∴ و " نقود الودائع " = مقدار الاحتياطى × $\frac{١}{\text{نسبة الاحتياطى}}$ = ح × $\frac{١}{س}$

= ١٠٠٠ × $\frac{١}{٢٠}$ = ١٠٠٠ × $\frac{١٠٠}{٢٠}$ = ٥٠٠٠ مليون جنيه

يتعامل مع بنك خامس يودع فيها امواله هذه ٠٠ وهكذا تتوالى عمليات الاقراض والايداع بين العديد من البنوك للنظام المصرفى يترتب عليها زيادة ودائع النقود الىان تصل الى خمسة اضعاف حجم الوديعة الاصلية، ويزيد مقدار قروض البنوك بأربعة اضعاف الوديعة الاولية،أى أن البنوك التجارية فى مجموعها قادرة على خلق الودائع وزيادة عرض النقود المصرفية " الكتابية" فاذا كانت البنوك التجارية قد استقبلت وديعة أولية قدرها ١٠٠٠ جنيه نقود ورقية فانها عن طريق سلسلة من عمليات الاقراض والايداع وفى ظل الاحتفاظ بنسبة أحتياطى ٢٠٪ استطاعت ان تصل بنقود الودائع الى خمسة امثال " اضعاف" هذه الوديعة الاولية أى ٥٠٠٠ نقود ودائع منها ١٠٠٠ وديعة اولية اصلية" نقود ورقية" ، ٤٠٠٠ جنيه نقود ودائع تم خلقها " ودائع مشتقة "

ويتعين الاشارة الى ان عملية خلق الودائع ليست تلقائية بل يتعين وجود الفرد الذى يودع لدى البنوك وديعة اولية اصلية فى شكل نقود ورقية ،وان تحتفظ هذه البنوك بنسبة احتياطى نقدى من هذه النقود وتقوم بتحويل الجزء الباقى الى قروض واستثمارات وان يوجد الافراد الذين يتوجهون الى طلب الاقتراض من البنك كما يتعين كذلك ان يفضل الافراد الذين يحصلون على نقود من البنوك ( فى شكل قرض ) الاحتفاظ بها دائما فى شكل ودائع لدى البنوك وليس لديهم ،وتمثل الاعتبارات السابقة شروطا اساسية لعملية خلق نقود الودائع ٠

## رابعا : خصم الأوراق التجارية :

أحد أهم وظائف البنوك التجارية وتزداد أهميتها بزيادة المعاملات الآجلة ، واستخدام الكمبيالات كوسيلة أساسية لضمان المستحقات وتحصيلها فى فترات آجلة مقابل المبيعات وهنا تعد الكمبيالة احد الوسائل الاساسية فى التعامل التجارى. ويحصل التاجر أو المشروع على عدد من الكمبيالات المستحقة الدفع فى فترات زمنية متباعدة ، ومن ثم يلجأ الى البنك ليدفع له البنك قيمتها أى مايطلق عليه خصم الكمبيالة قبل أن يحل أجلها . وكأنه قد حصل على قرض من البنك ..

وتمثل عملية خصم الكمبيالة شراء البنك لقيمة الورقة التجارية المستحقة الدفع بعد أجل معين مقابل مبلغ يدفعه لمقدم الكمبيالة ، وتكون قيمة مايدفعه البنك فى شرائها اقل من قيمتها الاسمية ، والفرق يمثل الفائدة التى يحصل عليها البنك ، ونسبة مايحصل عليه البنك للقيمة الاسمية للكمبيالة يسمى " سعر الخصم " وهو يرتبط بسعر الفائدة الذى يسود فى السوق المالية فى الاجل القصير ، بل ان سعر الخصم هو احد مظاهر التعبير عن سعر الفائدة للقروض قصيرة الاجل .

ويتحدد سعر الخصم بواسطة البنك وبصفة مستقلة من جانبه فى غالب الامر وليس نتيجة اتفاق بين حامل الكمبيالة أو مقدمها والذى يطلب خصمها والبنك ، وفى حقيقة الامر فان البنك المركزى نفسه هو الذى يحدد سعر الخصم الذى تتعامل به البنوك التجارية وذلك عن طريق تحديده لسعر اعادة الخصم .

ويتضح من المثال انه كلما كان مقدار الاحتياطى كبيرا ونسبة الاحتياطى منخفضة تزيد مقدرة البنوك على خلق نقود الودائع، فاذا كان "ح" ٢٠٠٠ مليون جنيه، س ١٠٪ تكون و ٢٠٠٠٠ مليون جنيه، والعكس اذا كان ح ٥٠٠ مليون جنيه ، س ٤٠٪ تكون و " أى نقود الودائع ٥٠٠ × $\frac{١٠٠}{٤٠}$ = ١٢٥٠ مليون جنيه . وهذا وتتحدد نسبة الاحتياطى عن طريق العرف او الشرع وتكون هذه الاحتياطيات النقدية فى صورة نقود قانونية تحتفظ بهـــا البنوك فى خزائنها أو ارصدة دائنة لدى البنك المركزى والـذى يقرر نسبة الاحتياطى فى مصر هو البنك المركزى ويودع لديه .

أما مقدار الاحتياطيات النقدية فالذى يحدد ها هو البنـــك المركزى بما له من سلطة فى تحديد عرض النقود القانونية دون أى تدخل من البنوك التجارية .

## ثانيا : ظروف وطبيعة النشاط الاقتصادى :

لاتستطيع البنوك أن تتوسع فى خلق نقود الودائع الى أقصى حد ممكن لأن ذلك يرتبط بطبيعة وظروف النشاط الاقتصـــادى السائدة ، ففى فترات التوسع والرخاء تستطيع ان تتوسع فى خـلق الودائع الى اقصى حد ممكن ، وعلى العكس فى فترات الكساد لاتستطيع البنوك ان تتوسع فى خلق نقود الودائع بسبب المخاطر الكثيرة وعدم توافر السيولة مما يقتضى تقليل عرض النقود .

٦ـ التعامل فى الاوراق المالية على اختلاف انواعها سواء لمصلحة عملائه أو لمصلحة البنك نفسه

٧ـ تقديم التسهيلات المختلفة للعملاء والتى تتمثل فى البطاقات البنكية التى يتم التعامل بها " الكارت فيزا "

٨ـ يمكن لبعض البنوك الاشتراك فى دراسات الجدوى الاقتصادية التى يطلبها عملائه ، واعطاء المشورة

٩ـ قد يقوم البنك بنفسه بالمساهمة فى انشاء بعض المشروعات المشتركة ، ووسيط فى بيع بعض المشروعات أو شرائها لحسابه أو لحساب عملائه .

## المبحث الثانى

### ميزانية البنوك التجارية "الموارد والاستخدامات"

سوف نعرض فى هذا المبحث بالدراسة والتحليل الى ميزانية البنوك التجارية ، وسنكتفى فقط ببيان المكونات الاساسية أى عناصر أصول وخصوم البنك والتى توضح الموارد الاساسية للبنك والاستخدامات المختلفة لها ، أى المركز المالى للبنك لبيان حقوقه والتزاماته والتى تقدم دائما فى لحظة معينة ( فى ٦/٣٠ من كل عام ) وعلى ذلك فان ميزانية البنك التجارى هى عبارة عن قائمة حسابية " شكل محاسبى " تبين حقوق البنك وتسمى " أصول " والتزامات البنك وتسمى " خصوم " . وحيث أن الاسلوب الحسابى المتبع يسير على القيد المزدوج ( أى أن كل عملية حسابية تقيد فى أحد الجانبين

ويؤدى قيام البنوك التجارية بوظيفة خصم الاوراق التجارية وخصوصا الكمبيالات الى تقديم تسهيلات كبيرة للنشاط الاقتصادى حيث اصبح من السائد فى المجال التجارى ان يتم بيع السلع والخدمات بالأجل عن طريق الائتمان ، وعن طريق الكمبيالات التى يتم خصمها بواسطة البنوك التجارية ، ويمثل ذلك دوراً أساسيا تقوم به البنوك فى زيادة حجم التبادل وتيسير القيام به ، ويمثل ذلك ضمانا لاستمرار النشاط الاقتصادى .

خامسا : القيام ببعض الأعمال الأخرى :

فضلا عن الوظائف الرئيسية السابق بيانها فان البنوك التجارية تؤدى مجموعة من المهام يتمثل اهمها فيما يلى :

١- تجميع مدخرات العملاء فى شكل ودائع ادخار ثم استثمار هذه المدخرات فى شراء سندات أوغيرها .
٢- استبدال العملات الاجنبية بعملة وطنية والعكس ، أى بيع وشراء العملات الاجنبية
٣- تأجير خزائن صغيرة لعملائه للاحتفاظ بالمجوهرات والاوراق المالية والمستندات وغيرها .
٤- اصدار خطابات ضمان لمصلحة العملاء يتعهد فيها بسداد مبالغ معينة اذا لم يقوموا بسدادها فى المواعيد المحددة .
٥- قيام البنك بتحصيل مستحقات عملائه من مصادرها المختلفة سواء كانت شيكات أوكمبيالات او سندات اذنية مستحقة لصالحهم أو باسمهم . كذلك دفع ديونهم لمستحقيها سواء فى داخل الدولة أو خارجها .

## أولا : الأصول وعناصرهـــا :

تمثل أصول البنوك جميع مايوجد فى البنك من قيم وموجودات وجميع الحقوق التى له قبل الغير ( أصول سائلة ، النقديـــة ، أصول متداولة ، اصول ثابته ) كما انها تمثل الاستخدامـــات المختلفـــة لموارد البنك واستثماراته ومختلف انواع القروض والسلفيات ومن الطبيعى ان يتأثر البنك فى تشغيل واستخدام مـــوارده بالظروف الاقتصادية والمصرفية السائدة ، ومن القواعد والأسس التى يسير عليها البنك فى توزيع موارده على الاصول والاستخدامات المختلفة هو ان ياخذ فى الاعتبار عوامل الربحية والسيولة والضمـــان والامان فحيث ان البنك يهدف الى تحقيق الربح مع وجود درجـــة من الضمان والامان لذلك فانه يسعى الى توزيع اصوله بالكيفية التى تمكنه من تحقيق اكبر ربح ممكن ( قروض متوسطة الأجــــل وخصم الكمبيالات .. ) ولكن فى نفس الوقت يتعين ان ينال ثقة المودعين والعملاء بأن يكون قادرا على توفير قدر مناسب من النقود السائلة لمواجهة طلبات اصحاب الودائع ، أى يحتفظ بقدر مـــن السيولة تتناسب مع حجم معاملاته ، ومن ثم تشكل عملية التـــوازن بين عوامل الربحية والسيولة أهم مايجب على البنك أن يحـــرص عليه دائما فى استخداماته لموارده ، اى توزيع اصوله ، فيعمل البنك دائما على تحقيق اكبر قدر من الربح مع الاحتفاظ بقدر مناســـب من السيولة حتى يكون هناك ضمان لمودعيه وامان لعملياته وله ، ويمكن بيان اهم عناصر الاصول وطبقا للميزانية الاجمالية للبنـــوك التجارية والمبينة فيما بعد كمايلى :

دائن أومدين يقابلها قيد آخر مقابل فى الجانب المواجه أى مدين أو دائن ) وهذا يعنى ان جملة الاصول فى الميزانيـــة يجب ان تتساوى مع جملة الخصوم دون ماعلاقة لذلك بالمركز المالى للبنك أو بما قد حققه من أرباح أوخسائر ٠

وتسير البنوك فى عملها على نشر ميزانياتها الدورية (فى ٣٠/٦ ) من كل عام توضح فيها عناصر الأصول ، وعناصر الخصوم ، وحجم الودائع ،والاستثمارات والاستخدامات البارزة ، وبالطبع رأس المال والاحتياطيات، واجمالى القروض ٠٠ والارباح المحققــة٠ أى حقيقة المركز المالى للبنك،وذلك حتى يعرف افراد المجتمع ، وخاصة عملاء البنك والمتعاملين معه واصحاب الودائع الاوضاع المالية الحقيقية للبنك، فضلا عن التعرف على المؤشرات الماليـة والادارية المستمدة من الميزانية ٠

وتتكون ميزانية البنك التجارى من جانبين : الأول : الاصول والثانى : الخصوم ٠ ويتكون جانب الاصول من كافة العناصـــر التى تمثل حقوق البنك،أى جميع الموجودات لدى البنك وحقوقه لدى الغير،كما تبين الاوجه المختلفة لاستخدامات موارد البنك ويتكون جانب الخصوم من كافة العناصر التى تمثل ديون البنــك سواء فى مواجهة مالكيه والمساهمين فى رأسماله أو فى مواجهة دائنيه واصحاب الودائع ،وكما ذكرنا فان مجموع الاصول يتساوى مع مجموع الخصوم ٠

من السيولة خصوصا مع استعداد البنك المركزى لخصم هذه الأذونات فى أى وقت اذا ماطلبت منه البنوك التجارية ذلك .

هذا ويمثل النوعين السابقين المجموعة الاولى من الاصول والتى تتمتع بقدر كبير من السيولة ، ولذلك فانها قد لا تحقق ربحا أو تحقق عائد منخفض .

٣ـ الأوراق المالية والاستثمارات:

تستثمر البنوك جزءا من مواردها فى سندات الحكومة المركزية والحكومات المحلية وفى شراء الاوراق المالية التى تصدرها الشركات ( الاسهم والسندات ) ولكن عادة ماتفضل البنوك استثمار اموالها فى السندات قصيرة أو متوسطة الاجل . والتى تتميز بقابليتها للتحويل وانها تدر عائدا وان كانت تخضع لتقلبات سعر الفائدة ، وتقلبات السوق المالية ، وقد تضع القوانين قيود على تملك البنوك لاسهم الشركات حيث يضع لها حد أقصى ( لا يستطيع البنك أن يمتلك من اسهم الشركات بما تزيد قيمته عن ٢٥٪ من رأس المال المدفوع للشركة ، وبشرط الا تتجاوز القيمة الاسمية للاسهم التى يمتلكها البنك فى هذه الشركات مقدار رأسماله المدفوع واحتياطياته القانون ٦٣ لسنة ١٩٧٥ ) .

٤ـ الأوراق التجارية:

تتمثل تلك الاوراق اساسا فى الكمبيالات التى يقوم البنك بخصمها ، وقد رأينا كيف انها اصبحت اداة هامة لتسوية الالتزامات والوفاء بالديون وتحقيق المعاملات حيث من السهل

١ـ نقدية وأرصدة لدى البنك المركزى:

ويمثل ذلك المبالغ النقدية السائلة التى تحتفظ البنوك بها فى خزائنها ، وكما ذكرنا يتعين أن يتوافر رصيد نقدى كافـــى أو احتياطى نقدى مناسب لمواجهة اى طلبات فجائية لسحـــب الودائع ، ونجد ان البنوك لاتحتفظ فقط بنسبة السيولة الـتى يحددها البنك المركزى ولكن تحتفظ بنسبة تزيد عن ذلك طبقا لعمليات البنك ويحددها حسب توقعاته وخبرته.

ويشمل هذا العنصر النقود الحاضرة "السائلة" التى يحتفظ بها البنك لدى البنوك الاخرى ، وكذلك الارصدة النقدية الحاضرة التى يحتفظ بها البنك لدى البنك المركزى ، ويمثل هذا النـوع من الاصول اعلى درجات السيولة ، ولكن لايحصل البنك على أيـــة عائد من احتفاظه بها.

٢ـ نقود قابلة للاستدعاء وأذون الخزانة:

وهى تلك الارصدة التى يمكن تحويلها الى نقود سائلة فى اسرع وقت ومثالها النقود التى اقرضها البنك الى سماسرة الكمبيـالات أو بيوت الخصم ، ويمكن الحصول عليها خلال ٢٤ ساعة ، كذلك القروض المقدمة فى سوق النقود ويمكن استردادها فى خلال اسبوع ... وهذه الارصدة اذن تتمتع بدرجة عالية من السيولة.

كذلك فان اذون الخزانة وهى قروض قصيرة الأجل ولايزيـــد أجلها عادة عن ثلاثة اشهور والمدين فيها الحكومة تتمتع بقدر كبير

( القطن ، المنتجات الاخرى ) وكذا قروض بضمان مستندات ومثالها ( مستندات شحن السلع ) .

٦ـ مستحقات على البنوك والمراسلين :

وكما يتضح من الميزانية المجمعة " الاجمالية " للبنوك التجارية المصرية فى سنوات متعددة من عام ١٩٨٢ الى عام ١٩٩٣ فان هـــذا النوع من الاصول اكبر انواع الاصول حيث بلغ مايقرب من ٥٢ مليار جنيه فى مارس ١٩٩٢ ( ٣٨٪ من اجمالى الاصول فى هذا التاريخ ) وهو يشمل الايداعات والمستحقات بين البنوك وبعضها البعـــض بالاضافة الى القروض التى يتم ابرامها بين المراسلين والبنـــوك الرئيسية ويمكن ان نستنتج من ذلك ان اتجاه البنوك الـــى الاستثمارات والقروض بدأ يتراجع وتتزايد دور اعادة استثمـــار ودائع البنك التجارى المحدد ( الاهلى أو مصر ) فى البنوك الاخرى وخصوصا فى الخارج .

هذا وتمثل الانواع " الثالث والرابع والخامس والسادس " المجموعة الثانية من الاصول والتى يزيد فيها عامل الربحيـــة ولكن مع الحرص على عامل السيولة فى نفس الوقت .

٧ـ أصـــول أخـــرى :

وتمثل هذه الاصول مجموعة متنوعة من الاصول ونطلق عليهـــا المجموعة الثالثة وتكون الغلبة فيها لعامل الربحية على عامل السيولة وهى تشمل القروض متوسطة وطويلة الاجل ، والاستثمارات الصناعيـــة أو التجارية طويلة الاجل والسندات الحكومية طويلة الاجل وهى تمثل

تحويلها الى نقود قبل حلول اجل الوفاء بتقديمها للبنك من اجل خصمها أى دفع قيمتها قبل ميعاد استحقاقها بسعر خصم محدد وتستثمر البنوك التجارية جزءا من مواردها فى خصم الاوراق ـ التجارية لتمتعها بقدر كبير من السيولة وضمانات قانونية فى السداد ، كما انه يمكن اعادة خصم هذه الكمبيالات لدى البنك المركزى وبذلك تتمكن البنوك التجارية من الحصول على نقود حاضرة اذا رغبت فى ذلك ، وكما رأينا من قبل فان اذون الخزانة والاوراق التجارية أهم انواع السندات التى توجد فى سوق النقود .

٥ـ القروض والسلفيات:

تتمثل فى القروض والسلفيات التى تمنحها البنوك التجارية لعملائها وهى اكثر انواع الاصول ربحية واكبر انواع الاصول حجما ولكنها تعد فى نفس الوقت من اقلها سيولة ،ولكن البنك يستطيع بما يتخذه من اجراءات ومايطلبه من ضمانات ان يضمن استرداد المبالغ التى اقرضها عندما تحين مواعيد استحقاقها وغالبا مايتم التركيز على منح القروض قصيرة الاجل . أما السلفيات فهى قروض نشأت عن حسابات جارية بين البنك وعملائه واصبح العملاء هم المدينون بها (الاقراض عن طريق السحب على المكشوف )

وتختلف القروض بحسب الضمان الذى تستند اليه ،فهناك قروض بغير ضمان أو بضمان شخصى ،وتمنح لهؤلاء الذين اصبح اسمهم كافيا للثقة بهم . وهناك قروض بضمان عينى وهذه قد تكون بضمان اوراق مالية اوتجارية اواذون خزانة ،وقروض بضمان سلع

المقترضة من البنك المركزى والبنوك الاخرى والودائع والقروض والديون كموارد غير ذاتية ،ونرى كل منها باختصار :

١ ـ رأس المـــال والاحتياطيات:

أ ـ رأس المـــال: يمثل رأس المال التزام البنك قبل مالكيه " حملة الاسهم " وهو يعتبر المورد الاول للبنك عند بداية نشاط البنك ،ورأس المال يعتبر حق للافراد والمشروعات ودين على البنك كوحدة اقتصادية متميزة ( ذات شخصية معنوية ) عن شخصية مالكيه ولذلك يقيد فى جانب الخصوم .

ويتعين التفرقة بين رأس المال الاسمى وهو رأس المال الذى صدر به قانون انشاء البنك وبين رأس المال المدفوع ، وقد يقوم المساهمين بدفع كل رأس المال الاسمى أو رأس المـــال المصرح به وفى هذه الحالة يتساوى راس المال الاسمـــى مع راس المال المدفوع ،الا انه فى كثير من الحالات يقل رأس المال المدفوع عن مقدار راس المال الاسمى ويسمى الفرق فى هذه الحالة برأس المال غير المدفوع .

ويحدد القانون رأس المال المسموح به ( وقد رأينا ان القانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٢ قد اشترط ألا يقل رأس المال المرخص بـه للبنك عن ١٠٠ مليون جنيه ، والمدفوع عن ٥٠ مليون جنيـه واشترط القانون بالنسبة لفروع البنوك الاجنبية ألا يقل راس المال المخصص لنشاطها عن ( ١٥ مليون دولار امريكى ) أو مايعادله بالعملات الحرة .

خروجا على اقتصار البنوك التجارية على القروض قصيرة الاجل ولكن من الملاحظ تزايد نسبتها واهميتها ٠فيتضح من الميزانية الاجمالية للبنوك التجارية المرفقة ان نسبتها تصل الى ٢٠٪ من اجمالى الاصول وهى ذات عائد مرتفع ، لكن غالبا مايتم احاطتها بضمانات كافية ٠

هذا ويشمل هذا النوع من الاصول كذلك الاصول الثابتة والتى تتمثل فى مبانى ومنشآت البنوك التجارية وفروعها المتعددة والادوات والاثاث والمخازن ولايمكن تحويل الاصول الثابتة الى نقود سائلة الاعند تصفية البنك نهائيا وتوقفه عن ممارسة نشاطه ٠

هذا وكما رأينا فان الاصول تتدرج طبقا لسيولتها ٠ويعمل البنك التجارى دائما على التوازن المستمر بين عوامل الربحية وعوامل السيولة ٠ويمكن بيان ذلك ايضا بتحليل ومعرفة الخصوم ٠

ثانيا : الخصوم وعناصرها :

تمثل خصوم البنك التجارى الموارد المالية المختلفة والتى يمكن للبنك الحصول عليها ومن ثم يستخدمها فى نواحى التشغيل السابق بيانها فى الاصول ٠هذا ويمكن ان نعبر عن خصوم البنوك بشكل قانونى اكثر دقة حينما نحددها بأنها التزامات البنك للغير أى مجموع ديون البنك فى مواجهة مالكيه أو دائنيه ، ويمكن حصرها فى رأس المال والاحتياطيات وهى موارد ذاتية ، وفى المبالغ

وتعد الاحتياطيات بصفة عامة عبارة عن التزامات البنك قبل المساهمين .

وكما ذكرنا من قبل فان راس المال والاحتياطيات تمثل الموارد الذاتية للبنك وهى تكون نسبة صغيرة من مجموع موارد البنك ( من ٣٪ ـ ٥٪ ) فالموارد الاساسية للبنك تتمثل بصفة اساسية فى الودائع وبصفة ثانوية فى موارد اخرى ويطلق عليها جميعا الموارد غير الذاتية والتى سوف نعرض لعناصرها .

٢ـ الودائع:

تمثل الودائع الجانب الاكبر من الموارد غير الذاتية بل تمثل النسبة الكبرى لودائع البنوك . فعلى سبيل المثال بلغت اجمالى الودائع فى البنوك التجارية بمصر فى اول عام ١٩٩٣ ما يقرب من ١١٣ مليار جنيه من اجمالى خصوم "موارد البنوك" وهى ١٥٩٫٥ مليار جنيه اى بنسبة ٧٢٪ تقريبا ( الجدول رقم ٣ )

وقد استعرضنا من قبل فى بيان وظيفة البنوك فى قبول الودائع الانواع المختلفة لهذه الودائع سواء كانت ودائع تحت الطلب او ودائع جارية وهى التى يكون لاصحابها الحق فى سحبها فى اى وقت . وهى تمثل من ثم قيدا على البنك فى استخدامها ولهذا تحتفظ البنوك بنسبة اكبر من الاحتياطى لهذا النوع من الودائع بالمقارنة بالودائع الاجلة ، كما لا تدفع البنوك فى الغالب اى فائدة عنها . او كانت الودائع لأجل ، فهى تلك التى لا يجوز لاصحابها أن يقوموا بسحبها الا بعد انقضاء الفترة المحددة لها طبقا

ويتم تقسيم رأس المال المصدر " المدفوع " على عدد معين من الاسهم لكل سهم قيمة معينة ، وتكون الاسهم اسمية لايجوز تداولها الا بالرجوع الى البنك ، واما ان تكون لحاملها يمكن تداولها فى سوق الاوراق المالية دون الرجوع الى البنك وترجع اهمية راس المال لحاجة البنك اليه فى بدء عمله وتجهيز البنك بالمبانى والانشاءات والادوات اللازمة لعمله كما يمد نوعا من الضمان ويعطى الثقة للعملاء وللبنك نفسه .

ب ـ الاحتياطيات : وهى تلك المبالغ التى تقتطع من الارباح ولاتوزع على المساهمين وتوضع جانبا فى شكل احتياطى وذلك بغرض استخدامها فى انشطة معينة للبنك ، وتتم التفرقة بين :

ـ الاحتياطى القانوني : وهو الذى يلزم القانون بتكوينه عن طريق اقتطاع نسبة معينة من الارباح ( ١٠ ٪ مثلا ) ويستمر اقتطاع هذه النسبة من الارباح الى ان يصبح مقدار الاحتياطى القانونى معادلا لمقدار رأس المال المدفوع .

ـ والاحتياطى الخاص : حيث تقرر البنوك اقتطاع نسبة اخرى من الارباح لتكوين هذا الاحتياطى الخاص من اجل تدعيم مركز البنك ومواجهة التوسعات واستخدامه فى تمويل الاستثمارات طويلة الاجل ، هذا وقد يبلغ هذا الاحتياطى الخاص الذى يتم تجميعه وزيادته على مر الاعوام اضعاف مقدار راس المال المدفوع وهذا مايزيد من موارد البنك ويدعم ثقة العملاء فيه

٤- مخصصات وقروض طويلة الأجل :

يتضح من ميزانية البنوك التجارية (فى الجدول رقم ٣) وجود احد انواع الخصوم الذى بدأ يظهر منذ عام ١٩٩٠ تحت بند المخصصات والذى وصل فى أوائل عام ١٩٩٣ الى ٥ر٨ مليار جنيه تقريبا ومايمثل ٥ر٥٪ من اجمالى الخصوم وهومايزيد عن رأس المال والاحتياطيات، وغالبا مايتم تخصيصه لاغراض التوسع وانشاء فروع جديدة وتدعيم ثقة المتعاملين فى البنك . أما بالنسبة للقروض طويلة الاجل والتى تحصل عليها بعض البنوك التجارية فهى تمثل نسبة ضئيلة جدا ولاتكاد تذكر وهى فى حدود ٣٠٠ مليون جنيه ولم تظهر فى ميزانية البنوك الا اعتبارا من عام ١٩٩٠ .

٥- خصوم أخرى :

ويمثل بند خصوم اخرى المبالغ التى يكون البنك ملتزما بها أى مدينا بها ودون ان تدخل فى البنود السابقة مثل الارباح التى لم توزع بعد ، والخصم الذى حصله البنك ولم يستحق بعد ، ولكن اهم ما تمثله هذه الخصوم الاخرى الشيكات والحوالات مستحقة الدفع وقروض من هيئات دولية ، ويلاحظ من الجدول رقم (٣) تزايد هذا البند بمعدلات كبيرة وخاصة ابتداء من عام ١٩٩٠ وقد بلغت بالنسبة لكل البنوك التجارية فى مصر مبلغ ٢١ مليار جنيه تقريبا فى مارس ١٩٩٣ بنسبة مئوية ٢ر١٣٪ .

هذا ويمكن بيان ميزانية البنك التجارى فى الشكل التالى وذلك بالتعبير عن المكونات بدون ارقام فى الجدول التالى رقم (٢) ثم نقدم الميزانية الاجمالية للبنوك التجارية فى سنوات متعددة فى الجدول رقم (٣) ، وبيان تفصيلى عن انواع واجمالى الودائع فى الجدول رقم (٤)

لاتفاق عقد الوديعة مع البنك ومن ثم يكون للبنك حرية اكبر فــى اسلوب استخدام الودائع ،وتدفع البنوك عنها فائدة ، وهى تمثل نسبة كبيرة من الودائع بصفة خاصة ،ومن الخصوم بصفة عامــــة ، وتعد أهم مصادر تمويل القروض ومنح الائتمان واساس قيام البنك بنشاطه ، وقد تكون الودائع كذلك ودائع ادخارية وهى كما رأينا مبالغ نقدية مقيدة فى البنوك لحساب بعض العملاء الذين يرغبــون فى الادخار وتتميز بسهولة اجراءات الايداع والسحب منها ،وهى تمثل احد اهم موارد البنوك( فى حدود ١٠ ٪ من اجمالى الودائع)

والودائع السابقة قد تكون بالعملة الوطنية "الجنيه" اوالعملة الاجنبية والتى تمثل نسبة من ٣٥٪ ـ ٤٠٪ بالنسبةلاجمالـــى الودائع فى البنوك المصرية كما يتضح من الجدول المرفق( ٤ )

٣ـ مبالغ مقترضة من جهات أخرى:

حيث نجد ان البنك قد يحصل على جزء من موارده عن طريــق حصوله على مبالغ مقترضه من مصادر اخرى وخصوصا من البنك المركزى ويكون ذلك فى شكل قروض قصيرة الاجل وخاصة فى الحالات الـتى ينخفض فيها الرصيد النقدى والاحتياطى النقدى عند البنــك التجارى ،كما قد يلجأ البنك للحصول على هذه المبالغ المقترضـة من البنوك التجارية الاخرى ، ويتضح من ميزانية البنوك التجارية ان هذه المبالغ المقترضة فى تزايد مستمر وتمثل نسبة من ٧٪ الـى ٩٪ من اجمالى الخصوم .

# جدول رقم ( ٣ )

## الميزانيـة الإجماليـة للبنوك التجارية

( مليون جنيه )

| في آخـر | الأصـــول | | | | | الخصـــوم | | | | | | إجمالي الأصول أو الخصوم | حسابات نظامية | القيود المدينة في حسابات المقاصة(٥) |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | نقدية وأرصدة لدى البنك المركزي(١) | أوراق مالية واستثمارات | قروض وكمبيالات مخصومة | مستحق على البنوك والمراسلين | أصول أخرى | رأس المال(٢) والإحتياطيات | مبالغ مقترضة من البنك المركزي ومستحق للبنوك | ودائـع(٣) | مخصصات | قروض طويلة الأجل | خصوم أخرى(٤) | | | |
| ١٩٨٢ | ٣٤٤٦,٥ | ٨٠٤,٣ | ٩٦٠٨,٣ | ٤٧٣٩,٤ | ١٠٢٠,١ | ٩٣١,٢ | ٣٢٨٨,٩ | ١٢٩٢٨,٤ | — | — | ٢٤٨٠,١ | ١٩٩٦٨,٦ | ١٠٤٩٤,٣ | ٢٠٠٣٦,٥ |
| ١٩٨٣ | ٤٧٧٥,٣ | ٩١٨,٢ | ١١٣٩٩,٩ | ٥٩١٤,٧ | ١٢٥٨,١ | ١٠٦١,٠ | ٤٢١٤,٨ | ١٥٨٦٤,٣ | — | — | ٣١٢٦,١ | ٢٤٢٦٦,٢ | ١١٨٤٦,٣ | ١٨٦٠٩,٩ |
| ١٩٨٤ | ٥٩٦٦,٤ | ١٤٦١,٩ | ١٤٠١٧,٨ | ٥٧٥٢,٦ | ١٨١٨,٧ | ١٢٢٨,٠ | ٤٤٩١,٦ | ١٨٩٢٥,٩ | — | — | ٤٠٥٧,٩ | ٢٨٧١٣,٤ | ١٣٠٩٠,٨ | ١٨٥٦٤,٨ |
| ١٩٨٥ | ٧٦٢٦,٥ | ٢٣٥٣,٧ | ١٨١٦٧,٢ | ٩١٩٢,٨ | ٢٢٥٨,٣ | ١٤٠٤,٧ | ٦٥٠٧,١ | ٢٦١٢٤,٦ | — | — | ٥٥٦٢,١ | ٣٩٥٩٨,٥ | ١٧٥٦٤,٦ | ٢٦٦١٨,٦ |
| ١٩٨٦ | ٨٦٧٤,٥ | ٤١٨٩,٢ | ١٩١٨٩,٠ | ٩٦٠٦,٠ | ٢٢٩٤,٥ | ١٤٠٨,١ | ٧٠٩٩,٦ | ٢٩٠٦٥,٢ | — | — | ٦٣٨٠,٣ | ٤٣٩٥٣,٢ | ١٦٣٣٤,٠ | ٣٦٧٠٨,١ |
| ١٩٨٧ | ٩٤٣٣,٠ | ٥٦٧١,٣ | ٢١٧٠٤,٠ | ١٢٧٥٠,٥ | ٢٨١١,٢ | ١٥٣٤,٧ | ٧٣٤٢,٠ | ٣٦٥٢٥,١ | — | — | ٧٩٦٨,٢ | ٥٣٣٧٠,٠ | ٢٢٠٤٩,٢ | ٤٠٥٤١,١ |
| ١٩٨٨ | ٩٧٨٧,٨ | ٨١٥٩,٦ | ٢٤٩٦٢,٧ | ١٦٢٨٩,٩ | ٥٩٤٩,٤ | ١٧٠١,٢ | ٨٧٢١,٦ | ٤٤٦٣٧,٠ | — | — | ١٠٠٨١,١ | ٦٥١٤١,٤ | ٢٨٣٦٤,٢ | ٥١٥٥٠,٦ |
| ١٩٨٩ | ١٠٩٢٤,١ | ٨٥٥٤,٨ | ٣٠٤٧٤,٩ | ٢٠٠٠٦,٠ | ٨٠٦٤,٨ | ٢٤٩٣,٦ | ٩٤٨٤,٨ | ٥٤٠٥٣,١ | — | — | ١١٩٩٣,٦ | ٧٨٠٢٥,١ | ٣٠٣٩١,١ | ٥٩٦٠٠,٠ |
| ١٩٩٠ | ٢٠١٧,٤ | ٨٢٦٦,٨ | ٣٩٤٦٧,١ | ٣٩٩٣١,٩ | ١٢٨١٨,٥ | ٢٤٤٤,٠ | ١٢٣٣١,٦ | ٧٠٤٨٢,٩ | ٤٥٨٦,٨ | ١٨٤,٣ | ١١٥٠٢,١ | ١٠١٥٣١,٧ | ٣٣٦٣٠,٤ | ٨٠٤٨٩,٣ |
| ١٩٩١ | ١١٦٦,٩ | ١٣٢٤٣,٨ | ٤٥١٣٣,٣ | ٥٤٨١٩,٦ | ١١٤٨٥,٧ | ٥٦٤٩,٠ | ١٤٨٩٧,٠ | ٨٩٥٥٨,٩ | ٦٠٦٤,٥ | ٢٩٠,٠ | ١٤٤٨٤,٦ | ١٣٠٩٤٤,٠ | ٣٤١٨٠,٥ | ١١٩٩٦٩,٥ |
| ١٩٩٢ | ١٤٣٦,٧ | ٢٢٥١٩,٠ | ٤٦٠٣١,١ | ٤٩٠٤٠,٥ | ٢٤٠٠١,٢ | ٥٩٥١,١ | ٩٩٥٢,٩ | ١١٠٩٩٩,٢ | ٨٥٤٤,٥ | ٢٩٢,٧ | ١٧٢٦٠,٦ | ١٥٣٠٠٠,٥ | ٢٩١٧١,٠ | ١٩٢٣١٧,٦ |
| ١٩٩٢ يناير | ٩٥١,٩ | ١٢٣٥٢,٢ | ٤٩٣٥٣,١ | ٥١٢٥٨,٧ | ١٨٤٥٠,٧ | ٥٦٥٢,٨ | ١٢٩٢١,٥ | ٨٩٩٣٢,٩ | ٦٠٣٦,٤ | ٢٩٣,١ | ١٥٥٢٩,٩ | ١٣٠٣٦٦,٩ | ٣٣٧٧٥,٩ | ١١٠٨٥٠,٠ |
| فبراير | ٨٨٨,٦ | ١٢٣٦٨,٠ | ٤٦٥٨٦,٣ | ٥١٦٧٦,٣ | ١٩٤١٤,٩ | ٥٧٨٨,١ | ١٢٣٩١,٢ | ٩٠٦٣٩,٤ | ٦٢٠٩,٥ | ٢٨٧,٢ | ١٦٩١٨,٧ | ١٣١٩٣٤,١ | ٣١٧٩٥,٧ | ٩٠٧٨٦,٨ |
| مارس | ٨٦٩,١ | ١٣٤٧٥,١ | ٤٧١٨١,٦ | ٥١٩٨٢,٩ | ٢١١٥٥,٤ | ٥٧٨٨,٣ | ١٢١٠٦,٠ | ٩٢٢٩٩,٨ | ٦٣٤٠,٦ | ٢٧٧,٠ | ١٧٨١٠,٤ | ١٣٤٦١٤,١ | ٣٢٠١٢,٨ | ٩٣٤٩٥,٠ |
| ١٩٩٣ يناير | ١٢٣١,٤ | ٢٢٥٧٨,٩ | ٤٧٠٩٩,٤ | ٤٧٣٣٦,٢ | ٣٦٢٥٥,٩ | ٥٩١٨,٦ | ٩٩٤٨,٠ | ١١١٠١٥,٨ | ٨٤٦٣,٨ | ٢٩٤,٢ | ١٨٩٦١,٤ | ١٥٤٦٠١,٨ | ٢٨٦٦٧,٧ | ١٠٠٠١٦,٦ |
| فبراير | ١١٨٣,٧ | ٢٢٦٢٠,٣ | ٤٧٥٠٠,٦ | ٤٧١١٠,٧ | ٣٩٢٠٨,٥ | ٦٢٦١,٤ | ١١٢٣٩,٣ | ١١١٧٩٠,١ | ٨٤٦٩,٦ | ٣٠٠,٠ | ١٩٥٦٣,٤ | ١٥٧٦٢٣,٨ | ٣١٧١٥,٦ | ١١١٠٥٠,٨ |
| مارس | ١٣٨٠,٣ | ٢٢٦٧٦,٥ | ٤٦٩٢٧,١ | ٤٧٩٩١,٣ | ٤٠٥٧٢,٥ | ٦٢٦١,٨ | ١٠٨٩٧,١ | ١١٢٩٥٤,٥ | ٨٣٥٥,٤ | ٢٢٦,٨ | ٢٠٨٤٣,١ | ١٥٩٥٤٨,٧ | ٣١٧٤٠,٢ | ١٢٠٢٣٨,٧ |

( ١ ) تم إضافة بند أرصدة لدى البنك المركزي إلى بند مستحق على البنوك إعتبارا من أول يناير ١٩٩٠ .
( ٢ ) تشمل الأرباح غير الموزعة حتى نهاية ١٩٨٩ .
( ٣ ) تشمل الودائع بالعملات الأجنبية وقروض من هيئات دولية وشيكات وحوالات مستحقة الدفع حتى نهاية ١٩٨٩ .
( ٤ ) تم اضافة شيكات وحوالات مستحقة الدفع الى خصوم أخرى من يناير ١٩٩٠ .
( ٥ ) بالعملات المحلية والأجنبية .

المصدر :البنك المركزي المصري - الرقابة على البنوك .

## جدول رقم ( ٢ )

### بيان توضيحي عن بنود وشكل ميزانية البنك التجاري في ٣٠/٦/ ١٩٩٢

| الأصول | الخصوم |
|---|---|
| نقدية وأرصدة لدى البنك المركزي | رأس المال " وتشمل رأس المال المدفوع |
| نقود قابلة للاستدعاء وأذون الخزانة . | الاحتياطيات |
| الاوراق الماليةوالاستثمارات | - احتياطي قانوني |
| الاوراق التجارية | - احتياطي خاص |
| القروض والسلفيات | الودائع |
| مستحقات على البنوك والمراسلين | - ودائع تحت الطلب "جارية" |
| اصول اخرى | - ودائع لأجل |
| اصول ثابتة | - ودائع ادخارية |
| | مبالغ مقترضة من جهات اخرى |
| | مخصصات وقروض طويلة الاجل |
| | خصوم اخرى |
| اجمالي الاصول | اجمالي الخصوم |

# الفصـــل الرابـــع

## البنـــك المركـــزى (١)

يعد البنك المركزى بما له من سلطات واختصاصات ووظائف ، أهم المؤسسات النقدية والمصرفية فى أية دولة ، فهو يشغل مكان القمة فى الجهاز المصرفى بما له من سلطة الرقابة والتوجيه ، كما أنه بالتعاون مع السلطات الاقتصادية فى الدولة يضع السياسة النقدية والسياسة المصرفية ، وله وحده سلطة الاصدار النقدى ، كما يمثل السند والملاذ الاخير للبنوك " بنك البنوك " فضلا عن اعتباره المستشار الاقتصادى والمالى للدولة . ومن ثم يمكن القول انه بمثابة العمود الفقرى وركيزة الجهاز المصرفى فى الاقتصاد القومى ، كما يعتبر ( بدون مبالغة ) رمـــزا للاستقلال الاقتصادى الحقيقى ولممارسة الدولة لسيادتها الاقتصادية على اقليمها حيث أحد مهامه الاساسية اصدار وحدة النقد الوطنيـــة والحفاظ عليها وتحقيق الاستقرار النقدى والاقتصادى ، ووضع الاساس

---

١ ـ انظر فى هذا الفصل المراجع الاتية :
- د . سامى خليل : المرجع السابق ذكره ص٥٢٧ ـ ٥٥١
- د . محمد زكى شافعى : " " " ص٢٦٤ ـ ٢٨١
- د . عبد الهادى النجار " " " ص ١٥٣ ـ ١٦٥
- د . زين العابدين ناصر " " " ص ١١١ ـ ١٣٠
- د . حازم الببلاوى : النظرية النقدية ، مطبوعات جامعة الكويت ، الكويت ، ١٩٧١ ص٥٨ ـ ٦٩
- د . انور الهوارى : المرجع السابق ذكره ص١٦٥ ـ ١٨١

## جـدول رقم ( ٤ )
## بيـان الودائــع في البنوك التجارية

( مليون جنيه )

| في آخر | جارية: خاصة | جارية: حكومية ( ١ ) | جارية: المجموع | جارية: ٪ إلى جملة الودائع | لأجل: خاصة | لأجل: حكومية ( ١ ) | لأجل: المجموع | لأجل: ٪ إلى جملة الودائع | ودائع توفير | ٪ إلى جملة الودائع | ودائع بالعملة الأجنبية | ٪ إلى جملة الودائع | ودائع أخرى(٢) | ٪ إلى جملة الودائع | جملة الودائع |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| ١٩٨٢ | ٢٧٨٧,٧ | ٥٣٧,٤ | ٣٣٣٥,١ | ٢٥,٨ | ٣٠٧٨,٧ | ٥٥٠,٠ | ٣٦٢٨,٧ | ٢٨,١ | ١٢٤٧,٨ | ٩,٧ | ٤٣٨٦,٥ | ٣٣,٩ | ٣٣٠,٣ | ٢,٥ | ١٢٩٢٨,٤ |
| ١٩٨٣ | ٣١٦٨,٥ | ٣٧١,٢ | ٣٥٣٩,٧ | ٢٢,٣ | ٤٥٧١,٧ | ٦٠٩,١ | ٥١٨٠,٨ | ٣٢,٧ | ١٧٤٣,٧ | ١٠,٩ | ٥٠٥١,٧ | ٣١,٨ | ٣٥٧,٤ | ٢,٣ | ١٥٨٦٤,٣ |
| ١٩٨٤ | ٣٦٢٦,٥ | ٤٢٦,٦ | ٤٠٥٣,١ | ٢١,٤ | ٥٨٣٣,٠ | ٧٥١,٣ | ٦٥٨٤,٣ | ٣٤,٨ | ٢١٩٦,٣ | ١١,٦ | ٥٦٣٢,٣ | ٢٩,٨ | ٤٥٩,٩ | ٢,٤ | ١٨٩٢٥,٩ |
| ١٩٨٥ | ٤١٥٢,٤ | ٥١٠,٣ | ٤٦٦٢,٧ | ١٧,٨ | ٦٩٤٠,٩ | ١٠٥١,١ | ٧٩٩٢,٠ | ٣٠,٦ | ٢٧٩٣,٤ | ١٠,٧ | ٩٣٢٨,١ | ٣٥,٧ | ١٣٤٨,٤ | ٥,٢ | ٢٦١٢٤,٦ |
| ١٩٨٦ | ٤٣٣٠,٠ | ٧٨٤,٢ | ٥١١٤,٢ | ١٧,٦ | ٨١٠٠,٤ | ١٥٠٨,٤ | ٩٦٠٨,٨ | ٣٣,١ | ٣٣٠٤,١ | ١١,٤ | ١٠٤٤٢,٣ | ٣٥,٩ | ٥٩٥,٨ | ٢,٠ | ٢٩٠٦٥,٢ |
| ١٩٨٧ | ٤٦٤٢,٨ | ٧٢٦,٠ | ٥٣٦٨,٨ | ١٤,٧ | ٩٢٥٥,٤ | ١٧٢١,٢ | ١٠٩٧٦,٦ | ٣٠,١ | ٣٨٣٦,٢ | ١٠,٥ | ١٥٦٤٣,٩ | ٤٢,٨ | ٦٩٩,٦ | ١,٩ | ٣٦٥٢٥,١ |
| ١٩٨٨ | ٤٩٣٧,٤ | ٧٥٥,٣ | ٥٦٩٢,٧ | ١٢,٧ | ١٠٩٩٧,٥ | ١٧٩٤,٢ | ١٢٧٩١,٧ | ٢٨,٧ | ٤٣٠٦,٧ | ٩,٦ | ٢١١٠٥,٦ | ٤٧,٣ | ٧٤٠,٣ | ١,٧ | ٤٤٦٣٧,٠ |
| ١٩٨٩ | ٥٨٩٥,١ | ٩٠١,٧ | ٦٧٩٦,٨ | ١٢,٦ | ١٣٣٤٨,٠ | ٢١٣٥,٢ | ١٥٤٨٣,٢ | ٢٨,٦ | ٤٧٥٩,٠ | ٨,٨ | ٢٦١٩٧,٣ | ٤٨,٥ | ٨١٦,٨ | ١,٥ | ٥٤٠٥٣,١ |
| ١٩٩٠ | ٦٦٨٩,١ | ٨٠٣,٦ | ٧٤٩٢,٧ | ١٠,٦ | ١٦٧٠٣,٣ | ٤٦٦٦,٢ | ٢١٣٦٩,٥ | ٣٠,٣ | ٥٥٨٣,٣ | ٧,٩ | ٣٥٨٩٣,٣ | ٥٠,٩ | ١٤٤,١ | ٠,٣ | ٧٠٤٨٣,٩ |
| ١٩٩١ | ٦٩٢٧,٢ | ٨٣٣,٥ | ٧٧٦٠,٧ | ٨,٧ | ٢٢٦٩٦,٥ | ٦٩٨٧,٧ | ٢٩٦٨٤,٢ | ٣٣,١ | ٦٣٨٣,٤ | ٧,١ | ٤٤٢٥٩,٠ | ٤٩,٤ | ١٤٧,٦ | ١,٧ | ٨٩٥٥٨,٩ |
| ١٩٩٢ | ٧٨٧٧,٦ | ١٢٤٩,٠ | ٩١٢٦,٦ | ٨,٢ | ٤٥٨٣٣,٧ | ١١٢٩٦,٠ | ٥٧١٢٩,٧ | ٥١,٥ | ٨١٣٦,٣ | ٧,٨ | ٣٥٤٧٠,٧ | ٣٢,٠ | ٦٣٥,٩ | ٠,٥ | ١١٠٩٩٩,٢ |
| ١٩٩٢ يناير | ٦٥٤٣,٥ | ٨٥٨,١ | ٧٤٠١,٦ | ٨,٢ | ٢٤٠٤٢,٦ | ٧٦٥٦,١ | ٣١٦٩٨,٧ | ٣٥,٣ | ٦٥٠٥,٨ | ٧,٢ | ٤٢٧٨٥,١ | ٤٧,٦ | ١٥٤٢,٧ | ١,٧ | ٨٩٩٣٣,٩ |
| فبراير | ٦٤٩٤,٣ | ٨٤٥,٩ | ٧٣٤٠,٢ | ٨,١ | ٢٦٨٠١,٦ | ٨١٣٣,٠ | ٣٤٩٣٤,٦ | ٣٨,٥ | ٦٥٤٤,٢ | ٧,٢ | ٤١٦٥٨,٨ | ٤٦,٠ | ١٦١,٦ | ٠,٢ | ٩٠٦٣٩,٤ |
| مارس | ٦٧٥٣,٤ | ٧٤٤,٠ | ٧٤٩٧,٤ | ٨,١ | ٢٨٧٠٢,٦ | ٨٢٤٨,٤ | ٣٦٩٥١,٠ | ٤٠,٠ | ٦٦٣٢,٥ | ٧,٢ | ٤١٠٣٨,٦ | ٤٤,٥ | ١٧٢,٣ | ٠,٢ | ٩٢٢٩١,٨ |
| ١٩٩٣ يناير | ٧٨١٩,٤ | ٨٦٤,٩ | ٨٦٨٤,٣ | ٧,٨ | ٤٦٥٥٠,٦ | ١٠٨٢٥,٦ | ٥٧٣٧٦,٢ | ٥١,٧ | ٨٧٩٢,٦ | ٧,٩ | ٣٥٧٢٢,٩ | ٣٢,٢ | ٤٣٩,٨ | ٠,٤ | ١١١٠١٥,٨ |
| فبراير | ٧٨١٧,٩ | ٧٨٨,٧ | ٨٦٠٦,٦ | ٧,٧ | ٤٧٥٤٦,٩ | ١١٤٩٢,٩ | ٥٩٠٣٩,٨ | ٥٢,٨ | ٨٨٨٦,٦ | ٨,٠ | ٣٤٨٠١,١ | ٣١,١ | ٤٥٦,٠ | ٠,٤ | ١١١٧٩٠,١ |
| مارس | ٧٥٩٦,٨ | ٨٩٤,١ | ٨٤٩٠,٩ | ٧,٥ | ٤٨٣٩٣,٠ | ١٢٢٣٢,٣ | ٦٠٦٢٥,٣ | ٥٣,٧ | ٩٠٥٢,٣ | ٨,٠ | ٣٤٦٩٠,٢ | ٣٠,٤ | ٤٩٥,٨ | ٠,٤ | ١١٢٩٥٤,٥ |

( ١ ) تشمل الحسابات شبه الحكومية .

( ٢ ) تشمل شيكات وحوالات مستحقة الدفع وقروض من هيئات دولية اعتباراً من مارس ١٩٨٢ .

المصدر : البنك المركزي المصري - الرقابة على البنوك .

المهيمن على وضع ومراقبة تنفيذ السياسة النقدية والمصرفية ،فضلا عن تحكمه فى الاصدار النقدى وقيامه بوظيفة بنك البنوك ، وبنك الدولة أو الحكومة ، بل هو مستشارها النقدى والمالى والاقتصادى الاول ، من خلال تحكمه فى الارصدة النقدية وخصوصا بالعملات الاجنبية وادارة الدين العام • ومشاركته الاساسية والفعالة فى المفاوضات والاتفاقات المتعددة مع صندوق النقد الدولى ، والبنك الدولى ، والمؤسسات الاخرى•

## المبحث الأول

## نشأة وطبيعة وتعريف البنك المركزى

### أولا : نشأة البنك المركزى:

تبين لنا من دراسة البنوك التجارية كيف أن أهم وظائفها تتمثل فى خلق نقود الودائع " النقود المصرفية " كما رأينا ان وسائل الدفع والنقود المتداولة لاتتكون فقط من نقود الودائع ،بل هناك النقود الورقية القانونية " البنكنوت" وهى التى يحتكر اصدارها البنك المركزى ، كما ان هذا البنك الاخير له سلطة الرقابة والاشراف ـ ووضع السياسة المصرفية والائتمانية ، ومن ثم فان قيام البنوك التجارية بخلق نقود الودائع انما يتم ايضا تحت رقابة واشراف البنك المركزى ،هذا بالاضافة الى اختصاصاته الاخرى ،ومن ثم يثور التساؤل حول نشأته التاريخية •

والقاعدة النقدية التي يسير عليها النظام النقدى والمصرفى دون ماتدخل من أية دولة أومؤسسة اخرى .

وسنعرض فى هذا الفصل لنشأة البنك المركزى وطبيعته وتعريفه وذلك فى مبحث أول ــ ثم وظائف البنك المركزى فى مبحث ثانــى . أما بالنسبة لتطور البنك المركزى المصرى فقد سبق بيان تطـــور الجهاز المصرفى المصرى بالكامل ومن خلاله رأينا التطور الذى مـر به البنك المركزى المصرى ، أولا باسناد القيام بمهام هذا البنـــك الى البنك الاهلى طبقا للقانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٥١ ( وماقبل ذلك لـم يكن هناك بنك مركزى مصــرى ) ونجد انه لم يباشر أهم وظيفتيـــن للبنك المركزى وهما الرقابة على الائتمان ، وبنك البنوك والمقرض الاخير . ثم صدر القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ بشأن تنظيم البنوك والذى اعطــى للبنك الاهلى صلاحيات شبه كاملة فى قيامه بوظائف البنك المركـــزى . ثم كان استقلال البنك المركزى عن البنك الاهلى فى يوليه عام ١٩٦٠ طبقا للقانون رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٦٠ والذى أنشأ شخصية اعتبارية سميت البنك المركزى المصرى تقوم بمباشرة سلطات واختصاصات البنك المركزى المحددة قانونا . ثم صدر القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ والخاص بالبنك المركزى والذى اصبح له السلطة الكاملة فى ادارة السياسة النقديـــة والمصرفية . ثم صدر القرار الجمهورى رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٧٦ بشــأن النظام الاساسى للبنك المركزى المصرى واعتباره شخصية اعتباريـــة عامة مستقلة . ثم صدر اخيرا القانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٩٢ بتعديـــل احكام قانونى البنوك والائتمان والذى شدد رقابة البنك المركـــزى ومنح مجلس ادارته سلطة اجراء عمليات دمج بين البنوك ، وأصبح بحق

الأخير للبنوك ،فضلا عن ارتباطه منذ نشأته بالدولة فكان بنـــك الدولة ومستشارها الاقتصادى بالمالى .

فالبنك المركزى نشأ كنتاج للتطور النقدى والمصرفى عــلى المستوى الدولى بصفة عامة ، وفى داخل كل دولة بصفة خاصـــة ، ومن ثم فان البنك المركزى تكون له سمات خاصة فى كل دولة طبقـا لخصائصها وظروفها وتطورها ،ورغم ذلك فهناك سمات عامة تجمع بين جميع البنوك المركزية فى كل الدول من حيث طبيعتها ،وملكيتها للدولة وقيامها بالاصدار النقدى واشتراكها الى حد كبير فى وظائفه الاساسية ومن الملاحظ ان الكثير من الدول المتخلفة والتى لم يكن لديها نظام مصرفى خاص بها فى الوقت الذى كانت فيه مستعمرات ،وبعد الاستقلال السياسى بدأت فى انشاء جهاز مصرفى مستقل ، فأنشأت بنك مركزى ـ خاص بها ـ ومن ثم لم يكن وليد تطور ،وكنتيجة لمنح احد البنـوك التجارية ترخيص القيام بمهام البنك المركزى ، فكافة مهام الجهاز المصرفى كانت تقوم بها بنوك الدولة المتبوعة وفروعها فى الدولة التابعة ، ومن ثم يكون انشاء البنك المركزى قد نشأ غير مسبوق بوجود بنـوك اخرى تقوم بمهامه .

## ثانيا : طبيعة البنك المركزى:

ترتب على التطور التاريخى الذى ادى الى نشأة وتطور البنـــوك المركزية ،وتركيز عملية الاصدار والتحكم فى السياسة النقديـــة والائتمانية بالرقابة والتوجيه ... أن اصبحت هذه البنوك متميـزة عن غيرها من البنوك ( التجارية والمتخصصة ) واستلزم ذلك ان يكون

من المتفق عليه فى الدراسات الاقتصادية والنقدية والمصرفية أن بنك انجلترا يعتبر البنك الرائد منذ نشأته فى اواخر القـــرن السابع عشر بالنسبة للبنوك التجارية ،وكذلك فى قيامه بوظائف البنك المركزى وخصوصا الاصدار النقدى ،وقد رأينا التطورات المختلفة التى مر بها بنك انجلترا منذ نشأته فى عام ١٦٩٤ الى ان اصبح مملوكـــا للدولة فى عام ١٩٤٦ بصفته بنك مركزى •

وعلى ذلك فان البنك المركزى لم ينشأ منذ البداية كبنك مركـــزى " فى معظم دول العالم " وانما نشأ كبنك تجارى يقوم بمختلف وظائف البنوك التجارية السابق بيانها ،وفى مرحلة تاريخية تالية ارتبطـــت باتساع تداول النقود الورقية ومنحها سلطة مطلقة فى ابراء الذمـــة والوفاء بالالتزامات، ومن ثم تمتعها بالقبول العام وتوافر ثقة الافراد فيها كنتيجة لتدخل المشرع فى الدول المختلفة لاعطائها الطابع القانونى الالزامى • وترتب على ذلك ان رخصت الدولة لأحد البنوك التجارية بالقيام بوظيفة اصدار الاوراق النقدية والبنكنوت• ولكن مع التوسع فى التبادل وحجم المعاملات وانهيار قاعدة الذهب ،وتخـــلى جميع الدول عن اتباع قاعدة الذهب بعد الحرب العالمية الاولـــى وبصفة نهائية فى عام ١٩٣٧ والتحول نحو الاخذ بقاعدة النقود الورقية مما نتج عنه الزيادة الكبيرة فى النقود الورقية المصدره والمتداولـــة فكانت الحاجة الملحة والحتمية لتركيز عملية الاصدار فى بنك واحد اطلق عليه فى البداية بنك الاصدار ،ثم اعطيت له اختصاصات واسعة فى وضع السياسة المصرفية ، والرقابة على الائتمان ، وان يكون الســند

ويهدف تحقيق أقصى ارباح ممكنة .

٢ـ من حيث طبيعة المتعاملين :

لايتعامل البنك المركزى مع الافراد ( الافى حالات نادرة واستثنائية ،وبصفتهم الوظيفية وليس كأفراد ) لأن مهامه الاساسية تتمثل فى تنظيم ورقابة الائتمان وعمليات البنوك التجارية ، ومن ثم لايكون له أن ينافسها فى نشاطها وخصوصا وهو بنك البنوك أى بنك البنوك التجارية ويحتفظ بأرصدتها النقدية المحددة قانونا لديه ،ويصدر الاوراق النقدية . أما البنوك التجارية فالاصل هوتعاملها مع جميع العملاء سواء كانوا اشخاصا طبيعية أواشخاص معنوية .

٣ـ طبيعة العمليات :

مايكمل صفة من يتعامل معهم البنك المركزى وهو طبيعة العمليات ، وهنا نجد انه يتعين على البنك المركزى ألا يمارس عمليات البنوك العادية مثل قبول الودائع من الافراد اوخصم الكمبيالات والاوراق التجارية ومنح الائتمان للافراد فهذه العمليات تتعارض مع مهامه الاساسية فى رقابة الائتمان ووضع أسس السياسة النقدية والمصرفية ، وكونه بنك البنوك .

٤ـ من حيث الملكية :

غالبا ماتكون البنوك المركزية مملوكة ملكية كاملة للدولة ، وقد تأخذ البنوك المركزية فى بعض الدول شكل الشركة المساهمة ولكن

لها طبيعة مختلفة عن البنوك الاخرى سواء من حيث الملكية أو الوظائف أو الادارة ، أو الهدف ، أو طبيعة العمليات ، وكل ذلك ادى الى أن تكون البنوك المركزية على قمة الجهاز المصرفى فى جميع الدول •

وعلى ذلك فان للبنك المركزى طبيعة تميزه عن غيره من البنوك التجارية وتتمثل اوجه الاختلاف بينهما فى الامور التالية والتى تعطيه هذه الطبيعة المتميزة فى نفس الوقت :

١ ــ من حيث الهدف:

يتمثل هدف البنك المركزى فى تحقيق مجموعة من الاهداف الاساسية للاقتصاد القومى ، والتى تتمثل فى وضع أسس السياسة النقدية والمصرفية ، بما يحقق الاستقرار النقدى ، والحفاظ على العملة الوطنية ، ويعمل على ربط السياسة النقدية والمصرفية بالسياسة الاقتصادية العامة للدولة • فضلا عن السيطرة على كمية النقود المتداولة والمصدره • ومن الواضح ان البنك المركزى لايستهدف تحقيق الربح ، ويتعين الاشارة الى ان البنك المركزى قد يحقق عائدا من عملية الاصدار النقدى أو اقراض البنوك التجارية أو إعادة الخصم ، أو التدخل فى السوق المفتوحة ، ولكن هذا الربح يعد ثانوى وليس اساسى وليس هدفا يسعى البنك المركزى الى تحقيقه ••

أما البنوك التجارية فهى كما رأينا مؤسسات مالية مصرفية تجارية تأخذ شكل الشركات المساهمة وتقوم بالاتجار فى الائتمان

وغالبا ماتقوم موسسة واحدة بدور البنك المركزى ولكن قد تتعدد هذه الموسسات فى بعض الدول ، ففى الولايات المتحدة يوجد عدد ١٢ بنكا تودى دور البنك المركزى ويطلق عليها اسم البنوك الاتحادية أو البنوك الفيدرالية حيث ان البنك التجارى هناك يمارس نشاطـه فى حدود منطقة جغرافية معينة ، وتمارس البنوك الاتحادية بدورها نشاطها فى حدود الاختصاص الجغرافى المحدد لها ، وتشترك البنوك التجارية التى تمارس نشاطها فى المنطقة فى رأس مال البنك الاتحادى بصفتها "البنوك الاعضاء" ويقوم مجلس ادارة البنك الاتحادى فـى منطقة معينة باعمال البنك المركزى .

وفى فرنسا يوجد الى جانب بنك فرنسا وهو البنك المركزى مجلسـا للائتمان القومى ولجنة للرقابة على البنوك ، وتقوم جميع هذه الموسسات بممارسة الاشراف والرقابة على امور النقد والائتمان ، وفى الـدول الاشتراكية والاتحاد السوفيتى يتولى بنك الدولة القيام باعمال ووظائف البنك المركزى بالاضافة الى الاعمال المصرفية الاخرى ، فهو يمـارس الرقابة على الوحدات الاقتصادية الاخرى للتأكد من قيامها بتنفيـذ متطلبات واهداف الخطة العامة للدولة . فضلا عن قيامه بمنح الائتمان قصير الاجل طبقا لاحتياجات الاقتصاد القومى . وبالنسبة للائتمـان طويل الاجل فيوجد عدد من البنوك المتخصصة تقوم بتمويل العمليات الخاصة به ، فهذه الدول تقوم باتباع التخطيط المركزى والجهـاز المصرفى مملوك بالكامل للدولة واساسه يتمثل فى بنك الدولـة وفروعه ، والذى له سلطة رقابية وائتمانية واسعة ، ولم يحدث أى تغيير جوهرى حتى الان رغم التغيرات السياسية والاقتصادية التى حدثت

تملك الدولة الجزء الاكبر من اسهمها حتى تضمن سيطرتها عليه وحسن قيامه بوظائفه الرقابية. وتنفيذ السياسة التى تضعها الدولة وغالبا ماتستقل الدولة بتعيين مجلس ادارة البنك المركزى ورئيس مجلس الادارة (أو المحافظ كما يسمى فى مصر). اما البنوك التجارية فكما رأينا فالاصل بالنسبة لها الملكية الفردية ، وقد تملك الدولة جزءا منها سواء بشكل جزئى او شكل كامل بالنسبة لبعض البنوك ( كبنوك القطاع العام الأربعة فى مصر )

٥- من حيث الادارة وعلاقته بالدولة:

رأينا ان البنك المركزى يكون مملوكا للدولة فى الغالب. ومن ثم فان علاقته بالدولة عضوية واساسية فهو احد اجهزة الدولة حيث يقوم بتنفيذ السياسة النقدية والمصرفية التى تتفق وسياستها الاقتصادية العامة فضلا عن كونه المستشار المالى والاقتصادى للدولة، ويشارك فى عقد الاتفاقات ويمثل الدولة فى العديد من المفاوضات والمؤتمرات .ويدير الدين العام الداخلى والدين العام الخارجى ويحتفظ باحتياطى الدولة من العملات الاجنبية ويضع أسس سياسة سعر الصرف.

وبالنسبة للادارة فرغم كونه احد اجهزة الدولة وتعيين الدولة ادارته العليا ،فان ذلك لايعنى تبعيته الكاملة للدولة فانه يتمتع باستقلال نسبى عن الدولة ،وقد منحه القانون فى مصر ذلك الاستقلال حيث نص القرار الجمهورى رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٧٦ باعتباره شخصية عامة مستقلة.

لاختلاف الهيكل الاقتصادى والجهاز المصرفى فى كل دولة ، وكنتيجة لتباين الظروف الاقتصادية وطبيعة النشاط الاقتصادى السائد ودرجة التقدم الاقتصادى ، ولا شك ان طبيعة وسلطة ووظائف البنك المركزى تختلف فى الدول الرأسمالية المتقدمة عنها فى الدول الاشتراكية ، وكذلك عنها فى الدول المتخلفة .

ورغم هذا التباين فهناك اتفاق تام بين الاقتصاديين وما يسير عليه الواقع العملى فى وجود مجموعة من الوظائف التى تقوم بها البنوك المركزية فى كل دول العالم تقريبا ( مع وجود شئ من التمايز فى الدول الاشتراكية ) ويتمثل فى الوظائف الأربع الآتية :

١ ـ الاصدار النقدى
٢ ـ بنك الدولة أو الحكومة
٣ ـ بنك البنوك
٤ ـ الرقابة على الائتمان

أولا : وظيفة الاصدار النقدى :

اهم واقدم وظائف البنك المركزى ، وكما رأينا فان النشأة التاريخية للبنوك المركزية قد ارتبط اساسا بهذه الوظيفة ، ولذلك ـ اطلق على البنك المركزى فى بداية الامر ( ولا زال ذلك جزئيا ) بنك الاصدار النقدى ، وهو ينفرد بحق اصدار النقود الورقية أو المحتكر الوحيد لاصدارها ، طبقا للقوانين النقدية والمصرفية السائدة ، ويرجع تركيز حق الاصدار النقدى فى مؤسسة واحدة هى

ثالثا : تعريف البنك المركزى :

تعددت وجهات النظر فى تعريف البنك المركزى سواء تلك التى تركز على طبيعته المتميزة ، أو وظائفه ومهامه ، أو الشكل القانونى الذى يأخذه وعلاقته بالدولة ، ولا نعرض لوجهات النظر هذه ، ونعرف البنك المركزى فى بساطة بالاخذ فى الاعتبار بقدر الامكان ـ العناصر السابقة فى التعريف التالى :

" البنك المركزى: هو المؤسسة المصرفية والنقدية التى تشغل قمة الجهاز المصرفى وركيزته الأساسية ، وهو شخصية قانونية اعتبارية عامة ، وان كان مملوكا للدولة فى الغالب الا انه يتمتع باستقلال نسبى ، كما انه الهيئة أو المؤسسة التى تقوم بعملية الاصدار النقدى " اصدار البنكنوت " ويقوم بالرقابة على الجهاز المصرفى وادارة وتوجيه السياسة النقدية والائتمانية ، وهدفه هو تحقيق الاستقرار النقدى والاقتصادى فى اطار السياسة العامة للدولة ، والذى يعد مستشارها المالى والاقتصادى " بنك الدولة " كما يعد ملجأ وملاذ البنوك عندما تحتاج اليه " بنك البنوك "

ومن هذا التعريف يمكن تناول وظائف البنك المركزى المختلفة فى البحث التالى :

المبحث الثانى

وظائف البنك المركزى

تختلف وظائف البنك المركزى من دولة الى اخرى كنتيجة

٥ـ تحقيق ارباح كبيرة للحكومة : تركيز الاصدار النقدى فى جهة وحيدة هى البنك المركزى يؤدى الى تحقيق قدر من الارباح والعوائد التى تستطيع الدولة الحصول على جزء كبير منها ٠

### تنظيم وقواعد عملية الاصدار النقدى

ـ*ـ*ـ*ـ*ـ*ـ

يتم تنظيم قواعد عملية الاصدار النقدى بمجموعة من القوانين المحددة لذلك الاصدار ، حيث تضع السلطات النقدية المختصة التنظيمات واللوائح والقيود التى تحكم عملية الاصدار النقدى بمايضمن عدم مغالاة البنك المركزى فى الاصدار حتى لايكون هناك تجاوز فى كمية النقود المتداولة ، ومايترتب عليه من آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية ضارة وسلبية ٠ هذا وبينما يرى اتجاه فى منح البنوك المركزية الحرية المطلقة فى الاصدار النقدى طبقا للظروف الاقتصادية السائدة ، فان هناك اتجاه آخر يرى ضرورة وضع القواعد والنظم واللوائح والقيود التى تحدد وتنظم عملية الاصدار وهذا الاتجاه الثانى يمثل الاتجاه الغالب والذى تأخذ به معظم البنوك المركزية فى عملية الاصدار النقدى ٠

### قواعد الاصدار التقليدية :

خضع البنك المركزى منذ اضطلاعه بعملية الاصدار النقدى بمجموعة من القيود القانونية وتتعلق اساسا بنوع الاصول التى يتم

البنك المركزى الى مجموعة من الاعتبارات(١) التى تتمثل فى :

١ـ توحيد النقود المتداولة فى المجتمع: فاذا ماتم تركيز عملية الاصدار للاوراق النقدية "البنكنوت" فى بنك واحد هو البنك المركزى ، أى توحيد جهة الاصدار ، فان ذلك يؤدى الى سهولة التعامل بين الافراد ومنع الفوضى التى تنشأ عن تعدد جهات الاصدار وتعدد العملات .

٢ـ تمكين الدولة من الرقابة الفعالة للائتمان : حيث ان توحيد جهة الاصدار يؤدى الى التحكم فى عرض النقود المتداولة وتغيير كميتها بما يتفق والاوضاع والظروف الاقتصادية السائدة فالرقابة من خلال مؤسسة واحدة وهى البنك المركزى تكون اكثر فعالية .

٣ـ توفير قدر أكبر من الثقة فى الاوراق النقدية المصدرة "البنكنوت" حيث ان توحيد جهة الاصدار يضفى قدراكبر من الثقة فى البنكنوت ومن ثم تتوافر هذه الثقة للافراد فى تقبل البنكنوت والتعامل به فضلا عن اضفاء القانون صفة الاجبار والالزام عليها ، بينما من المؤكد ان وجود جهات متعددة للاصدار تؤدى الى سيادة الفوضى والاضطراب فى النظام النقدى بأكمله

٤ـ وجود جهة وحيدة مختصة بالاصدار : وجعلها تحت اشراف الدولة "البنك المركزى" ولكن لها قدر من الاستقلال يبعدها عن استخدامها كأداة لتحقيق اغراض سياسية ، وتجارية .

١ـ د . محمد ابراهيم غزلان : موجز فى النقود والبنوك ، مطبعة التجارة ، الاسكندرية ، ١٩٦٢ ، ص ٥٢ ـ ٥٩

تتمثل فى الاشكال أو الانظمة التالية :ـ

١ـ نظام الغطاء الذهبى الكامل ٢ـ نظام الغطاء الذهبى الجزئى

٣ـ نظام الغطاء الذهبى النسبى ٤ـ نظام الحد الاقصى للاصدار

٥ـ نظام الاصدار الحر.

ونتناول كل منها باختصار كما يلى :ـ

١ـ نظام الغطاء الذهبى الكامل :

ويتمثل هذا النظام فى ما يتطلبه بأن يكون الاحتياطى الذهبى لمقدار مايصدره البنك المركزى من اوراق نقدية "بنكنوت" بنسبة ١٠٠٪ أى أن كل ورقة بنكنوت مصدرة تقابلها قيمة مساوية لها تماما من الذهب، اى تكون اوراق البنكنوت مجرد اوراق نقدية نائبة ، وقد كان هذا النظام له مايبرره فى بداية ظهور النقود الورقية حيث يعطى ثقة كاملة للافراد فى النقود الورقية المصدرة، ولكن بعد التوسع الكبير فى النشاط الاقتصادى وعدم مرونة غطاء الذهب الكامل وانهيار قاعدة الذهب وتدخل المشرع باعتباره النقود الورقية نقود قانونية لذلك انتهى الاخذ بهذا النظام وعدلت عنه جميع الدول.

٢ـ نظام الغطاء الذهبى الجزئى :

ويتمثل هذا النظام فى منح البنك المركزى حق اصدار اوراق البنكنوت بكمية محددة،أى تحدد الحكومة حد أقصى للاصدار بدون غطاء ذهبى حيث تتم تغطيته بأصول اخرى غير الذهب كالاوراق المالية والسندات الحكومية . أما اذا زادت الاوراق المصدرة

اتخاذها كغطاء للبنكنوت،أى نوعية الغطاء الذى يجب أن يحتفظ به البنك المركزى فى مقابل اصداره لاوراق البنكنوت ،وهذا الغطاء قد يتكون من الذهب او العملات الاجنبية او السندات الحكومية واذون الخزانة ، والهدف من احتفاظ البنك المركزى بهذه الاصول أو الغطاء لاصدار البنكنوت هو الابقاء على ثقة الافراد فى العملة المصدرة فضلا عن تمكين البنك المركزى من مواجهة طلبات الصرف بالذهب فى الداخل والخارج ، والحد من حرية البنك فى اصدار البنكنوت وكذا حماية البنك من مطالبة الحكومة بالاصدار المستمر دون غطاء .

غير أن هذه القواعد التقليدية للاصدار لم تعد قائمة الآن حيث انتهى العمل بقاعدة الذهب والصرف بالذهب . ولم تعد هناك علاقة بين كمية الذهب الذى يتم الاحتفاظ به واوراق البنكنوت المصدرة ، وانما يرتبط ذلك بالاوضاع الاقتصادية العامة ، والسياسة الاقتصادية المتبعة ، ووضعية ميزان المدفوعات ،والموازنة العامة للدولة .. ولكن تبقى لهذه القواعد أثرها البالغ فى تحديد وتحجيم سلطة البنك المركزى فى الاصدار ، والابقاء على ثقة الافراد . فى العملة المصدرة ، وثقة الدول والمنظمات والهيئات الدولية فى هذه العملة .

وأيا ماكانت قواعد الاصدار المتبعة فسوف نعرض للانظمة المختلفة للاصدار النقدى ،سواء ما انتهى العمل بها تاريخيا اوتلك التى تمثل النظام المتبع الان . وعلى ذلك فان قواعد الاصدار النقدى المختلفة

٤ـ نظام الحد الأقصى للاصدار :

ويقتضى هذا النظام بتحديد حدا اقصى لمقدار مايستطيع البنك المركزى اصداره من اوراق البنكنوت دون غطاء ذهبى وقد اتبعت فرنسا هذا النظام قبل الحرب العالمية الاولى وهذا النظام يتميز بالمرونة عن الانظمة السابقة خاصةً ان القانون يجيز زيادة مقدار الحد الاقصى بعد موافقة البرلمان ، ولكن قد تستلزم حاجة النشاط الاقتصادى الى زيادة البنكنوت المصدر ، الا أن الأمر يحتاج الى بعض الوقت للرجوع الى البرلمان وتعديل القانون لرفع الحد الاقصى للاصدار وفى هذا الوقت يتصف النظام بالجمود .

٥ـ نظام الاصدار الحر :

ان جميع النظم السابقة تضع بعض القيود على البنك المركزى فى اصدار الاوراق النقدية المقررة (البنكنوت) مما يجعلها تتصف بالجمود النسبى بدرجات تختلف من نظام لآخر ، ولكن كانت الانظمة السابقة انعكاس للتطورات التى شهدتها الانظمة النقدية حيث كان يتم الاخذ بقاعدة الذهب بدرجة أو أخرى ، ثم الصرف بالذهب ، ولكن عند ما انهارت قاعدة الذهب وقررت جميع الدول عدم الاخذ بها ابتداء من عام ١٩٣٧ واصبحت الثقة كاملة فى اوراق البنكنوت المصدرة ودخلت نقود الودائع " النقود المصرفية " لكى تمثل النسبة الغالبة من النقود فى التعامل وتسوية المدفوعات والالتزامات فكان الاتجاه الذى تم الاخذ به هو تطبيق نظام الاصدار الحر وهو يعنى رفع جميع القيود الخاصة بنوعية الغطاء ويكون البنك المركزى حرا فى

عن هذا الحد الاقصى فانه يجب تغطيته بالذهب، واخذت بـه انجلترا فى عام ١٨٤٤ "قانون بيل" وهذا النظام اكثر مرونة مـن نظام الغطاء الذهبى الكامل الان هذه المرونة تتلاشى بعد ان يقوم البنك المركزى باصدار الكمية المحددة بدون غطاء ذهبى وعند ما خرجت انجلترا عن قاعدة الذهب اقتصر غطاء البنكنوت على السندات الحكومية واصبح الذهب يستخدم فى حساب موازنـــة الصرف للمحافظة على قيمة العمله

٣_ نظام الغطاء الذهبى النسبى :

وهذا النظام يكتفى بالاحتفاظ بنسبة معينة من الذهب ، لايقل عنها كغطاء للاوراق النقدية المصدرة، اى لنسبة من الاوراق المصدرة ولتكن ٢٥ ٪ ويكون غطاء النسبة الباقية من الاوراق المصدرة بعملات اجنبية قابلة للتحويل بالذهب وسندات حكوميـــة واذون الخزانة واوراق مالية واوراق تجارية مضمونة، ويتصف هذا النظـام بالمرونة حيث انه يسمح بالتوسع والانكماش فى اصدار النقود طبقا للتغيرات فى حجم المعاملات الاقتصادية . وقد اتبعت مصر هـذه الطريقة عند ما نص قانون انشاء البنك الاهلى فى عام ١٨٩٨ على ان يكون الاحتياطى الذهبى لمقدار مايصدره البنك من اوراق نقدية هو ٥٠٪ ويغطى الباقى بسندات الحكومة أوسندات تضمنهـــا الحكومة، ولكن توقف العمل بهذا النظام فى عام ١٩١٦ عند مـــا احتاجت السلطات النقدية الى اصدار كمية اكبر من الاوراق النقدية ولم يكن متوفرا لديها القدر المطلوب من الاحتياطى الذهبى ،فاستبدل الذهب باذونات الخزانة البريطانية .

٢ـ وظيفة بنك الدولة أو الحكومة:

من الوظائف الاساسية التى يقوم بها البنك المركزى هو قيامه بوظيفة بنك الدولة أوبنك الحكومة، فهو بمثابة المستشار المالى والنقدى بصفة خاصة والاقتصادى بصفة عامة للحكومة، وتتمثل المظاهر أوالخطوط الاساسية لهذه الوظيفة فيمايلى:

أ ـ يحتفظ البنك المركزى بحسابات الحكومة والوزارات والمصالح والهيئات والمؤسسات الحكومية ويقوم بنفس الوظائف التى يقوم بها البنك التجارى لعملائه فهو يقوم بقبول الودائع من الجهات الحكومية المختلفة ويقوم بتحصيل الشيكات الخاصة بها ومسحوباتها من البنوك الاخرى ويقوم بتنظيم مدفوعاتها اى يقوم بالنسبة للحكومة بمايقوم به البنك التجارى بالنسبة للافراد .

ب ـ تقديم القروض والسلفيات قصيرة الاجل وخصوصا فى حالات العجز فى الموازنة العامة وحتى مواعيد حصولها على الايرادات العامة وخصوصا الضرائب اوالقروض العامة كمايقدم هذه القروض فى حالات الضرورة كالازمات والكوارث والحروب .

جـ ـ امداد الحكومة بالعملات الاجنبية التى قد تحتاجها لمواجهة التزاماتها الخارجية كسداد قيمة الواردات الاساسية ، كمايقوم البنك المركزى بشراء العملات الاجنبية الفائضة لدى الحكومة وادارة احتياطيات الدولة من الذهب والعملات الاجنبية

/،

اصدار أى كمية من الاوراق النقدية "البنكنوت" مادامت مغطاة بأى نوع من انواع الاصول ، ولا يعنى ذلك الحرية المطلقة للبنك المركزى فى التصرف ولكن هناك بعض القيود التى تتمثل فى :

- قد تشترط الحكومة بعض الصفات الخاصة بنوعية الاوراق المالية والتجارية التى تستخدم كغطاء كأن تكون سندات حكومية او اوراق مالية مضمونة
- تحدد الحكومة عادة حد اقصى للاصدار لايجوز ان يتعداه البنك المركزى حتى ولو توافر لديه رصيد كبير من الذهب ولكن هذا الحد ليس ثابت ويكون قابل للتغيير حسب الظروف الاقتصادية ، ويتم ذلك بقرارات تصدرها السلطات النقدية والاقتصادية المختصة .
- كما قد تلزم الحكومة البنك بالاحتفاظ بقدر من الذهب أو العملات الاجنبية وذلك لمقابلة المدفوعات الدولية وهنا لايرتبط الغطاء بالذهب بكمية البنكنوت المصدر ولكن يرتبط بوضع ميزان المدفوعات والعجز الذى قد يوجد فيه .

ونظام الاصدار الحر هو الذى تسير عليه غالبية الدول فى اصدار النقود الورقية اى البنكنوت وكما رأينا فانه يعطى المرونة الكاملة للبنوك المركزية فى رسم السياسة النقدية بما يتفق وظروف الدولة الاقتصادية فطبقا لهذا النظام ليس هناك حد اقصى للاصدار ، وليس هناك احتياطى ذهبى يطلب من البنك المركزى الاحتفاظ به .

هذا ويضع القانون بعض القيود على سلطة الحكومة فى الاقتراض من البنك المركزى حيث انه يجوز ان يقدم البنك قروض للحكومـــة لتغطية ماقد يكون فى الموازنة العامة من عجز موسمى بشرط ألا تزيد قيمة هذه القروض عن ١٠ ٪ من متوسط ايرادات الموازنة العامة فى خلال الثلاث السنوات السابقة ، وتكون هذه القروض لمدة ٣ شهور قابلة للتجديد ٣ شهور اخرى ، ويلاحظ ان مصر لم تعد تأخذ بذلك حيث يتم الالتجاء الى اصدار اذون الخزانة التى تتقدم بشرائهـــــا المؤسسات والبنوك التجارية والافراد ٠

هذا وقد نص القرار الجمهورى رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٧٦ على قيام البنك المركزى ببعض المهام والتى يتصل منها بأدائه لوظيفة بنك الحكومة تتمثل فى اعداد الموازنات النقدية للدولة ، معاونة الاجهزة الحكومية فى رسم الخطط المالية والاقتصادية للدولة ، المساهمة فى تدبير الائتمان الخارجى ، ادارة احتياطيات الدولة من الذهب والنقد الاجنبـــــى ٠

٣ـ وظيفـــة بنك البنـــوك :

فهو البنك الذى تتعامل معه البنوك عموما والبنوك التجاريـــة خصوصا فهو الذى يوكل اليه مراقبة كافة انواع البنوك للتأكد من سلامة مركزها المالى وضمان تنفيذها للسياسة النقدية العامة للدولة والتزامها بتعليماته ، وفى اختصار نجد ان البنك المركزى هو الذى يحتفظ لديـــه بالاحتياطى النقدى للبنوك التجارية والمتخصصة ، هو الذى يقـــوم باعمال الخصم والمقاصة والتسويات والتحويلات الخاصة بالبنوك التجارية

د ـ اصدار القروض العامة نيابة عن الحكومة وذلك بتلقى طلبات الاكتتاب فى هذه القروض من البنوك وغيرها من المؤسسات والافراد كما يقوم بدفع فوائدها واقساط استهلاكها عندما تحين مواعيد ذلك، وبصفة عامة فان البنك المركزى غالبا مايكون مسئولا عن ادارة الدين العام.

هـ ـ ضمان السندات الحكومية التى لم يتم بيعها واصدار وتنظيم عملية بيع اذون الخزانة وهذا ماقام به البنك المركزى المصرى منذ عام ١٩٩٠ حيث تم اصدار اذون خزانة لصالح وزارة المالية والحكومة حتى نهاية العام الماضى بمايقرب من ٤ مليار جنيه

و ـ يقوم البنك المركزى بوظيفة المستشار المالى للحكومة فيقدم لها النصيحة فى الامور المتعلقة بالسياسة المالية والنقدية كالانفاق والموازنة العامة والعلاقات الاقتصادية الدولية والرقابة على الصرف والامور المتعلقة بالاستثمار وسوق المال والعلاقة مع شركات قطاع الاعمال العام والمؤسسات المالية الاخرى.

ز ـ يتولى البنك المركزى ادارة المديونية الاجنبية للدولة ويمثل الدولة فى الغالب ( مع اطراف اخرى ) فى المنظمات الاقتصادية الدولية كصندوق النقد الدولى والبنك الدولى للانشاء والتعمير ويكون له دور اساسى فى الاتفاقات التى تعقد مع هاتين المؤسستين وخاصة فيمايتعلق بالسياسة النقدية والائتمانية وقد رأينا الدور الاساسى الذى يقوم به البنك المركزى المصرى فى سياسة الاصلاح الاقتصادى.

مؤقته وهذا يزيد من مرونة وسيولة النظام المصرفى بصفةخاصة وهيكل الائتمان بصفة عامة ،ويمكن البنك المركزى من ان يكون بحق الملجأ الاخير للبنوك .

ب ـ اقراض البنوك التجارية :

ان احد مهام البنك المركزى هومنح الائتمان وتقديم القروض للبنوك التجارية عند ماتطلبها هذه الاخيرة ،وقد يكون هذا الاقتراض فى صورة مباشرة وفى شكل قروض قصيرة الاجل وتقديم الضمانات ـ الكافية كأذون الخزانة والسندات الحكومية .ويدفع البنك المقترض فائدة على القرض يتحدد سعرها بواسطة البنك المركزى

ولكن الاكثر اهمية هوقيام البنك المركزى بمنح الائتمان اى تقديم القروض للبنوك التجارية فى الظروف غيرالعادية كالازمات الاقتصادية ومواجهة البنك لازمة سيولة شديدة وتعرض البنك لتعثر مؤثر فى مواجهة التزاماته وخاصة عند طلب سحب كميات كبيرة من الودائع مماقد يهدد بانهيار البنك التجارى الذى يتعرض لمثل هذه المواقف هنايقوم البنك بصفته الملاذ والملجأ والسند بدور المقرض الاخير فيزيد من سيولة البنك التجارى حتى يتجاوز الازمة ،ويحدد البنك المركزى الشروط التى يتدخل على اساسها للاقراض سواء من حيث سعر الفائدة اوالضمانات التى يحصل عليها ،ولعل الاقرار النهائى للسلطة التشريعية للقانون المقدم بشأن التامين على الودائع يعطى قدرا من الامان والضمان والثقة للبنك ولاصحاب الودائع عند التعرض لهذه الازمات .

وهو الملجأ الاخير والسند الاساسى للبنوك التجارية فى اوقات الحاجة اليه بالاقتراض العادى والمباشر فى الاحوال العادية، وبالاعتماد عليه فى نجدتها عند حدوث الازمات وحيث يمثل لها الملاذ فى الخروج من العثرات وحالات التعرض للازمات الشديدة فى السيولة ونعرض باختصار للمظاهر أو الخطوط الاساسية لهذه الوظيفة فيمايلى :

أ ـ الاحتفاظ باحتياطيات البنوك لدى البنك المركزى:

رأينا فى ميزانية البنوك التجارية انها تحتفظ بجزء من ارصدتها النقدية فى صورة نقود حاضة او ودائع وحسابات جارية لدى البنك المركزى وهى مثل النقود النقدية الموجودة فى خزانة البنك التجارى تماما حيث يمكن ان تسحب منها كماتشاء وفى اى وقت، وهذه الاحتياطيات يطلق عليها احتياطيات وايداعات نقدية اختيارية تدعم الثقة فى البنك وتزيد من سيولة النظام المصرفى .

غير أن المشرع الزم البنوك التجارية فى كثير من الدول ومنها مصر على ضرورة الاحتفاظ بنسبة معينة من التزاماتها التجارية فى صورة احتياطى نقدى لدى البنك المركزى وذلك بقصد تمكين البنك المركزى من القيام بوظيفته فى الرقابة على الائتمان حيث يجب على البنك التجارى الاحتفاظ وبدون فائدة برصيد دائن بالبنك المركزى بنسبة معينة يحددها البنك المركزى .ولا شك ان تركيز الاحتياطى النقدى لدى البنك المركزى يمكن من استخدامها بطريقة اكثر كفاءة واكثر فعالية لصالح النظام المصرفى ككل ،حيث يمكن البنك المركزى من ان يوفر ارصدة اضافية لتلك البنوك التى تواجهها مشاكل

ودائنة فى وقت آخر ، بل وفى نفس الوقت ( اليوم ) نجد ان بنكا ما قد يكون مدينا لبعض البنوك ودائنا للبعض الاخر وتتم تسوية حساباتها فيما بينها عن طريق الشيكات المسحوبة على البنك المركزى الذى يجمع حساباتها جميعا .

وعلى ذلك تتم تسوية الحسابات بين البنوك التجارية ( الحقوق والالتزامات المتبادلة بينها ) فى البنك المركزى عن طريق غرفة المقاصة التى يشرف عليها البنك المركزى حيث تتم فيها تسوية الحسابات بين البنوك التجارية بعضها وبعض عن طريق الترحيل من حساب الى حساب آخر من حسابات البنوك التجارية لدى البنك المركزى .

والقيام بعملية المقاصة والاشراف عليها لا يترتب عليه فقط تسهيل المدفوعات بين البنوك ولكن يترتب عليه ايضا الاقتصاد فى استعمال النقود فى تسوية العمليات المصرفية ، حيث تتقاص أى تتقابل فى غرفة المقاصة قيمة الشيكات المسحوبة على اى بنك من البنوك مع قيمة الشيكات المسلمة اليه للتحصيل من البنوك الاخرى بحيث لا يدفع فى النهاية الا الرصيد المتبقى بعد المقاصة لصالح بنك أو قبل آخر ويتم ذلك عن طريقة القيام بتسوية الحسابات التى تحتفظ بها البنوك لدى البنك المركزى .

٤- وظيفة الرقابة على الائتمان :

تعد وظيفة البنك المركزى فى تنظيم وادارة الائتمان والرقابة عليه والتحكم فيه اهم واخطر وظائف البنك المركزى ، فعن طريقها

وينص قانون البنوك على جواز تقديم البنك المركزى لقروض استثنائية فى هذه الحالات للبنوك التجارية . ويعد ذلك واجبا وظيفيا على البنك المركزى فى أوقات الازمات لكن لا تمثل هـــذه القروض الاستثنائية واجبا فى حالة نقص سيولة البنك التجارى التى ترجع الى سوء ادارته لعملياته المصرفية ورغم ذلك يبقى البنـك المركزى هو الملجأ والمقرض الاخير أيا كانت الاوضاع والحالات .

جـ ـ اعادة خصم الاوراق التجارية واذون الخزانة :

يتولى البنك المركزى عملية اعادة خصم الاوراق التجاريـــة ( كمبيالات وحوالات تجارية ) واذون الخزانة التى سبق وان قامت البنوك التجارية بخصمها . فى حالة طلبها ذلك . وتؤدى اعـادة الخصم لهذه الاوراق الى زيادة المرونة والسيولة لهيكل الائتمان فعندما تعيد البنوك التجارية خصم هذه الاوراق فانها تحصل من البنك المركزى على نقود ورقية أى زيادة السيولة لديها ويحصل البنك المركزى فى مقابل ذلك على فائدة ويسمى سعر الفائدة هنا بســـعر اعادة الخصم .

د ـ يقوم البنك المركزى بتسوية الحسابات بين البنوك التجارية :

كما أن الافراد يقومون بتسوية حساباتهم لدى البنوك التجاريـــة التى يحتفظون بارصدتهم لديها وذلك عن طريق سحب الشيكات على هذه البنوك وتقديمها لها ثانية حتى تتم التسوية النهائيـــــة بالتقابل بين مديونية ودائنة الافراد لدى البنوك المختلفة . كذلـك فان البنوك التجارية وهى تتعامل فيما بينها قد تكون مدينة فى وقـت

والرقابة على الائتمان قد تكون كمية وقد تكون كيفية ،وتتمثل الرقابة الكمية فى استخدام البنك للوسائل التقليدية التى تتمثل فى التحكم فى سعر اعادة الخصم ،وتغيير نسبة الاحتياطى النقدى وعمليات السوق المفتوح . اما الرقابة الكيفية فتتمثل فى التأثير على بعض انواع الائتمان ( استهلاكى اوبغرض المضاربة ) واستخدام البنك المركزى لنفوذه الادبى فى مواجهة البنوك التجارية وقيامه بعمليات مباشرة مع الجمهور لدفع سياسة البنوك التجارية فى اتجاه معين .

وسنعرض باختصار لكل من الرقابة الكمية والرقابة الكيفية وانواعهما .

أولا : الرقابة الكمية :

تتمثل الرقابة الكمية فى استخدام البنك المركزى لمجموعة من الوسائل والتى اطلق عليها تعبير " اسلحة البنك المركزى " وتهدف الى التأثير على حجم الائتمان الكلى دون الاخذ فى الاعتبار وجوه استعماله وذلك عن طريق تغيير نسبة الاحتياطى النقدى والتحكم فى سعر اعادة الخصم وعمليات السوق المفتوح مما يؤدى الى التأثير بطريق غير مباشر على الحجم الكلى للقروض والائتمان الذى تمنحه البنوك التجارية ،ونرى هذه الوسائل فى ايجاز :

أ- تغيير نسبة الاحتياطى النقدى للودائع :

كما رأينا فان البنوك التجارية تلتزم بالاحتفاظ بجزء من الارصدة والاحتياطيات النقدية لدى البنك المركزى ويطلق عليه الاحتياطى

يهيمن ويسيطر البنك المركزى على السياسة الائتمانية والنقدية للدولة ويوجه ويشرف بصفة مباشرة وغيرمباشرة على النظام المصرفى بأكمله ولديه من السلطات والصلاحيات والاسلحة التى تؤدى به الى القيام بهذه الوظيفة على اكمل وجه ، كما انها الوظيفة التى يمكن من خلالها تجميع الوظائف الاخرى والتنسيق بينها بما يتفق مع السياسة النقدية للدولة بصفة خاصة والسياسة الاقتصادية بصفة عامة .

وكما رأينا فان الائتمان يلعب دورا اساسيا فى تسوية المعاملات النقدية والتجارية واداة اساسية لاداء الالتزامات وتسويتها ومن ثم فان التقلبات فى حجم الائتمان وخاصة اذا كانت تقلبات غيرعادية تؤثر فى القوى الشرائية للنقود وفى المستوى العام للاثمان وما يترتب على ذلك من آثار اقتصادية واجتماعية واسعة المدى ولهذا فمن المتفق عليه فى كافة النظم الاقتصادية ان تتم الرقابة والتوجيه والاشراف بل والتحكم فى الائتمان وحيث ان البنك المركزى يشغل مكان القمة فى الجهاز المصرى وهو بنك الاصدار وبنك البنوك وهو من يضع بصفة اساسية السياسة النقدية والمصرفية للدولة فمن الطبيعى ان يتولى دور الرقابة على الائتمان ، فهو يستطيع تغيير كمية النقود المتداولة وتغيير حجم الودائع لدى البنوك وتغيير الاحتياطيات النقدية والتدخل فى السوق المالية بالشراء والبيع بما لديه من اوراق مالية كما يستطيع ان يصدر اوامر مباشرة تتعلق بالسياسة الائتمانية .

المركزى يرغب فى عدم التوسع فى الائتمان والحد منه فانه يرفع سعر اعادة الخصم او سعر خصم البنك المركزى ، اى يرفع الفائدة اوالثمن الذى يطلبه من البنوك التجارية مقابل الائتمان الذى تطلبه سواء فى صورة قروض مباشرة اواعادة خصم الاوراق التجارية وهومايدفع هذه البنوك الى رفع سعرالفائدة الذى تتقاضاه من عملائها ، والعكس اذا كان البنك المركزى يرغب فى تشجيع الائتمان وزيادته فانه يخفض سعر اعادة الخصم أوالثمن الذى يطلبه من البنوك التجارية مقابل الائتمان الذى تطلبه مايدفع هذه البنوك الى خفض سعرالفائدة الذى تتقاضاه من عملائها •

غيرانه فى حالة ما اذا كانت البنوك التجارية لديها فائض يسمح لها بالتوسع دون اللجوء الى البنك المركزى فان هذا السلاح يفقد فاعليته الامر الذى ادى الى اعتبار هذه الاداة اى سعر الخصم وتغييراته كوسيلة للتحكم فى طلب الائتمان أداة ضعيفة نسبيا

جـ ـ عمليات السوق المفتوح :

وتعنى تدخل البنك المركزى بالشراء اوالبيع مباشرة فى السوق المفتوح للسندات والاذونات والاوراق التجارية ،والاوراق المالية الحكومية بهدف التأثير على حجم الائتمان ومن ثم التحكم فيه حيث تؤدى هذه العمليات الى زيادة اونقصان كمية النقود فى التداول والاحتياطيات النقدية للبنوك التجارية ،فاذا اراد البنك المركزى تقييد الائتمان او الحد منه فانه يتدخل فى السوق المفتوح بائعا لهذه السندات والاوراق والتى يتم دفع قيمتها بشيكات مسحوبة على

النقدى ،ويحدد القانون الحد الادنى لهذا الاحتياطى ،كما يمنح البنك المركزى السلطة القانونية فى تغيير مقدار تلك النسبة من الاحتياطى النقدى للودائع مما يوثر فى حجم الودائع بالبنوك التجارية فيستطيع البنك المركزى ان يغير هذه النسبة برفعها اذا اراد ان يقلل او يحدث نقص فى حجم التداول النقدى ويخفض هذه النسبة اذا اراد ان يحدث زيادة فى حجم التداول النقدى وفى حالة رفع نسبة الاحتياطى النقدى للودائع من ٢٠٪ مثلا الى ٣٠٪ تقل الاحتياطيات الفائضة التى يمكن ان تستخدمها البنوك التجارية كأساس للتوسع فى الائتمان فتصبح ٧٠٪ ومن ثم يكون الهدف هو التشدد فى منح الائتمان وانقاصه وفى حالة خفض نسبة الاحتياطى النقدى للودائع من ٢٠٪ مثلا الى ١٠٪ فان ذلك يوءدى الى زيادة كمية الاحتياطيات الفائضة لدى البنوك التجارية فتصبح ٩٠٪ بدلا من ٧٠٪ فى الحالة الاولى مما يوءدى الى التوسع فى الائتمان .

ويعد تغيير البنك المركزى لنسبة الاحتياطى اهم واخطر الاسلحة التى يستخدمها فى التأثير على حجم الائتمان ولكن حتى تتحقق فعاليته الكاملة يلزم وجود طلب على الائتمان .

ب ـ التحكم فى سعر اعادة الخصم :

يستطيع البنك المركزى ان يوءثر فى الائتمان عن طريق تحكمه وتحديده لسعر اعادة الخصم او سعر الخصم الذى يقرره البنك المركزى وذلك طبقا لاوضاع النشاط الاقتصادى السائدة ،فاذا كان البنك

الكلى وانما تختار انواع الائتمان التى ترغب فى التأثير فيهـــا وتستهدف تحقيق الاغراض الآتيـــة :

- التمييز بين الاستخدامات الهامة وغير الهامة للائتمان والقروض المصرفية ، بالاهتمام بالاولى والحد من الثانية
- المعاملة الائتمانية الخاصة للقطاعات الحساسة والهامـــة فى الاقتصاد القومى دون التأثير على الاقتصاد القومى ككل
- الحد من مغالاة بعض المستهلكين فى طلب بعض السلع مـــن خلال نظام التقسيط "الائتمان الاستهلاكى" عن طريق تنظيم البيع بالتقسيط ( خفض نسبة المقدم أو رفعه اكثر فعالية من تغيير سعر الفائدة )
- التأثير على وضع ميزان المدفوعات بأن يكون التمييز فـــى صالح صناعات التصدير عن طريق زيادة الائتمان الممنوح لها
- الرقابة على كل انواع الائتمان التجارية والمالية تتحقق عـــن طريق الرقابة النوعية بعكس الرقابة الكمية التى تكون قاصـــرة على الائتمان المصرفى وحده .

أنواع الرقابة الكيفية أو النوعيـــة :

أ ـ تنظيم الاقتراض بضمان السندات عن طريق تحديد الهامـــش المطلوب ( وهو الفرق بين قيمة القرض والقيمة السوقية ) فيحدد البنك المركزى هذا الهامش وبالتالى يحدد الكمية القصوى التى يستطيع مشترى السندات ان يقترضها بضمان السندات .

ب ـ تقييد الائتمان الاستهلاكى عن طريق رفع نسبة المقـــدم الواجب دفعه من ثمن السلعة ومن اجل التقسيط والعكس

البنوك التجارية وسواءكان المشترون هم الافراد أو البنوك ،فالاثر المترتب هو تقييد الائتمان ومن ثم انقاص كمية النقود فى التداول

واذا اراد البنك المركزى توسيع الائتمان وتشجيع زيادته فانه يتدخل فى السوق المفتوح مشتريا لهذه السندات والاوراق ، والتى يتم دفع قيمتها للبائعين ( افراد وبنوك ) بشيكات مسحوبة عليه مما يترتب عليه زيادة احتياطيات وارصدة البنوك وودائع الافراد ومن ثم كمية النقود المتداولة ،ومايترتب على ذلك من زيادة الائتمان والتوسع فيه .

غير ان اتباع وسيلة عمليات السوق المفتوح تخضع لعوامل كثيرة منها سعر الفائدة السائدة وعدم تأثره بهذه العمليات ومدى اتساع او ضيق السوق المالية وحجم التعامل فيها مما قد يعرض البنك المركزى لخسائر من قيامه بعمليات السوق المفتوح ومن ثم يتعين الحذر فى استخدام هذه الوسيلة ، كما يتعين الحرص على ان تتكامل مع الوسائل الاخرى وخاصة سعر اعادة الخصم ولكن تبقى الوسيلة الاكثر فعالية وتأثيرا فى الائتمان وهى تغيير نسبة الاحتياطى النقدى للودائع .

ثانيا : الرقابة الكيفية أو النوعية :

تعتبر وسائل الرقابة الكيفية وسائل حديثة نسبيا ،وتتميز بانها تهدف الى توجيه الائتمان نحو استخدامات محددة ويطلق عليها الرقابة النوعية اوالانتقائية ،فهى لاتتجه الى التأثير على الائتمان

هذا ويمكن تقديم بيان توضيحى يمثل ميزانية البنك المركزى ٠ وتشمل على مختلف أنواع أصول وخصوم هذا البنك فى الجدول التالى رقم ( ٥ ) ٠٠٠

جـــــدول رقم ( ٥ )

بيان ببنود ميزانية البنك المركـــــزى

| الأصـــول | الخصـــوم |
|---|---|
| ـ شهادات ذهب أو رصيد واحتياطى الذهب | ـ أوراق بنكنـــوت |
| | ـ الاحتياطى النقدى |
| ـ ارصدة نقدية ونقود حاضرة | ـ ودائع البنوك التجارية |
| ـ قروض وسلفيات | ـ ودائع وزارة الماليـــة |
| ـ اوراق قبول مصرفية | ـ ودائع أجنبيـــــة |
| ـ سندات حكومية واذون خزانة | ـ نقود حاضـــــرة |
| ـ نقود حاضرة تحت التحصيل | ـ خصوم أخـــرى |
| ـ اصول اخرى | ـ جملة الخصـــوم |
| ـ اصول ثابتة | ـ صافى حقوق الملاك |
| | ـ رأس المال المدفوع |
| | ـ الفائض |
| جملة الأصـــول | جملة الخصوم وصافى حقوق الملاك |

جـ ـ الرقابة على الائتمان عن طريق اصدار التعليمات التي يصدرها البنك المركزى للبنوك التجارية بخصوص ماتمارسه من نشاط فى ميدان الاقراض والاستثمار وتحديد النسبة بين القروض والاستثمار ورأس المال والاحتياطى وجملة الاصول الاخرى

د ـ التأثير الأدبى : لايستند ذلك الى اى قانون ، وانما تقوم على التفاهم والود وحسن النية فى تنفيذ السياسة النقدية والائتمانية كطلب ورجاء البنك المركزى من البنوك التجارية فى عدم تمويل عمليات المضاربة أو الانشطة غير الاساسية او غير المشروعة ( الاقتصاد الخفى ) وتعتمد هذه الوسيلة على هيبة ومركز ومكانة البنك المركزى ٠

هـ ـ التعامل مباشرة مع الجمهور : الاصل عدم تعامل البنك المركزى مع الجمهور ولكن اذا كانت المصلحة العامة تقتضى تدخله لتوفير الائتمان فى نواحى معينة اومناطق معينة فان البنك المركزى يتعين عليه ان يتدخل مباشرة فى التعامل ومنح الائتمان ومنافسة البنوك التجارية ٠

هذا ويتعين استخدام وسائل الرقابة الكمية والنوعية معا وفى تكامل حتى تتحقق الرقابة الفعالة على الائتمان ٠

وسنعرض باختصار لكل منهما حيث سيقتصر على التعريف والخصائص الاساسية وذلك في مبحثين :

المبحث الاول : البنوك المتخصصة

" الثاني : البنوك الاسلامية

## المبحث الأول

## البنوك المتخصصة

وهى تلك البنوك التى لاتقوم من حيث المبدأ بأعمال البنوك التجارية ، وانما تتخصص في الاشتغال بالائتمان في احد قطاعات الاقتصاد القومى • وليس ذلك فحسب ، فالبنوك التجارية يغطى نشاطها كل قطاعات الاقتصاد القومى ولكن تخصصها يكون فى احد القطاعات مع التركيز على منح الائتمان طويل الاجل وتقديم الاستثمارات للمشروعات التى تعمل فى اطار هذا القطاع ، كاستصلاح الاراضى واقامة العقارات ، وامداد الصناعة برأس المال الثابت ورأس المال الجارى فى شكل تمويل شراء العدد والالات • فهذه المجالات من النادر ان تقبل البنوك التجارية على تمويل شرائها ومنح الائتمان اللازم بالنسبة لها •

كما أن بعض العمليات المتخصصة التى تحتاج الى الائتمان والتمويل طويل الأجل تستلزم توافر دراية ومعرفة وخبرة بطبيعة العملية الانتاجية وخصائص النشاط الاقتصادى الاستثمارى فى القطاع

# الفصـــل الخامـــس (١)

## البنوك المتخصصة والبنوك الاسلامية

رأينا بالدراسة والتحليل البنوك التجارية ، والبنك المركـزى ( النشأة والطبيعة ، والوظائف ، والميزانية ) ويبقى لنا حـــتى تكتمل عملية التعرف على الجهاز المصرفى (٢) أن نعرض للبنوك المتخصصة ثم الاشارة الى ظاهرة جديدة بدأت توجد فى مصر منذ أواخر السبعينات وأوائل الثمانينات وهى ما أطلق عليها البنوك الاسلامية ، أو فـــروع المعاملات الاسلامية .

---

١ــ راجع بالنسبة لهذا الفصل :
د .سامى خليل : المرجع السابق ذكره ص ٣٤٦ ــ ٣٤٩
د . محمد خليل برعى : مقدمة فى النقود والبنوك ، مكتبة نهضة الشرق ، القاهرة ١٩٧٧ ، الفصل التاسع
د . صبحى تادرس قريصة : النقود والبنوك ، مطبعة الكرنك ، الاسكندرية ١٩٦٧ الفصل الثانى عشر

٢ــ هناك بجانب الجهاز المصرفى مؤسسات نقدية ومالية قد تقـوم بوظيفة الائتمان ، أو احد وظائف البنوك التجارية وقد اشرنا اليها فى تناول سوق النقد وسوق المال والائتمان فى الفصل الاول ويشير اليانها تشمل مؤسسات الايداع كبنوك الادخـــار وشركات الادخار وشركات التامين ، ومؤسسات اقراض المستهلكين وشركات تمويل المبيعات ، وتلقى وتوظيف الاموال

والاستثمارات المنتجة فى مجالات الانتاج الحقيقى : فى الزراعة والصناعة والبناء والتشييد ، مما يكون له أثارة الايجابية والفعالة على الانتاج المتحقق وزيادة فرص التوظيف فى المشروعات التى تساهم فى انشائها وتمويلها . ومن ثم كان طبيعيا ان تدعمها الدولة وتمدها بما تحتاجه وتساهم فى رأسمالها وتمنحها القروض طويلة الاجل بسعر فائدة منخفض ، فهذه البنوك تعمل بصفة مباشرة من اجل زيادة الناتج وزيادة الدخل ومن ثم زيادة معدلاته والمساهمة فى تحقيق التنمية .

ومن اللازم ان نعمل على زيادة الدور الذى تقوم به هذه البنوك وتشجيعها ودفعها الى تمويل انشاء المشروعات الجديدة والمساهمة فى راس المال للمشروعات التى يقيمها الافراد ،فضلا عن الاستثمار المباشر وتقديم الخبرات الفنية للمستثمرين والقيام بدراسات الجدوى والاشتراك اذا تطلب الامر فى عمليات تسويق المنتجات ،كل ذلك فى اطار الحرص وتوفير الضمانات الكافية لعملها والدعم الكامل من جانب الدولة والبنك المركزى .

ونعرض فيمايلى باختصار أنواع البنوك المتخصصة

## أولا : البنوك العقارية :

أقدم أنواع البنوك المتخصصة ،وهى مؤسسات تركز نشاطها على قطاع الاسكان والبناء والتشييد والتعمير ،وهذا القطاع بطبيعته يحتاج الى التمويل والائتمان طويل الاجل ، والذى تتقدمه البنوك العقارية

الذي يمارس فيه البنك المتخصص نشاطه ، كطبيعة العمل الانتاجي الزراعي وخصائص تمويله ، والسوق العقاري وخصائصه ودورة الانتاج الصناعي ودورة رأس المال والتمويل . ومن ثم تعمل هـذه البنوك المتخصصة على توفير الخبرات اللازمة لمتابعة هذه الانشطة المتنوعة فضلا عن ضرورة التوسع في الفروع لمتابعة عملية التمويل والاستثمارات لهذه القطاعات في مختلف الاقاليم والمدن .

وعلى ذلك اصبحت الضرورة تحتم وجود هذه البنوك المتخصصة وقد سبق أن تعرضنا على هيكل الجهاز المصرفي المصري وفي داخله البنوك المتخصصة . كما اشرنا الى تطورها في اطار تطور النظام المصرفي

والأصل أن يقتصر تعامل هذه البنوك على منح الائتمان طويل ومتوسط الاجل والاعتماد في ذلك على موارد ها والمتمثلة في رأس المال والاقتراض طويل الاجل سواء من الحكومة او الجهاز المصرفي "البنك المركزي والبنوك التجارية " أو شركات التأمين ومؤسسات الاد خـار والاستثمار .

كما أن هذه البنوك لاتقبل ودائع الافراد اي لاتقوم بفتـح حسابات جارية الا في حالات الارتباط الوثيق بالعمليات التي تقوم بها ومن ثم لاتقوم هذه البنوك باعمال البنوك التجارية ، ولكـن الملاحظ طبقا للتطورات المختلفة هو أن البنوك المتخصصة اصبحت تقوم في الوقت الحالي بالكثير من اعمال البنوك التجارية .

لكن يتعين الاشارة الى الاهداف الاقتصادية التي يعهد الى هذه البنوك بتحقيقها فهي الاكثر ارتباطا بالعملية الانتاجيـة

وهدفها هو الاهتمام بقطاع الصناعة وتطوير عملية الانتاج الصناعــى ورفع مستويات الانتاجية وزيادة الناتج المتحقق وتعد اهم انــواع البنوك المتخصصة ومن ثم يلزم ان يتم تدعيمها بالكامل من جانب الدولة، بل ان الدولة هى غالبا التى تتولى انشاء هذه البنــوك فتحقيق عملية التنمية يستلزم الاهتمام بكافة القطاعات والفروع [1]. ولكن يظل القطاع الصناعى الركيزة الاساسية لعملية التنميــة فى تكامله مع قطاع الزراعة ومن ثم يتعين القيام بالاستثمارات اللازمة والكافيــــة.

ويتمثل دور هذه البنوك بمنح القروض متوسطة وطويلة الاجل للمشروعات الصناعية بغرض تطوير الجهاز الانتاجى والتكنولوجيــا المطبقة فضلا عن دور البنوك فى تنمية الصناعات الصغيرة والصناعات الحرفية وامدادها بما تحتاجه للحصول على الالات والمعدات والمواد الاولية. كما تقوم هذه البنوك بالمساهمة فى انشاء المشروعات الجديدة والتوسع فى المشروعات القائمة، وعمل الدراسات الاقتصادية اللازمــة للمشروعات الحديثة، وتوجيه رؤوس الاموال الى نواحى النشــاط الاستثمارى الصناعى الذى يحقق اكبر فائدة للاقتصاد القومــى واستيعاب اكبر قدر من العمالة.

ولا يعنى قيام هذه البنوك الصناعية بدور اكبر فى عملية الانتــاج

---

١ ــ راجع كتابنا : مبادىء اقتصاديات التخلف والتنمية : دار الولاء شبين الكوم ١٩٩٤ ، الفصل الخاص بعناصر عملية التنميــة ودور التصنيع ص ١٠٦ ــ ١٣٠

حيث تشترك وتقدم المساهمة التمويلية اللازمة في بناء المساكن ، واستصلاح الاراضى ونشاطات الخدمات الاساسية ،والتوسع العمرانى ، واقامة المدن العمرانية الجديدة .

ولاتمنح هذه البنوك قروضها دفعة واحدة وانما تمنح على دفعات بنسبة ماتم انجازه من عقار أو تشييده ، وحتى يضمن البنك سداد اقساط القرض فعادة مايجعل قسطه لايتجاوز ٨٠٪ من ايراد العقار بعد انتهاء البناء وألا يتجاوز مقدار القرض من ٦٠٪ الى ٨٠٪ من قيمة العقار بعد الانتهاء من بنائه .

ثانيا : البنوك الزراعية :

أكثر انواع البنوك المتخصصة لنتشارا فى الاقتصاد المصرى ويطلق عليها بنوك التسليف والائتمان ، أو بنوك التنمية والائتمان التعاونى وهى تنتشر فى مصر بكثرة ( ١٨ بنك ) وقد ارتبطت نشأتها التاريخية بالزراعة بصفة عامة ومحصول القطن بصفة خاصة ، وهذه البنوك تعمل على النهوض بقطاع الزراعة عن طريق منح القروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الاجل للمزارعين من اجل الحصول على مستلزمات الانتاج وتسويق المحاصيل الزراعية ، وتطوير الانتاج الزراعى وزيادته وكذلك تمنح القروض التى تخصص لاستصلاح الاراضى وشراء الآلات والجرارات والماشية ، وتكون هذه القروض بضمان الاراضى الزراعية والمحاصيل

ثالثا : البنوك الصناعية :

هى أحدث أنواع البنوك المتخصصة فى مصر ( بنك واحد فقط )

هذا البحث لهذه البنوك الاسلامية مع الاقتصار على الخطوط العريضة حيث نتناول النشأة التاريخية ، الخصائص الاساسية المميزة ومجالات التوظيف ، ثم بعض التساؤلات حول طبيعتها ودورها وكيفية العمل بها

أولا : النشأة التاريخيــــة :

لم يكن لظاهرة البنوك الاسلامية أو فروع المعاملات الاسلامية وجود ملحوظ الامع بدايات ومنتصف الثمانينات من هذا القــرن وذلك بالنسبة لمصر وكذلك البلاد الاخرى ، وهناك شبه اتفاق على اعتبار بنك ناصر الاجتماعي ( وقد سبق الحديث عنه وهو غير مسجل لدى البنك المركزى المصرى ) كأول بنك اسلامى . وقد انشىء فى يولية عام ١٩٧٢ كبنك حكومى يستهدف تحقيق اهداف اجتماعيــة دون التعامل بالفوائد أخذا وعطاء وذلك عن طريق تقديم القــروض والاعانات الاجتماعية ، والبيع بالتقسيط ، وتلقى اموال الزكاة وتوزيعها فى مصارفها الشرعية ، ثم تأسس البنك الاسلامى للتنمية فى جـدة عام ١٩٧٤ بهدف دعم التنمية الاسلامية . ومن الملاحظ ان هـذا البنك يمارس نشاطه على مستوى الدول الاسلامية وغير مصرح لـه بممارسة نشاطه فى داخل المملكة العربية السعودية ، ثم ظهر بنـك دبى الاسلامى فى عام ١٩٧٥ ، وبنك التمويل الكويتى فى عام ١٩٧٧ ، وبنك فيصل الاسلامى السودانى فى عام ١٩٧٧ ، وتأسس بنك فيصـل الاسلامى المصرى فى اغسطس ١٩٧٧ ومارس عمله فى يوليه ١٩٧٩ .. ثم البنك الاسلامى الاردنى فى عام ١٩٧٨ ، وبنك البحرين الاسلامى فى عام ١٩٧٩ ، والمصرف الاسلامى الدولى للاستثمار والتنمية بمصـر

والتنمية هو عدم الأخذ فى الاعتبار الضمانات الكافية فتلك مطلوبة فى دراسات الجدوى ، وضمان القروض المتمثل فى الانتاج المتحقق والمشروع ذاته بأصوله المتداولة والثابتة .

## المبحث الثانى

## البنوك الاسلامية (١)

يتميز النظام المصرفى المصرى فى الوقت الحاضر بالتواجد الملحوظ لعديد من البنوك التى تحمل مسميات جديدة ، البعض منها يدخل فى اطار البنوك المتخصصة مثل بنوك الاسكان ، بنوك الادخار ، بنك الاستثمار ، بنك تنمية الصادرات ( بنك ناصر الاجتماعى ) . والبعض منها يعتبر بنوك تجارية ولكن له سمات تميزه عن غيره من البنوك التجارية سواء من حيث ماوضعته لنفسها من مبادئ وفلسفة تقوم عليها أو فى مجالات التوظيف الأساسى ، ويدخل فى هذه الاخيرة ما اصطلح على تسميته بالبنوك الاسلامية وهى تجمع بين صفات البنك التجارى بصفة غالبة ، وهى اساسا بنك تجارى ، ولكن تقوم احيانا بنشاط استثمارى فى مجال الاشتراك فى انشاء المشروعات أو امدادها بالعدد والآلات أو السلع التى يتم الاتجار فيها . وسوف نعرض فى

---

١ ـ اعتمدنا فى تقديم هذا الفصل عن البنوك الاسلامية على مجموعة من الدراسات والابحاث التى قدمت من قسم البحوث الاقتصادية ـ بنك فيصل الاسلامى المصرى ، وهى غير منشورة وفى سنوات متفرقة .

ولكسمبرج ،وقطر ، ولندن ،والفلبين ،وماليزيا ، وموريتانيا ، والنيجر والمانيا الغربية " شركة البركة للاستثمار " •

مما سبق يتضح ان هذه الظاهرة تتواجد وتتزايد وان كانت الغالبية الكبرى منها فى شكل شركات استثمار وتوظيف الاموال والوساطة المالية ، ومن ثم لاتعد بنوك ، والعدد القليل منها يصدق عليه وظيفة البنك التجارى والاستثمارى• وكمثال عليها بنك فيصل الاسلامى المصرى والذى كان رأسماله طبقا لقانون انشائه ٨ مليون دولار ووصل الاكتتاب فيه الى ٢٠ مليون دولار ، وتم تعديل رأس المال عدة مرات فكان ٤٠ مليون دولار بعد خمسة أشهر ،ثم اصبح ٥٠ مليون دولار فى مارس ١٩٨٣ ، ثم اصبح رأس المال ١٠٠ مليون دولار فى اوائل عام ١٩٨٤ • وزادت ايداعات عملاء البنك من ١٤٠ مليون دولار عام ١٩٨٠ الى ٥١٥٠ مليون فى عام ١٩٨٧ وزاد رصيد عمليات التوظيف والاستثمار من ١٥٥ مليون دولار الى ١٦٢٠ مليون دولار خلال نفس الفترة ، كمابلغت حصة البنك فى اجمالى الميزانية المجمعة للبنوك التجارية المشتركة والخاصة وعددها ( ٤٠ بنك ) نحو ١٧ ٪ فى نهاية عام ١٩٨٦ ،وحصته فى اجمالى ارصدة التوظف والاستثمار نحو ١٣ ٪ وحصته فى اجمالى حقوق الملكية نحو ٦ ٪ •

فى عام ١٩٨٠ . ثم توالى ظهور وانتشار البنوك والمؤسسات المالية الاسلامية حتى بلغ عددها على مستوى العالم ٥٧ بنك ومؤسسة مالية اسلامية فى نهاية عام ١٩٩٢ من بينها عدد (٧ سبعة بنوك) أوفروع لبنوك فى مصر ـ وهى : بنك ناصر الاجتماعى ، بنك فيصل الاسلامى المصرى ، المصرف الدولى للاستثمار والتنمية ، بنك مصر فروع المعاملات الاسلامية (مايقرب من ٣٥ فرع ـ بنك الاستثمار العربى ـ فرع المعاملات الاسلامية ـ بنك النيل ـ فرع المعاملات الاسلامية ، بنوك التنمية الوطنية ـ فروع المعاملات الاسلامية .

كما يوجد عدد ٧ مؤسسات مالية فى باكستان ـ مع ملاحظة أن كل من باكستان وايران قد حولت نظامها المصرفى بالكامل لكى يأخذ بالمبادئ الأساسية المستمدة من الشريعة الاسلامية فى مجال المعاملات المصرفية ، وقد قررت السودان نفس الأمر منذ عدة شهور ولكن لم يحدث تغيير حتى الآن .

وفى البحرين عدد ٣ مؤسسات وبنوك ، وفى السودان عدد ٧ بنك ومؤسسة ، والامارات عدد ٣ ، والاردن عدد ٢ . كما انشئت فى جزر البهاما دار المال الاسلامى القابضة وهى تشمل على عدد ٢٢ بنك وشركة اسلامية ( ٨ شركات اسلامية للاستثمار ، ٧ مصارف فيصل الاسلامية ، ٤ شركات تكافل اسلامية ، ٣ شركات اسلامية للاعمال ) ومصرف فيصل الاسلامى ، وبنك التقوى " الشهير جدا بعلاقته بشركات توظيف الاموال . كما توجد بنوك ومؤسسات اسلامية بتركيا ، والسنغال ، وغينيا ، وقبرص ، والكويت ، وسويسرا ،

- تقوم البنوك الاسلامية بفتح حسابات جارية للعملاء شأنها فى ذلك شأن سائر البنوك التقليدية وتقوم بهذه الخدمة اعتمادا على المبدأ الشرعى القائل الضمان بالخراج مايعنى أن عائد توظيف هذه الاموال يعود على ضمان اعادة المال وهو الأمر المعروف بالنسبة لوضع الحسابات الجارية

- لاتقوم البنوك الاسلامية بمنح أية قروض مع تقاضى فائدة على هذه القروض ، وانما يتمثل النشاط الاساسى لهذه البنوك فى عمليات الاستثمار المباشر اما بنفسها أو بالمشاركة مع الغير والمضاربات والمرابحات وغيرها من الاساليب الجائزة شرعا بما يترتب عليه تقديم دفعات مستمرة لتمويل الاستثمارات وما يترتب على ذلك تنمية المجتمع وتهيئة المناخ الملائم للاستثمار واتاحة فرص عمل جديدة وزيادة فى حجم الناتج القومى للدولة ، كما تقوم بتقديم القروض الحسنة – بدون فوائد أو مصاريف أو عمولة – لتحقيق الاهداف الاجتماعية والثقافية والتربوية .

- ولما كانت البنوك الاسلامية تلتزم فى توظيف اموالها بتطبيق ما أمر الله به ومانهى عنه ومناطه استخلاف الانسان على مالديه من مال ويكون واجبه فى ذلك عمارة الارض ، الامر الذى يستلزم قيام دعائم نشاط هذه البنوك على المساهمة فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الاسلامى وتحقيق رخائه بحيث يكون ذلك هو الهدف الاساسى الذى تسعى من أجله وتسخر له كل الامكانيات المتاحة لديها .

## ثانيا: الخصائص الأساسية المميزة ومجالات التوظيف:

للبنوك الاسلامية مجموعة من الخصائص الاساسية والمميـزة وتتمثل فى المبادئ التى تسير عليها فى العمل المصرفى ومجالات التوظيف ٠٠ ويمكن بيان ذلك فيما يلى :

### أـ الخصائص الأساسية وتتمثل في :ـ

ـ ان البنوك الاسلامية لاتتعامل بالفائدة أخذا أوعطاء باعتبارها بنوكا اسلامية تخضع فى جميع معاملاتها لما تفرضه احكام الشريعة الاسلامية ٠

ومن ثم فان البنوك الاسلامية بحكم طبيعتها لاتستطيع انتهاج نظام القروض والسلفيات وخصم الكمبيالات والتسهيلات الائتمانية وحيازة السندات الى غير ذلك من اوجه الاستخدامات والتوظيف التى تتبعها البنوك التجارية فى اطار سعر الفائدة الامـــر الذى ادى الى عدم ممارستها لعمليات خلق الائتمان المتعارف عليها مصرفيا حيث لاتتيح الشريعة الاسلامية هذا الاســلوب من التعامل فى الاموال ٠

ـ أن حسابات الاستثمار بالبنوك الاسلامية تتضمن تنظيم العلاقة بين البنك والعميل فى عقد المضاربة الشرعى حيث يكــون المودع رب المال والبنك المضارب بعمله وخبرته مع تحديـد نسبة للمضارب فى الارباح التى سوف تتحقق من وراء توظيـف هذه الاموال فيما يحله الله من انشطة والباقى يكون لـرب المـــال ٠

ـ المضاربة الشرعيـــــة:

وتقوم المضاربة على تقديم المال من جانب (الشريك بماله ـ رب المال) والعمل من جانب (الشريك بعمله ـ المضارب) ٠٠ ويقوم المضارب بالتوظيف والاستثمار فى اطار مايتم الاتفاق عليه مع رب المال فيما احل الله، ومايرزق الله به من ربح يكون بينهمـــــا بالنسبة التى يحددها طرفا المضاربة على ان تكون نسبة معلومـــة فى الربح ، اما الخسارة فانها على رب المال مالم يثبت أن المضارب قصر أو خالف شروط المضاربه فانه يضمن الخسارة حينئذ ٠

وقد تكون هذه المضاربة مطلقة (عامة) يفوض فيه المضارب باختيار ودراسة مجالات التوظيف والاستثمار باعتباره ذى خبرة فى هذاالمجال كما ان هناك اسلوبا آخر للمضاربة وهى المضاربة (المقيدة) الخاصـة حيث يفوض رب المال المضارب بالتوظيف والاستثمار فى نشاط محدد أومشروع معين ٠

وقد تم اعداد نماذج لعقود المضاربة الشرعية سواء العامـــــة أو المتخصصة وفقا لاحكام الشريعة الاسلامية سواء كان البنك هـو المضارب أوكان العملاء هم المضاربون ٠ وقد راجعتها واقرتها هيئات الرقابة الشرعية

ـ بيع المرابحـــــة:

بيع المرابحة هو أحد اشكال البيوع الشرعية ، حيث يطلـــب العميل من البنك شراء سلعة معينة لصالحه ، يحدد جميع اوصافها

ب ـ مجالات التوظيف والاستثمار فى البنوك الاسلامية :

تنتهج البنوك الاسلامية فى سياستها الاستثمارية منهجا يختلف فى طبيعته وفى تطبيقاته اختلافا جوهريا عما هو متبع فى عمليات التمويل التى تقوم بها البنوك التجارية الاخرى. وتنبع هذه الاساليب بصفة اساسية من احكام الشريعة الاسلامية التى تحرم التعامل بالفائدة اخذا أو عطاءا .ونورد فيمايلى بعض هذه الاساليب:

ـ التمويل بالمشاركة:

وهو اهم البدائل الشرعية لنظام الاقراض بالفائدة السائدة فى البنوك التجارية ويعتمد على المشاركة فى المخاطرة، حيث يقوم البنك بمشاركة عملائه فى العمليات التجارية او الصناعية أو الزراعية أو الانشطة الحرفية.

وتدور العلاقة بين البنك والعميل فى اطار المشاركة بين الطرفين فى التمويل وفى الادارة وفى الارباح وليس فى اطار علاقة الدائن بالمدين .

ويتوقف عائد المشاركات على ماتسفر عنه عملية المشاركة بين الطرفين من ربح أوخسارة . ويتم توزيع الارباح طبقا لمايتم الاتفاق عليه فى عقد المشاركة على اساس احتساب نسبة من صافى الربح مقابل الادارة والعمل، ويوزع الباقى بنسبة حصة كل منهما من رأس مال المشاركة . وقد تكون هذه المشاركات متناقصة تنتهى بتمليك العميل للمشروع كاملا . وقد اعدت عدة نماذج وصيغ لعقود المشاركات راجعتها وأقرتها هيئات الرقابة الشرعية فى هذه البنوك فى اطار احكام الشريعة .

أما القروض التى يقدمها البنك الاسلامى فهى قروض حسنة لاتدر عائدا ومن ثم لاتكون علاقة البنك الاسلامى بالعميل علاقة الدائن بالمدين ٠ وانما تقوم على المشاركة فى الارباح والخسائر ٠

ـ **التأسيس والمساهمة فى انشاء شركات أو مشروعات:**

ان اسلوب المشاركة قد يكون لعملية معينة اونشاط معين يحدد طبقا للتعاقد الذى يحدد هذا التعامل٠

ومن المعلوم ان هذه العمليات التى اجازتها الشريعة وعقودها تتم بعد فحص عملياتها علميا وفنيا مع اخذ الضمانات اللازمة لحسن تنفيذ التعاقدات التى تتم بين الأطراف المختلفة

كما ينظم عمليات المشاركة دخول البنوك كمساهم فى رؤوس اموال مشروعات طويلة الاجل او متوسطة الاجل تجارية اوصناعية اوزراعية او خدمية ٠٠٠الخ ٠ وتكون مساهمة البنك فى هذه المشروعات بتقديم حصة فى رأس المال ، كما تقوم هذه البنوك بانشاء وتمويل شركات اومشروعات قامت بدراستها بمواردها الذاتية وتأكدت من سلامة جدواها الاقتصادية أو بالاشتراك مع الغير استقطابا لذوى الخبرة فى مجالات الانشطة الاستثمارية المختلفة او الادارية مستهدفة اعطاء المثل العملى للتنمية الاقتصادية مع مراعاة البعد الاجتماعى فى هذه المشروعات ٠

ـ **الترويج والتشغيل الدورى لبعض المشروعات الاستثمارية:**

تسعى البنوك الاسلامية فى اطار هدفها الاقتصادى والاجتماعى

ومواعيد توريدها ، ويتم تحديد التكلفة الكلية للسلعة تفصيليا من ثمن الشراء ورسوم جمركية ومصاريف ويتفق الطرفان على نسبة معينه من الربح تضاف الى التكلفة الكلية للسلعة للوصول الى سعر البيع .

كما يتفق الطرفان على مكان وشروط تسليم السلعة المبيعة وطريقة سداد القيمة للبنك .

ويتضمن تطبيق هذا النظام ضرورة الالتزام بعدة نماذج وعقود تستلزمها شرعية هذا الاسلوب . قد تتضمن هذه النماذج والعقود :

١ ـ وعد بالشراء من جانب العميل طالبا الشراء
٢ ـ وعد بالبيع من جانب البنك البائع
٣ ـ عقد البيع( بالمرابحة ) بعد ان يتم حيازة البائع للبضائع وتملكها .

## ـ القروض والسلفيات:

القرض فى الشريعة الاسلامية هو مايعطى للغير من المال ليرده مرة اخرى دون زيادة على اصله ، والزيادة على اصل القرض هى الربا المحرم شرعا .

وعلى ضوء ذلك فان نشاط البنوك الاسلامية فى مجال الاستثمار والعمليات التجارية لايقوم على الاقراض أو الاقتراض ، وانما يقوم على اساس المشاركات التجارية او المضاربات الشرعية اوعمليات البيع بالمرابحة أو المساهمة فى رؤوس أموال المشروعات . وقد يكون البنك هو رب المال وقد يكون هو المضارب.

وخصوصا فى مصر وبعض الدول الأخرى ( باكستان ، ايران ، السودان )

ومن ثم سنكتفى بطرح بعض التساؤلات[1] حول هذه الظاهرة من حيث الاساس الفلسفى والمبادئ التى تستند عليها وهل تم مراعاتها فى الواقع العملى ، وكذلك التساؤل حول طبيعة هذه الظاهرة ونشأتها ، والقوانين الاساسية المحددة لطبيعة عملها والعلاقة بين الفكر الذى تستند اليه والواقع العملى .

- التساؤل حول هذه الظاهرة وهى تمثل جزء صغير نسبيا بالنسبة للهيكل المصرفى ، ومن ثم ماهو شكل واطار العلاقة بين هذا الجزء والكل المصرفى .
- التساؤل حول مدى وكيفية علاقة هذه البنوك بالنظام المصرفى العالمى واساس التعامل معه .
- التساؤل حول حقيقة ماقدمته هذه البنوك الاسلامية فى مجال الائتمان المصرفى والتوظيف والاستثمار والتنمية ، وهل فعلا حققت فى مجال الواقع العملى ماحددته كمجالات للتوظيف والاستثمار .
- التساؤل حول المعوقات والصعوبات التى واجهت وتواجه هذه البنوك فى عملها ، من حيث الفكر الذى تستند اليه

---

١ ـ وتكون هذه التساؤلات موضوع مشروعات بحثية كاملة سواء فى مراكز البحث العلمى الأكاديمى "الجامعات" أو فى العديد من المؤتمرات ومراكز البحوث الاقتصادية الاسلامية بمصر وغيرها من الدول .

الى تقديم العون عن طريق الترويج والدعوة الى المساهمة فى بعض الشركات والمشروعات التى تثبت الدراسة سلامة جدواها الاقتصادية وكذلك تمويل هذه المشروعات عن طريق تأمين وتوفير التمويل الدورى ( المال العامل ) لعمليات الانتاج والتوزيع مع المشاركة فى ارباح عمليات هذا الانتاج .

ـ الخدمات المصرفية التقليدية:

تقوم البنوك الاسلامية بمزاولة الخدمات المصرفية المعتادة مثل: فتح الحسابات ، الاعتمادات المستندية بأنواعها ، عمليات الصرف الاجنبى ، التحويلات الداخلية والخارجية ، تأجير الخزائن للعملاء ، حفظ الامانات ، اعمال امناء الاستثمار ، تحصيل مستحقات العملاء وسداد التزاماتهم الدورية نيابة عنهم ، تمثيل المصارف والمؤسسات المالية المماثلة واعمال المراسلين وقبول الاكتتابات فى اسهم الشركات .

ثالثا : بعض التساؤلات حول طبيعة ودور البنوك الاسلامية:

لا شك أن ظاهرة البنوك الاسلامية ظاهرة حديثة نسبيا سواء على مستوى الدول الاسلامية أو على مستوى مصر ، فلم تبدأ فى التواجد والعمل المصرفى الا مع بداية الثمانينات ، وكان تأثيرها الملحوظ ابتداء من منتصف الثمانينات ، ولا شك ان العمر الزمنى لهذه التجربة قصير جدا عشر سنوات أو اكثر قليلا ، ولا يكفى ذلك للحكم على الظاهرة ، ولكن التجربة بدأت والظاهرة موجودة وملموسة

ورقابة البنك المركزى عليها وعدم وجود أليات وأدوات العمل المصرفى الاسلامى الكامل ،كسوق رأس المال ، وسوق نقد وتكامل اقتصادى ، وتعاون اقتصادى اسلامى ،فضلا عن المعوقات الادارية والفنية ومن ناحية الخبرات ، والعلاقة بالوسط المحيط سياسيا واقتصاديا واجتماعيا على المستوى الداخلى والمستوى الخارجى .

- مجموعة من التساؤلات حول كيفية تكوينها وتشغيلها وادارتها الشكل القانونى ، اماكن النشاط ، مصادر رؤوس الاموال ، المؤسسون ، كيفية الادارة ،الاساليب والفنون المصرفية المطبقة ، تحليل للفئات المختلفة للمودعين .
- تساؤلات حول كيفية تحقيق العائد الذى تحققه هذه البنوك وكيفية وأسس تحديده ، فى مجال الواقع العملى فعلا .

ـــــ

—— د. صقر أحمد صقر ، النقود والبنوك والاقتصاد الدولى ، شبين الكوم ١٩٨٩

—— د. رمزى زكى ، مشكلة التضخم فى مصر ، الهيئة العامه للكتاب ،القاهرة ١٩٨٠

—— د. عادل حشيش ، مبادىء الاقتصاد النقدى ،مؤسسه الثقافة الجامعية الاسكندرية ،١٩٨٤

—— د. عزت عبدالحميد : سياسات الائتمان ودورها فى تعبئة الفائض الاقتصادى

رسالة دكتوراة ، كلية الحقوق ،الاسكندرية،١٩٨٦

مبادىء الاقتصاد السياسى ، دار الولاء ،شبين الكوم ١٩٩١

مبادىء اقتصاديات التخلف والتنمية ،العالميه،المنصورة ١٩٨٩

العلاقات الاقتصادية الدوليه،دار الولاء، شبين الكوم ١٩٩٢

مبادىء الاقتصاد المالى ، دار الولاء ، شبين الكوم ١٩٩٣.

—— د. عبدالهادى النجار ، التحاليل النقدية ،مكتبة الجلاء الجديدة، المنصورة ١٩٨٥

—— د. فؤاد هاشم عوض ، اقتصاديات النقود والتوازن النقدى ،دار النهضة العربيه ، القاهرة ، ١٩٧٦ .

—— د. فؤاد مرسى ، النقود والبنوك ، دار القاهرة ، ١٩٥٨

—— د. محمد ابراهيم غزلان ، مذكرات فى النقود والبنوك ،جامعة الكويت ١٩٨١

## المراجـــــع

### أولا : باللغة العربيـــة :


— د٠/ أحمد جامع ، زين العابدين بن ناصر : الاقتصاد السياسى " للفرقـة الثانية " بدون دار نشر ، القاهرة ١٩٩١ م٠

— د٠ / أحمد بديع بليح ، د٠ السيد أحمد عبد الخالق ، النقود والبنـــوك المنصورة ، ١٩٩٠ ٠

— د٠ السيد أحمد عبد الخالق ، النظرية النقدية ، العالمية ، المنصـــورة ، ١٩٨٩ ٠

— د٠ اسماعيل محمد هاشم ، مذكرات فى النقود والبنوك ، دار الجامعـــات المصرية ، الاسكندرية ، ١٩٧٥ ٠

— د٠ أنور الهوارى : اقتصاديات النقود والبنوك ، الطوبجى للطباعة ، القاهرة ، ١٩٨٧ ٠

— السيد عبد المولـى ، النظم النقدية والمصرفية ، دار النهضة العربيـــة ، القاهرة ، ١٩٨٨ ٠

— د٠ / حازم الببيلاوى ، دروس فى النظرية النقدية ، مطبوعات جامعـــة الكويت ، ١٩٧١ ٠

— د٠ / حسين فهمى : الجنيه المصرى ، منشأة المعارف ، الاسكندريـــة ، ١٩٧٥ ٠

— د٠ سامى خليل : النقود والبنوك ، كاظمـة للنشر والتوزيع ، الكويـــت ١٩٨٢ ٠

— ،، ،، : النظريات السياسية النقدية ، كاظمة للنشر والتوزيـــع الكويت ١٩٨٢ ٠

— د٠ سيد الهوارى " بدون دار نشر " ، القاهرة ١٩٧٣ ، دار الجامعـــات المصرية ٠

— د٠/ صبحى تادرس قريصة : النقود والبنوك ، دار الجامعات المصرية ،الاسكندرية ١٩٧٦ ، ١٩٨٠ ٠

ثانيا : المراجع باللغة الأجنبية :

-- Barre, R, Econcmie politiaue, Tome2, P.U.E. Paris, 1978

-- Chandler, L.V: The Economicsof money ane Banking 6., ed, Harber and Row, New york, 1973

-- Cochran, I.A., Monev, Banking and Econony, 3, ed, Macmillan, Pub.co. New York 1975

-- Dwayne, W. An Introduction to monetary ... theory and Policy, the Free press, New York, 1971.

-- Hansen, A., A Guid to Keynes, McGraw -Hill-Book new york, 1953

-- Harrod, R. La Monnaie, Dunod, Paris 1971.

-- Herman Monev and Banking, 2, ed, Macmi--llan Co., London, 1968.

-- Friedman, Mi Studies in the quantity theory of money, the University oF chic--ago press, 1956

-- the Demand For money : some the--oritical and Enpirical results Journal of Political Economy, August, 1959.

ـــــ د٠ محمد حامد دويدار ـ الاقتصاد السياسى ،الجزء الثانى ،الاقتصـــاد النقدى ،مؤسسة الثقافة الجامعية ،الاسكندرية ،١٩٨٤

ـــــ د٠ محمد خليل برعى، مقدمة فى النقود والبنوك ، مكتبة نهضة الشـــرق القاهرة ، ١٩٧٧٠

ـــــ د٠ محمد زكى شافعى ، مقدمه فى النقود والبنوك ، دار النهضة العربية القاهرة ،١٩٧٧، ١٩٨٣

ـــــ د٠ محمد سلطان أبو على ، محاضرات فى اقتصاديات النقود والبنـــوك، دار الجامعات المصرية ، الاسكندرية ، ١٩٧٢

ـــ د٠ محمد سامى محمد : البنوك تنظيمها وادارتها ، المطبعة الشرقيـــة، القاهرة ، ١٩٦٦٠

ـــــ د٠ مصطفى رشدى : النظرية والسياسات النقدية ، درا المطبوعـــــات الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٧٩

ـــــ د٠ نبيل الروبى : التضخم فى الاقتصاديات المتخلفة ،مؤسسة الثقافـــــة الجامعية ، الاسكندرية ،١٩٧٣

ـــــ مجلات البحوث القانونية والاقتصادية بكليات الحقوق ( الاسكندرية ،المنوفية المنصورة ، القاهرة ) اعداد متفرقة

ـــــ مجلة مصـــر المعاصرة ٠٠٠٠٠اعداد متفرقـــة

ـــ نشرأت البنك المركزى والبنك الأهلى ـ سنوات واعداد متفرقـــة ٠

# الفهـــــرس

-- Keynez A Treatise on money , vol.I , New
*York:Hicourt* ., 1930
General *Theory* of *Employment* , Interest
and and money , *Macmillan*, 1954
-- Marshall,A., Monay ,Credit and commerce,Book 1
Macmillan Co.,Ltd,London , 1924.
-- Marchal, J:Monnaie et credit, Cujas,*Paris*,1967
-- Patinkin,D., Money ,Interst,and prices
Harper and Row, *new York* , 1965
-- Pigou,A.c.,The value oF Money , in readings in
*Monetery* , Home Wood Illionis, 1951
-- Robertsons D.H.,pit*man* ,.p., *Corp* .,*new* york,
1948
-- Robinson, R,:Financial Institutions, Home wood,
Illinois,1960
-- Walter, W., Haines : Money Prices and Policy 2 ed
*New* ,york :Mc Graw - Hill to., 1966

| الموضوع | | الصفحة |
|---|---|---|

| الموضوع | | الصفحة |
|---|---|---|
| الفصل الثالث | : البنوك التجارية | ٢٢٤ |
| المبحث الأول | : وظائف النبوك التجارية | ٢٢٦ |
| أولا | : قبول الودائـع | ٢٢٦ |
| ثانيا | : منح الائتمـان | ٢٢٧ |
| ثالثا | : خلق نقـود الودائـع | ٢٢٨ |
| رابعا | : خصم الأوراق التجاريـة | ٢٣٦ |
| خامسا | : القيام ببعض الاعمال الاخرى | ٢٣٧ |
| المبحث الثانى | : ميزانية البنوك التجارية | ٢٣٨ |
| أولا | : الأصول وعناصرها | ٢٤٠ |
| ثانيا | : الخصوم وعناصرها | ٢٤٥ |
| الفصل الرابع | : البنـك المركـزى | ٢٥٤ |
| المبحث الأول | : نشأة وطبيعة وتعريف البنك المركزى | ٢٥٦ |
| المبحث الثانى | : وظائف البنك المركزى | ٢٦٣ |
| أولا | : وظيفة الاصدار النقـدى | ٢٦٤ |
| ثانيا | : وظيفة بنك الدوله " الحكومة " | ٢٧٢ |
| ثالثا | : وظيفة بنك البنـوك | ٢٧٤ |
| رابعا | : وظيفة الرقابة على الائتمـان | ٢٧٨ |
| الفصل الخامس | : البنوك المتخصصه والبنوك الاسلامية | ٢٨٧ |
| المبحث الأول | : البنوك المتخصصـه | ٢٨٨ |
| أولا | : البنوك العقارية | ٢٩٠ |
| ثانيا | : البنوك الزراعيـة | ٢٩١ |
| ثالثا | : البنوك الصناعيـة | ٢٩١ |